وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جـامـعـة العـربـي التبـسـي - تبسـة

LARBI TEBESSI - TEBESSA UNIVERSITY
UNIVERSITY LARBI TEBESSI - TEBESSA

جامعة العربي التبسي – تبسة
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم العلوم السياسية

الميدان: الحقوق والعلوم السياسية

الشعبة: العلوم السياسية

التخصص: دراسات إستراتيجية

البعد الأمني للهجرة غير الشرعية في منطقة غرب المتوسط

– دراسة حالة المغرب أنموذجا –

مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر (ل.م.د)

دفعـــة: 2016

إعداد الطلبة:

- شوقي ذياب
- صبرين بوعكاز

إشراف الأستاذ:

* أميـن البـار

جامعة العربي التبسي - تبسة
Université Larbi Tebessi - Tebessa

لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الرتبة العلمية	الصفة
أ. ليلى لعجال	أستاذة مساعدة – أ –	رئيسا
أ. أمين البار	أستاذة مساعد – أ –	مشرفا ومقررا
أ. باديس بن حدة	أستاذ مساعد – أ –	عضوا ممتحنا

السنة الجامعية: 2016/2015

بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وعرفان

قال تعالى: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم

﴿ رَبِّ أَوْزِعْنِيٓ أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ ٱلَّتِيٓ أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَٰلِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَٰلِحًا تَرْضَىٰهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿١٩﴾ ﴾ النمل

الحمد لله حمدا طيبا مباركا فهو الأحق بالحق، والشكر على جزيل نعمه، ووقوفا عند قوله عليه الصلاة والسلام:" من لم يشكر الناس لم يشكر الله ".

نتقدم بالشكر الخالص للأستاذ المشرف على هذه المذكرة البار أمين الذي لم يبخل علينا بنصائحه وتوجيهاته القيّمة في هذه المذكرة، كما نشكره على جديته ووقته في العمل، ونتمنى له التوفيق.

كما نتقدم بالشكر إلى كل من ساعدنا في إنجاز هذا العمل من قريب أو من بعيد ولو بكلمة أو دعاء وأخص بالذكر هنا الأستاذين أزروال يوسف – بن حرة باديس الذين ساعدانا كثيرا في جانب من جوانب هذا العمل المتواضع.

وفي الأخير نتمنى من الله عز وجل أن يرشدنا إلى سواء السبيل ويحقق هدفنا النبيل، فإن أصبنا فمن الله وحده وإن أخطأنا فمن أنفسنا و الشيطان.

ذياب شوقي ۞ بوعكاز صبرين

الخطـــــة

مقدمـــــة

الفصل الأول: مدخل مفاهيمي لظاهرة الهجرة غير الشرعية

المبحث الأول: مكانة منطقة المتوسط في السياسات الدولية

المطلب الأول: مكانة منطقة المتوسط في السياسة الأمريكية

المطلب الثاني: مكانة منطقة المتوسط في السياسة الأوروبية

المبحث الثاني: أهم التهديدات الأمنية في المتوسط

المطلب الأول: الإرهاب

المطلب الثاني: الجريمة المنظمة

المطلب الثالث: الهجرة غير الشرعية

المبحث الثالث: مفهوم الهجرة غير الشرعية وعلاقتها بالمفاهيم الأخرى

المطلب الأول: مفهوم الهجرة غير الشرعية

المطلب الثاني: علاقة الهجرة غير الشرعية بالمفاهيم الأخرى

المطلب الثالث: أنواع الهجرة وأشكالها الجديدة

المبحث الرابع: العوامل المؤدية للهجرة غير الشرعية

المطلب الأول: العوامل الدافعة

المطلب الثاني: العوامل الجاذبة

المطلب الثالث: العوامل النداء والعوامل المحددة لزيادة حجم الهجرة

الفصل الثاني: دوافع الهجرة غير الشرعية على الأمن في غرب المتوسط

المبحث الأول: أسباب الهجرة غير الشرعية

المطلب الأول: الأسباب الاقتصادية الاجتماعية

المطلب الثاني: الأسباب السياسية والأمنية

المطلب الثالث: الأسباب الثقافية والنفسية

المبحث الثاني: دوافع الهجرة غير الشرعية على الأمن في غرب المتوسط

المطلب الأول: الدوافع الاجتماعية والاقتصادية

المطلب الثاني: الدوافع الأمنية والسياسية

المطلب الثالث: دوافع الهجرة المغاربية

المبحث الثالث: المقاربات النظرية لظاهرة الهجرة غير الشرعية

المطلب الأول: المقترب التفسيري الاقتصادي لظاهرة الهجرة

المطلب الثاني: المقترب الواقعي المفسر لظاهرة الهجرة

المطلب الثالث: ظاهرة الهجرة بين التفسير الجغرافي والمنظور العولمي

المبحث الثالث: الإستراتيجيات المتبعة لمواجهة ظاهرة الهجرة غير الشرعية في المتوسط

المطلب الأول: مراقبة الحدود الخارجية

المطلب الثاني: نماذج عن سياسات مواجهة الهجرة غير الشرعية

المطلب الثالث: السياسة الأوروبية للجوار

الفصل الثالث: الهجرة غير الشرعية في دولة المغرب

المبحث الأول: النظام السياسي المغربي

المطلب الأول: البعد السياسي للنظام السياسي المغربي

المطلب الثاني: البعد المؤسساتي للنظام السياسي المغربي

المطلب الثالث: البعد القانوني للنظام السياسي المغربي

المبحث الثاني: المنظومة القانونية لمواجهة خطر الهجرة غير الشرعية على الأمن المغربي

المطلب الأول: السياسة الوطنية المغربية للهجرة

المطلب الثاني: التشريعات المغربية المنظمة للهجرة

المطلب الثالث: التشريعات الأوروبية المنظمة للهجرة

المبحث الثالث: الجهود الدولية والمغربية في التعاطي مع الهجرة غير الشرعية

المطلب الأول: الحلول الأمنية في مكافحة الهجرة غير الشرعية في غرب المتوسط

المطلب الثاني: آليات الاتحاد الأوروبي في مكافحة الهجرة غير الشرعية

المطلب الثالث: تقييم السياسات الأمنية في محاربة الهجرة غير المشروعة

الخاتمـــة

مقدمة

مقدمـــــة

تعتبر مشكلة الهجرة غير الشرعية إحدى ابرز المشاكل التي تواجهها دول العالم نظرا لما تصاحبها من إفرازات ومشاكل أمنية قد تؤثر بالسلب على امن الدول المستقبلة والمصدرة للمهاجرين.

فمشكلة الهجرة غير الشرعية تمثل تهديد وتحدي امني لا تماثلي ليس من السهل التعامل معه، بالرغم من وجود الكثير من آليات التنسيق والتعاون الدولي لمحاولة احتواء والتعامل معها. وهذا ما تسعى إليه دول منطقة المتوسط التي تعتبر إحدى مراكز ثقل حركة المهاجرين في العالم نزرا لموقعها الجيواستراتيجي المهم بالإضافة إلى اعتبارها منطقة وصل بين دول العالم الشمالي المتقدم ودول الجنوب المتخلف.

وتختلف تدفقات المهاجرين من منطقة المتوسط (الانتقال يكون من أسفل الضفة الجنوبية إلى أعلى الضفة الشمالية) على النحو الذي يجعل الكفة تميل نوعا ما إلى منطقة غرب المتوسط، ولا سيما في السنوات الأخيرة حيث تعتبر المغرب إحدى ابرز مصادر تدفق المهاجرين غير الشرعيين نحو غرب المتوسط باعتبارها اقرب منطقة إلى الضفة الشمالية (مضيق طارق 15 كلم).

- **إشكالية الرئيسية للبحث:**

موضوع الدراسة يستدعي منا دراسته ومحاولة تحليله والبحث فيه والتعمق في ابرز مضامينه وهذا ما سنتطرق إليه في هذه الدراسة من خلال طرح الإشكالية التالية:

إلى أي مدى أثرت الهجرة غير الشرعية على الأمن المغربي في ظل استفحالها خلال السنوات الأخيرة؟

- **الإشكاليات الفرعية:**

للتفصيل في هذا البحث وانطلاقا من الإشكالية الرئيسية نطرح التساؤلات التالية:

- ما هي أبرز المضامين الفكرية لظاهرة الهجرة غير الشرعية؟
- ما هو واقع الهجرة غير الشرعية في منطقة غرب المتوسط؟ وما هي ابرز دوافعها؟

- ما هي أبرز السياسات المغربية الجديدة ضد الهجرة غير الشرعية؟ وكيف تفاعلت معها امنيا؟

- **الفرضية الرئيسية:**

تعرف الفرضية على انها تفسيرات مقترحة للعلاقة بين متغيرين او اكثر، منها متغيرات سابقة واخرى تابعة، والبحث يسير في مجال هدفه، البحث عن مدى الترابط النسبي بين بعض المتغيرات التي اشرنا اليها في الاشكالية، ومنه يمكن وضع الفرضية الرئيسية التالية:

زيادة تدفق المهاجرين نحو منطقة شمال غرب المتوسط تؤدي الى تعقد الاوضاع الامنية.

- تحتاج مشكلة الهجرة غير الشرعية لأكثر من مقترب لمحاولة ادارتها واحتوائها.

- كلما كان هناك تردي في الاوضاع السياسية والاقتصادية والثقافية لمنطقة جنوب غرب المتوسط كلما ساهم ذلك في زيادة تدفق المهاجرين نحو ضفة غرب شمال المتوسط.

- كلما كانت هناك اجراءات وسياسات فعالة للحد من تفاقم تدفق المهاجرين نحو غرب شمال المتوسط كلما ساهم ذلك في التقليل من المخاطر الأمنية.

- **الإطار المكاني للدراسة:**

تقتصر الدراسة على الدول المغاربية (الجزائر، تونس، ليبيا والمغرب) كونها تتميز بنفس الخصوصيات الثقافية والاجتماعية كما تعتبر منطقة عبور اساسية في مقابل دول الشمال غرب المتوسط على وجه الخصوص اسبانيا والبرتغال.

- **الاطار النظري:**

لقد تزامنت الهجرة غير الشرعية كتهديد امني مع التطور والتوسع في مفهوم الامن بعد ان كان مقتصرا على الدول باعتبارها الفاعل الاساسي في الساحة الدولية، حيث ان مفهوم الامن اتسع ليضم

قطاعات اخرى حسب "باري بوزان" لا تركز على الدولة كوحدة تحليل مركزية في الدراسات الامنية، وانما تركز كذلك على الفرد والمجتمع.

باعتبار الهجرة غير الشرعية تهديد امني في اطار ديناميكية العولمة، وهذا ما تم اسقاطه على موضوع الدراسة.

- **منهجية الدراسة:**

قمنا في دراستنا بانتهاج خطة منهجية على اساس تصنيفي وذلك من خلال تفسير مشكل الهجرة غير الشرعية باعتبارها مؤثرا بارزا في سيرورة العلاقات الاورومغاربية عبر المقاربة الامنية وهذا بغية محاولة الوصول الى حلول مشتركة استراتيجية ومعرفتنا لحقيقة هذا التأثير والتدبر فيه يقودنا الى استنباط سبل لتجاوز مثل هذه المشاكل والبناء العضوي لدراستنا يقوم على ثلاث مقاربات تفسيرية متعددة الاختصاصات فالأساس الاول يقوم على الاطار النظري لدراسة مشكل (ظاهرة) الهجرة غير الشرعية والاساس الثاني مرتبط بطبيعة مشاكل العلاقة بين الدول الاوربية والمغاربية، أما الأساس الثالث فهو مستقبل هذه العلاقات في ظل ابتكار حلول وفرملة هذا التأثير (الهجرة غير الشرعية) نحو الوصول الى استراتيجيات تعالج هذه العلاقات نحو الاحسن لكلا الطرفين وليس لطرف على حساب الطرف الآخر.

- **المنهج:**

بحكم تناولنا لموضوع اثر الهجرة غير الشرعية على بلدان ضفتي المتوسط وظفنا المناهج التالية:

- **المنهج الوصفي التحليلي:** من خلال تحليل ظاهرة الهجرة غير الشرعية ووصف توجهات الدول الاورومغاربية تجاه هذه الظاهرة.

- **المنهج التاريخي:** من خلال دراستنا لتطور الهجرة من قالبها الطبيعي كالحركة السكانية في القديم الى ما يسمى الان بالهجرة غير الشرعية كتهديد امني بدأ يبرز تأثيره بقوة على العلاقات الاورومغاربية.

- **المنهج القانوني:** وانتهجنا هذا الاخير من خلال التعرض لمختلف الجهود القانونية والتشريعية التي جسدتها جهود الدول الاوربية والمغربية في تنظيم الهجرة.

- **منهج دراسة الحالة:** اعتمدنا عليه من خلال دراسة الهجرة غير الشرعية في دولة المغرب.

- **اهمية الدراسة:**

تكمن لدراسة هذا الموضوع اهمية كبيرة من الناحية العلمية والعملية، وذلك لطبيعة هذا الموضوع من حيث ديناميكيته وعلاقته بحدوث توترات ومشاكل امنية نحو دفع عجلة التعاون المغاربي الاوربي في كافة المجالات.

أ/ الاهمية العلمية: تكمن الاهمية العلمية للموضوع في معرفة حقيقة أثر الهجرة غير الشرعية كمشكل في العلاقات الاورومغاربية واعطاء صورة واضحة لطبيعة الاسباب والعوامل المؤدية حقيقة للهجرة غير الشرعية المغاربية بالإضافة الى اعطاء صورة واضحة للتعامل الاوربي مع المنطقة المغاربية على اساس هذا المشكل من خلال تقديم دراسة استشرافية تتمثل في مجموعة من السيناريوهات المستقبلية المطروحة حول هذه الظاهرة التي يشوبها الغموض والتعقيد حسب التصور الامني الاوربي.

ب/ الاهمية العملية: يمكن طرح الاهمية العملية لهذا الموضوع من خلال ان هذه الدراسة تثري المكتبة البحثية بموضوع جديد يرتبط بواقع الاحداث داخل النظام الدولي، ويشجع الباحثين في حقل العلاقات الدولية والدراسات الامنية على دراسة مثل هذه المواضيع وتقديم رؤى استشرافية في هذا المجال.

- **صعوبات الدراسة:**

يمثل التطور العلمي الحاصل في مجال الوصول الى المعلومة عاملا في القضاء على الكثير من الصعوبات التي تكبح الاجتهاد والبحث عن المعلومة، نظرا لوجود عدة وسائل متاحة لاكتساب المعارف الا انه تبقى مشكلة واحدة واجهتنا هي ضيق الوقت للبحث في الموضوع من كل جوانبه.

- **اهداف الدراسة:**

تنبني اهداف دراستي لموضوع أثر الهجرة غير الشرعية على العلاقة بين المغرب والاتحاد الاوروبي من خلال:

1/ أهداف موضوعية: محاولة رسم مسار التعاون الاورومغاربية في فترة زمنية محددة وابراز اهم الرؤى والتوجهات الاوروبية في تعاملها مع دول المغرب العربي كجوار جيو استراتيجي غير مستقر يمكن استغلاله اقتصاديا كمنطقة نفوذ.

2/ أهداف ذاتية: كشف حقيقة موضوع برز الاهتمام به حديثا على الساحة الدولية، ومحاولة تقديم بحث أكاديمي كإثراء للرصيد المعرفي في المجال وتزويد المكتبة بمرجع اضافي جديد يحمل مختلف المشاكل التي قد تضرب استقرار منطقة المغرب العربي بما فيها الجزائر.

- **أدبيات الدراسة:**

لدراسة ومعرفة موضوع الهجرة غير الشرعية في توجيه مسار العلاقات الاورومغاربية في الفترة الممتدة من 2001 الى 2015 كان لزاما التعمق في دراسة عدد من الكتب والمجلات والمقالات التي تعرضت لواقع الهجرة غير الشرعية كمشكل أمني مصدره المغرب العربي، والساحل الافريقي كجوار جغرافي يحمل العديد من المخاطر التي من الممكن ان تنتقل الى عبر قناة الهجرة غير الشرعية ومالها من مخاطر على امن هذه الاخير كمنطقة عبور والاتحاد الاوروبي كمحطة وصول على حد سواء.

01/ دراسة د/عبداللطيف بوروبي، العلاقات الأوروبية المغاربية بعد عام 2001: تعاون بلا شراكة، مقال منشور في مجلة المستقبل العربي كدراسة أساسية في الاعتماد حيث استندت براسة الكاتب في فهم العلاقات الاورو مغاربية من خلال تفكيره المنهجي وابرازه لبدائل جديدة مرجوة مرتبطة بالمقاربة التنموية بين الطرفين التي من الممكن ان تقوم عليها علاقات قائمة على تقاطع المصالح من باب تعظيم البدائل لصانع

القرار في ضفتي المتوسط، وتجاوز المشاكل من خلال تقديم حلول والوصول الى استراتيجية مشتركة تتعدى التعاون الى شراكة واندماج، وقد تكون عضوية في الاتحاد.

وأكد الكاتب وفق تأصيله المفاهيمي ان طبيعة العلاقات الاورومغاربية، لا يمكن الجزم بها تهدف الى شراكة بعد سنة 2003 من خلال استناده الى تفسير سياسة الجوار الاوروبية الجديدة وفق مفهوم الشراكة المتعلقة بالضفة الجنوبية للمتوسط باعتبارها قائمة على اندماج وشراكة بلا عضوية وبالتالي فهي مجرد تعاون.

وبما اننا تطرقنا الى دراسة مشاكل العلاقات الاورومغاربية وأثرها على مفهوم التعاون بين الطرفين أكد الكاتب ان مشاكل التعاون عامة مرتبطة بتكريس الهيمنة والتبعية والسيطرة الاوروبية على الاقطار المغاربية في ظل فشل الاصلاحات الداخلية، والتركيز على الجوانب الاقتصادية أكثر من الجوانب الاخرى.

02/ دراسة د/محمد غربي وآخرون، الهجرة غير الشرعية في منطقة البحر المتوسط، المخاطر والاستراتيجيات، المواجهة، 2014.

تناول هذا الكتاب من خلال الدراسات الاكاديمية التي قدمها الباحثون فيه حول تسليط الضوء على جملة من النقاط الهامة التي تخص ظاهرة الهجرة غير الشرعية والتي تتمحور حول:

- جملة من المفاهيم النظرية المتعلقة بنظرية الهجرة غير الشرعية وكذا الاثار والتحديات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، اضافة الى السياسات والبرامج التي تتخذها الدول لمواجهتها.
- وحاول مجموع الباحثين الجزائريين المؤلفين لهذا الكتاب الاهتمام بظاهرة الهجرة غير الشرعية كأحد تحديات الاستراتيجية للبحر الابيض المتوسط والاجابة على التساؤلات المطروحة عليهم سواء من قبل الطلبة الدارسين او الهيئات والمؤسسات ذات الصلة بالموضوع وحتى فواعل المجتمع المدني، التي تسعى للمساهمة في المعالجة لكن الجانب الذي غفل عنه جل هؤلاء الباحثين هو عدم القدرة على كشف العلاقة

البينية الناجحة بين اوروبا كاتحاد والاقطار المغاربية الثلاث كعامل ضعف واستغلال هذه الاقطار خاصة في الجانب الاقتصادي من قبل تكتل اتحادي من شأنه ان يدفع بتأثيره في زيادة ما يسمى بالهجرة غير الشرعية.

- كذلك تأويلهم الكلي للهجرة غير الشرعية بالواقع المعيشي للمنطقة المغاربية دون اهتمامهم بتزايد التعقيد الامني الاوروبي اتجه الاسلام وربط هذا الاخير باي نشاط اجرامي(يمكن ان ينتقل عبر قناة الهجرة) يحدث في بلاد المسلمين عموما والاتحاد الأوروبي خصوصا.

- **تبرير الخطة:**

تبعا لعنوان المذكرة والاشكالية المتمحورة حولها وبالاعتماد على مجموعة من المناهج هضم الكم المعلوماتي المتوفر لدينا من خلال خطة اساسها وجود حالة من الانتقال من الاطار المفاهيمي والنظري والقانوني للهجرة غير الشرعية الى دراسة مختلف المشاكل الناجمة عن هذه القضية الامنية المعاصرة مركزا على التعاون البيني بين الاتحاد الاوروبي والاقطار المغاربية(الجزائر، المغرب وتونس) كدويلات ينبثق منها الزحف السكاني غير الشرعي عبر ثلاثة فصول:

الفصل الاول: جانب مفاهيمي يتضمن مختلف المفاهيم المفصلة للهجرة غير الشرعية وأخرى ذات الصلة بها والوقوف على التطور التاريخي لإدراك تحول الهجرة من حاجة اوروبية بغية اعادة الاعمار في مجال البناء والاشغال العمومية الى ما يسمى الان بالسياسة الامنية الاوروبية المشتركة في مكافحة الهجرة غير الشرعية.

الفصل الثاني: محاولة تسليط الضوء على الحقيقة التي تنبعث منها مشكلة الهجرة غير الشرعية في الفضاء المغربي وما يرتبط بها من مشاكل امنية مثل الجريمة المنظمة وتجارة المخدرات التي يمكن ان تراهن استقرار الوضع الامني بالكامل مرورا بمعرفة مكانة المغرب العربي في السلم الاستراتيجي والاقتصادي الاوروبي، كما سيتم التطرق الى مجموعة من المقاربات النظرية المفسرة للهجرة وصولا الى التشريعات القانونية الاوروبية المغاربية المنظمة للهجرة.

الفصل الثالث: تم التطرق فيه الى دراسة حالة المغرب، وقد تم التطرق فيه الى دوافع الهجرة غير الشرعية من خلال التشريعات والقوانين والسياسات لها، كما تم التطرق الى بعض الحلول والآليات التي اتبعتها للحد من هذه الظاهرة، وصولا الى الآليات والحلول المتبعة من طرف الدول الاوروبية بالتنسيق مع المغرب لمكافحة الهجرة غير الشرعية.

الفصل الأول

مدخل مفاهيمي لظاهرة الهجرة غير الشرعية

الفصل الأول: مدخل مفاهيمي لظاهرة الهجرة غير الشرعية

المبحث الأول: مكانة منطقة المتوسط في السياسات الدولية

عرفت منطقة المتوسط منذ فترات بعيدة صدمات وأزمات إقليمية كبرى بين مراكزها وسواحلها وعند مداخلها، ولقد ساد في فكر السياسيين والاستراتيجيين اعتقاد مفاده أن من يسيطر ويتحكم في مداخل البحر المتوسط يستحوذ على القوة من خلال مراقبة المناطق الجيو-إستراتيجية، مما يفسر الجولات التنافسية المتعددة على المنطقة.

المطلب الأول: مكانة منطقة المتوسط في السياسة الأمريكية

إن الفكر الإستراتيجي الأمريكي لم يغفل لحظة عن المكانة الجيو إستراتيجية لمنطقة البحر المتوسط، وعن التحولات الإقليمية التي حدثت داخله من جراء التحول الجوهري للنظام الدولي، ولغرض حماية مصالحها الحيوية فيه، تبنت إستراتيجية أمنية جديدة في المنطقة يسعى كل من الأسطول الأمريكي السادس ومنطقة الشمال الأطلسي على تطبيقها، وانطلاقا من هذا لابد من تحليل أهداف وأدوار كلاهما في منطقة المتوسط لفهم الإستراتيجية الأمنية الأمريكية التي تبرر وجودها لمواجهة التحديات الأمنية في المنطقة وتطويق ظاهرة الإرهاب المتوسطي[1].

* **المهام الأمنية للأسطول الأمريكي السادس في المتوسط:** يمثل الأسطول السادس الدرع العسكري الحامي للمصالح الأمريكية في حوض البحر المتوسط، وقد وضع هذا الأخير نفسه أمام وضع دولي جديد يرغمه على انتهاج سبيل أمني جديد يفرض عليه التأقلم مع الوضع ذاته، ويتمثل دوره في مواجهة التحديات الأمنية الجديدة داخل الحوض المتوسطي وتتمثل مهامه في النقاط التالية:

- ✓ ضمان عبور الناقلات التجارية والنفطية من البحر المتوسط إلى الشرق الأوسط تخوفا من المساس بشركاتها النفطية أو بهذه المادة الحيوية لاقتصادها فالأسطول سند هام للناقلات التي تعبر قناة السويس أو مضيقي البوسفور والدرنديل وكذا البحر الأسود.

[1]– خير الدين العايب: البعد الأمني في السياسة الأمريكية المتوسطية، شؤون الأوسط، ع 115، (صيف 2004)، ص ص 94-59.

- ✓ مراقبة تحركات القوى النووية (كفرنسا – روسيا – أوكرانيا) بحيث ترى بعض الدول المتوسطية كمثال فرنسا التي تعتبر الدولة النووية الوحيدة في البحر المتوسط أن الوضع الدولي يساعدها على استعادة أدوارها العسكرية في منطقة المتوسط.
- ✓ مراقبة النزاعات الإقليمية وحصر عملياتها العسكرية لمنع امتدادها إلى دول مجاورة خاصة بعد حرب الخليج الثانية حيث عرف حوض المتوسط زيادة في حدة النزاعات الداخلية التي ترجع أسبابها إلى مشكلة تعدد القوميات، فمعظمها تأثر بموجة الانفصالات.

كما أن مهام حلف شمال الأطلسي في المتوسط تختلف عن الأسطول الأمريكي السادس إلا أن الأهداف الإستراتيجية الكبرى تبقى نفسها وهي المتمثلة في تحقيق الأمن والاستقرار والحفاظ على المصالح الأمريكية في المنطقة، ويتضح هذا من خلال التنسيق القائم بينهما حول مراقبة النزاعات الداخلية في حوض المتوسط ومراقبة تحركات القوى الأوروبية المتوسطية[1].

المطلب الثاني: مكانة منطقة المتوسط في السياسة الأوروبية

إذا كانت السياسة الأوروبية (European Mediteranean Policy) قد ظهرت بصفة سرمية كمفهوم عالمي منذ سنة 1972، فإنها استبدلت بسياسة متوسطية مجددة في عام 1990، ومع الإعلان عن الشركة الأورومتوسطية عام 1995.

(European Mediteranean Policy) أصبحت هذه السياسة مفهوما إقليميا شاملا في العلاقات الخارجية للاتحاد الأوروبي على ضفتي المتوسط الجنوبية منها والشرقي في البداية، وكان أحد أهم العناصر الجديدة لهذه السياسة المتوسطية، هو اقتحام المجتمعات المدنية في ديناميكية عملية التعاون الأورو–متوسطي في إطار تنسيق الأعمال الخارجية للحكومات، لقد تم تكلفة هذه السياسة المتوسطية بسياسة أخرى وهي سياسة الجوار الأوروبية (European Mediteranean Policy)[2] التي تم بلورتها عام 2003، في حين تم تتويج السياسة الأوروبية المتوسطية في بعدها الأمني بمحاولتها احتواء

[1]– خير الدين العايب: مرجع سابق، ص ص 96–102.

[2]– Isabel Schafer, the EUS Mediteranean policy: competing frame works, Actors and dynamics from Above in Isabel and Robert Henry (eds) "Mediteranean pomicies from Above and Belove", Berlin, Nomos, 2009, P 186.

العديد من الأزمات والصراعات في المنطقة المتوسطية، من خلال ما يطلق عليه بالاتحاد من أجل المتوسط (Union for the Mediteranean) كمبادرة جديدة ظهرت إلى حيز الوجود سنة 2008، فقد وظفت هذه المبادرة بنى مؤسساتية جديدة كإنشاء رئاسة مشتركة دورية للاتحاد بين ممثل عن الاتحاد الأوروبي ومسؤول من الدول المتوسطية غير الأوروبية الأمر الذي يطبق على القمم وعلى كل الاجتماعات الوزارية ولقاءات كبار الموظفين وفي الأمانة العامة واللجنة المشتركة الدائمة واجتماعات الخبراء، إذ من شأن هذه المبادرة أن تعطي اليوم نظرة جديدة لواقع النظام المتوسطي الثنائي والمتعدد الأطراف، وكذا للأهداف والعلاقات المتوسطية البينية.

* السياسة الأوروبية تجاه الإقليم المتوسطي: من المصالح الاقتصادية إلى الصالح العام، باعتبار أن الاتحاد الأوروبي هو من يضع السياسات العامة الأمنية في المتوسط، فإن مضمون الصالح العام بشكله العادي يفترض أن يقوم بدرجة أو بأخرى على تقاليد هذا الكيان الاقتصادي الكبير والذي ظل يقدم نفسه على انه حامل للقيم والمفاهيم العريقة التي تكونت تاريخيا باعتباره قائدا لقيم العدالة والمساواة والحريات والمبادئ الديمقراطية وحقوق الإنسان، ولكن وبحكم تحول سمات السياسة الخارجية للدول وترجيحاتها في العقدين الأخيرين بعد هيمنة القطب الأمريكي الواحد وجعل الاتحاد الأوروبي كغيره من الدول الكبرى ينحو في سياسته إلى تبني مضامين أخرى للصالح العام أقرب إلى النمط الأمريكي منها إلى النمط الأوروبي، فقد أصبح الاتحاد الأوروبي يركز أكثر على المصلحة البراغماتية والنفعية التي تعود بالفوائد على كيانه ككل، حتى ولو استلزم منه ذلك العمل على أمننة المناطق الأخرى التي يراها تشكل مدركات للتهديد الأوروبي في منطقة المتوسط[1].

في واقع الأمر بإمكان الحديث عن الصالح العام في إطار السياسة الأوروبية المتوسطية أن يأخذ منحى آخر وذلك من خلال مشروع الشراكة التي تتجه إلى تنميط العلاقات الاقتصادية والتجارية للاتحاد الأوروبي مع جيرانه المتوسطيين في ضوء المتطلبات السياسية والأمنية الجديدة للاتحاد الأوروبي والتي تولدت

[1]- مصطفى بخوش، الرؤية الأوروبية للبعد الأمني في المتوسط بعد نهاية الحرب الباردة، العالم الإستراتيجي (العدد 02)، 2008، ص 23.

عن نهاية الحرب البادرة، وبذلك فإن مشروع الشركة الأورو-متوسطية في حقيقته، يعكس بدوره مفهوم الأمن بعد نهاية الحرب الباردة في الفكر الإستراتيجي، حيث انتقلنا من المفهوم الضيق للأمن بالمعنى العسكري، إلى تصور أكثر تعقيدا (توسعا) عن الأمن الإنساني، فالأمن من هذا المنطلق، لا يعني مجرد غياب الحرب ولكنه يعني التعاون والاعتماد المتبادل لتعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية لضمان الحد الأدنى من الاستقرار، فتكون بذلك الشراكة آلية لتحقيق الصالح العام، على الأقل من الناحية المبدئية، كون هذه الشراكة تعكس الأورو-متوسطية بشكل أو بآخر مركزية المقاربة الاقتصادية التي تؤكد على الآثار الإيجابية المترتبة عن الانفتاح للتبادلات التجارية والمالية على النمو الاقتصادي.

وفي إطار التعاون الأورو-متوسطي يرتبط الصالح العام بمدى جدية طرفي ضفتي المتوسط الشمالية منها والجنوبية في التعاون من أجل تحقيق الأمن والعودة بالآثار الإيجابية لهذا الصالح العام على المنطقة وشعوبها ككل، فعلى سبيل المثال وفي إطار الصالح العام ينبغي أن ترقى علاقات شمال وجنوب المتوسط إلى مستوى أكبر من التعاون في المجالات الأمنية والاقتصادية لتشمل المجال الإستراتيجي والتكنولوجي، ولبناء ما يكفي من الضفتين يستحسن أن يتم السماح لدول جنوب الضفة أن تواكب التطورات الإستراتيجية على الضفة الشمالية، من خلال دعوة دول الضفة الجنوبية لحضور بعض الاجتماعات التي ينظمها اتحاد أوروبا الغربية والتي تهتم بالقضايا الإستراتيجية[1].

[1]– عبد النور بن عنتر: الدفاع الأوروبي والأمن العربي، شؤون الأوسط، العدد 65، 1997، ص 42.

المبحث الثاني: أهم التهديدات الأمنية في المتوسط

لم تعد الإشكالية الأمنية مرتبطة بتنامي التهديدات العسكرية أو الصلبة بل بتنامي التهديدات غير العسكرية من جريمة منظمة وهجرة سرية وتبييض الأموال والإرهاب ...، وبالتالي لم تعد الإشكالية الأمنية في المتوسط مرتبطة بالتهديدات لدول بل هي تهديدات لجماعات الجريمة المنظمة أو الإرهابية والتي كثيرا ما تتقاطع مصالحها مع الجماعات المنظمة للهجرة السرية.

المطلب الأول: الإرهاب

باعتبار أن أحداث الحادي عشر من سبتمبر تمثل نقطة تحول رئيسة في مجال الدراسات الأمنية سواء الداخلية أو الدولية منها، فقد أظهرت هذه الأحداث تهديدات أمنية مرتبطة بأمن الفرد (أمن إنساني) أو الأمن الجماعي ومن هذه التهديدات تجد ظاهرة الإرهاب، فهذه الظاهرة لا تمثل دولة معينة ولا حكومة بذاتها فهي تجسيد لمخاطر أمنية للدول التي تستهدفها كدول منطقة المتوسط[1].

إن وقائع الإرهاب الحديث – والتي سادت العالم بصورة لم تشهدها البشرية من قبل – تختلف من حيث النوع والدرجة عن كل ظواهر الإرهاب القديم، فقد أصبح الإرهاب الحديث ملازما ومستفيدا من كل الثورات العلمية وثورات المعرفة والتكنولوجيا وثورات الاتصال والانتقال، كما أصبح أيضا ملازما ومستفيدا من تطور أنماط وصور الصراع السياسي التي تفرضها الظروف الحالية لتوزيع القوى وأشكال محددات الصراع الدول[2].

وتعتبر منطقة المتوسط من الأقاليم التي عانت كثيرا من الأعمال الإرهابية، لذلك فإن دعم مسيرة العمل الأمني المتوسطي تعتبر أكثر ضرورة، عن طريق تعزيز وتكريس آفاق التعاون والتفاهم فيما يخدم

---

[1]– أحمد طالب أبصير: المشكلة الأمنية في منطقة الساحل الإفريقي، مذكرة ماجستير، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر، 2009–2010، ص 112.

[2]– أحمد جلال عز الدين، ظاهرة الإرهاب نظرة تحليلية مجلة الأمن، العدد الثالث، جمادى الآخرة، 1411، جانفي 1991، 140.

المصالح المشتركة بين دول المتوسط، باعتبارها مرتبطة بسلسلة من الروابط الدينية والتاريخية والحضارية والجوارية[1].

وبالنسبة لدول المتوسط ودول المغرب العربي فتنتشر الجماعات الإرهابية بمختلف مسمياتها وانتماءاتها في معظم الأراضي المغاربية والتي تتخذ من هذه الأخيرة مواقع لها: منها الجماعة السلفية للدعوة والقتال في الجزائر، الجماعة المغربية السلفية المقاتلة بالمغرب، الجماعة الإسلامية الليبية المقاتلة بليبيا، على غرار موريتانيا وتونس، كما يبقى البت بصفة رسمية في المغرب العربي عن حقيقة هذه الجماعات بالإعلان من حين لآخر مسؤوليتها عن بعض الأعمال الإرهابية التي تقوم بها على مستوى بعض دول المغرب العربي، منها أحداث 11 أفريل 2001، وأحداث 16 ماي 2003 في المغربي، إضافة لأحداث متفرقة في الجزائر وتونس ... إلخ، والتي تعد في النهاية من مؤشرات وجود الإرهاب في المنطقة المتوسطية[2].

المطلب الثاني: الجريمة المنظمة

أصبحت الجريمة المنظمة بعناصرها الجديدة تمثل خطرا كبيرا يواجه الدول كافة سواء كانت دولا متقدمة أو نامية، فبالرغم من أن الجريمة المنظمة تعتبر ظاهرة قديمة إلا أن أخطارها كانت قليلة نسبيا وتستهدف دول محددة، لكن في السنوات الأخيرة ومع نهاية الحرب العالمية الباردة وما شهده العالم من تغيرات كثيرة اقتصادية وسياسية واجتماعية وانفتاح اقتصادي وحرية التجارة وتلاشي معظم حدود الدول وسهولة تنقل الأشخاص والبضائع بين الدول ليصبح العالم قرية واحدة كل ذلك أدى إلى تطور الجريمة المنظمة وانتشارها لتصبح عابرة للحدود الوطنية وخطرا يهدد معظم دول العالم، في هذا الإطار تشهد منطقة المتوسط تنامي ظاهرة الجريمة المنظمة، التي قفزت إلى مقدمة المخاطر الأمنية كنتاج للمتغيرات الكبيرة التي أفرزتها الظروف والمعطيات السياسية والاقتصادية والاجتماعية العالمية والمحلية، كذلك فمنطقة المتوسط لم تبق بمعزل عن سلسلة التحولات التي عرفها النظام الدولي الجديد نظرا للموقع الإستراتيجي الحساس الذي تتمتع به، الأمر الذي جعلها تدخل في مسار هذه التحولات، خاصة على المستوى الأمني حيث أصبح

---

[1]– عبد الجبار شعيبي: نحو بناء تعاون أمني متوسطي لتحقيق الأمن الفكري لمواجهة الإرهاب، مداخلة من الملتقى الدولي: الجزائر والأمن في المتوسط واقع وآفاق، جامعة قسنطينة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 29/03/2008، ص 147.

[2]– عبد الجبار شعيبي: المرجع السابق، ص 143.

الإجرام المنظم بجميع أشكاله من تجارة بالمخدرات وبالسلاح ... إلخ، أحد أهم مصادر اللاأمن بالمنطقة، وتعرف الجريمة المنظمة على أنها الجريمة التي ينتسب ارتكابها لجماعة من الأفراد يعملون ضمن هيكل منظم رغبة في تحقيق أهدافها الإجرامية على نطاق عالمي مما يجعلها تتجاوز حدود الدولة الواحدة وهذا ما يجعلها عابرة للحدود[1]، وقد تعددت أسباب نمو ظاهرة الإجرام المنظم بكل أشكاله حيث ساهم فشل السياسات الحكومية في حل المشاكل الاجتماعية المتمثلة في الفقر والمجاعة والبطالة والأمراض واستفحال الظاهرة، إضافة إلى عدم قدرة الحكومات على طرح حلول حقيقية وجذرية، يضاف إلى هذه العوامل السالفة الذكر عامل الحدود المشتركة مع بعض الدول الإفريقية وما تصدره من مشاكل حيث يعيش الساحل الإفريقي ظواهر خطيرة تمثلت في تفشي الجريمة المنظمة والإرهاب وأزمات داخلية ناتجة عن مشاكل إثنية، شكلت ولا تزال تشكل معضلة خطيرة وتطرح في نفس الوقت إشكالية الأمن في هذه المنطقة التي لم تهدأ رغم بعض المحاولات التي أثمرت اتفاقيات سلام لم تنعكس مباشرة على واضع المنطقة[2].

المطلب الثالث: الهجرة غير الشرعية

إن الهجرة على غرار العمليات الأخرى على المستوى الدولي، لا تنحصر في علاقة ضيقة بين وحدتين سياسيتين صغيرتين معزولتين (الدول)، بقدر ما هي عملية تتم داخل نظام دولي وهو في حد ذاته ناتج عن التحولات العالمية، والدول بدورها كفاعل في هذه المنظومة فهي تقوم بدور مهم يحد أكثر فأكثر من فاعلية سياسة الدول في تنظيم مسارات الهجرة وتأثيرها على المجتمعات المحلية في الدول المتقدمة[3].

كذلك فإن كثير من الدول النامية تعتبر العولمة مصدرا للهجرة، فهي ترى بأنها شملت تحولا كبيرا في التكنولوجيا، وكذلك زيادة غير مسبوقة في حجم التجارة الدولية ولقد أحدث هذان التطوران حركة ضخمة لدوران رأس المال وحركة انتقاله عبر الحدود، ولكن وكما يرى الدكتور "سمير رضوان" أن هذه التطورات لم يجاريها تطور مشابه في حرية انتقال اليد العاملة (العنصر البشري)، في حين يرى البعض أن ما

---

[1]– مصطفى بخوش: التحول في مفهوم الأمن وانعكاساته على الترتيبات الأمنية في المتوسط، ملتقى قسنطينة، 2008، ص 08–09.

[2]– نفس المرجع السابق: ص 09.

[3]– عبد السلام يخلف: الهجرة الدولية بين سيادة الدول ومتطلبات الحاجات الإنسانية، العالم الإستراتيجي، العدد 10، مارس 2008، ص 14.

تشهده الآن من تشريعات في الدول المتقدمة يهدف إلى الحد من حرية انتقال اليد العاملة[1]، ومن هنا فإن تضاعفت حركات الهجرة وتنقل الأشخاص اعتبرها البعض من مخلفات العولمة.

[1]– رقية العاقل: إشكالية الأمن والهجرة في غرب المتوسط، مذكرة ماجستير في العلاقات الدولية، كلية العلوم السياسية، جامعة الجزائر، 2008، ص 42.

المبحث الثالث: مفهوم الهجرة غير الشرعية وعلاقتها بالمفاهيم الأخرى

يقصد بالهجرة في معناها البسيط أن يترك شخص أو جماعة من الناس مكان إقامتهم للعيش في مكان آخر مع نية البقاء في المكان الجديد لفترة طويلة أطول من كونها زيارة أو سفر أو رحلة.

أو هي انتقال شخص من مكان الأصل أو المكان الذي غادره إلى مكان آخر جديد يقصده بشرط أن يجتاز الشخص المهاجر حدودا إدارية بالنسبة لداخل الدولة أو حدود سياسية دولية بالنسبة لخارج الدولة وهي تقتضي التغيير الدائم لمكان الإقامة دون الانتباه للمسافة التي يقطعها الشخص المهاجر.

المطلب الأول: مفهوم الهجرة غير الشرعية

تعريف الهجرة: يرى الأستاذ "تريبالا" بأن للهجرة تعريفين عام وخاص.

يعني التعريف العام الحركة والفعل الآني في الانتقال لدولة غير الدولة الأصل.

أما التعريف الخاص فيعني دخول أشخاص يقيمون لفترة معينة فوق إقليم دولة غير دولتهم.

ويمكن تقسيم الهجرة حسب معيارها الجغرافي إلى قسمين:

1/ هجرة داخلية: تحدث داخل الحدود الجغرافية والسياسية للدولة الواحدة ولا تطلب تأشيرة أو إذنا للتنقل لأنها تتم داخل الدولة والواحدة.

2/ هجرة دولية: تتم داخل حدود الدولة بحيث يعبر الفرد أو الجماعة الحدود الدولية لدولتهم بغرض الإقامة الدائمة أو شبه الدائمة في الدولة التي يريدون الذهاب إليها[1].

التعريف الإجرائي

الهجرة في أبسط معانيها تعني حركة الانتقال فرديا كان أو جماعيا من موقع إلى آخر بحثا عن وضع أفضل اجتماعيا كان أم اقتصاديا أم دينيا أم سياسيا أم أمنيا، وهي تصنف حسب مشروعيتها أو قانونيتها إلى الهجرة الشرعية وغير الشرعية.

* **تعريف الهجرة الدولية:** قد عرف تقرير التنمية البشرية الصادر عن الأمم المتحدة لسنة 2009 الهجرة الدولية على أنها تشير إلى التحرك البشري عبر الحدود الدولية والذي ينجم عنه تغيير في بلد الإقامة المعتاد

[1]– مجموعة من المؤلفين: مكافحة الهجرة غير المشروعة، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض، 2010، ص 15.

وبالتالي فإن المهاجر هو الفرد الذي غير محل إقامته المعتاد إما بالعبور لأحد الحدود الليبية وإما بالتحرك إلى منطقة أو مقاطعة داخل بلده الأصلي الذي ينتمي إليه.

* **تعريف الهجرة غير الشرعية:** إذا كانت الهجرة غير الشرعية تتم بموافقة دولتين على انتقال المهاجر من موطنه الأصلي إلى الدولة المستقبلة وتحدث بين البلدان التي لا تضع قيودا أو قوانين للحد من الهجرة إليها ولا تطلب تأشيرة دخول لأراضيها أو تجاه الدول التي تمنح تأشيرات دخول نظامية للمهاجرين فإن الهجرة غير الشرعية هي دخول المهاجر إلى دولة غير دولته دون تأشيرة أو إذن مسبق.

ويمكن تعريف الهجرة غير الشرعية بأنها الهجرة التي تتم بطرق غير قانونية وغير شرعية وذلك إما عن طريق وثائق مزورة أو بمساعدة شبكات التهريب والجريمة، كما يمكن أن تكون أول الأمر بتأشيرة صالحة لكن هذا المهاجر يبقى حتى بعد انتهاء صلاحية التأشيرة ودون الحصول على موافقة السلطات[1].

وتأخذ الهجرة غير الشرعية صورا عديدة تؤدي في النهاية إلى نتيجة واحدة وهي الهجرة الغير شرعية ومن ذلك نجد:

- دخول الشخص حدود دولة ما دون إجراءات قانونية (تسلل - تهريب).

- دخول الشخص حدود دولة ما بوثائق لفترة معينة وبقاؤه إلى ما بعد انتهاء الفترة القانونية دون موفقة السلطات المعنية[2].

المطلب الثاني: علاقة الهجرة غير الشرعية بالمفاهيم الأخرى

* **التهريب البشري:** نشأت ظاهرة التهريب البشري بعد الحرب العالمية الثانية مع تطور سيادة الدول على أراضيها ومعابرها البرية والبحرية، فقد نشطت حركة التهريب البشري في الدول الفقيرة ذات الأعداد السكانية المتزايدة وذات معدلات الفقر المرتفعة ويعني "تهريب المهاجرين" تدبير الدخول غير المشروع لشخص ما إلى دولة أخرى ليست موطنا له أو لا يعد من المقيمين بالدائمين فيها من أجل الحصول بطريقة مباشرة أو غير مباشرة على منفعة مالية أو منفعة أخرى.

---

[1]- رقية العاقل: إشكالية الأمن والهجرة في غرب المتوسط، مذكرة ماجستير في العلاقات الدولية، كلية العلوم السياسية، جامعة الجزائر، 2008، ص 18.

[2]- المرجع السابق: ص 20.

تقوم بالتهريب البشري عصابات تبحث عن الأرباح الطائلة مستغلة الأزمات الاقتصادية والحروب والكوارث التي تصيب المجتمعات الفقيرة وبعض الدول النامية، حيث أن عمليات تهريب المهاجرين وراغبي السفر بالطرق غير الشرعية أصبحت تشكل نوعا جديدا من أنواع الجريمة المنظمة التي اكتسبت أهمية خاصة في الآونة الأخيرة، حيث انتهزت مافيا التسفير الفرصة لممارسة الاتجار بالبشر، فحسب تقارير الأمم المتحدة، تحاول المنظمات الإجرامية تهريب مليون سنويا بإجمالي أرباح نحو 4 مليارات دولار سنويا[1].

وللتهريب البشري "نشاط فردي" وآخر "مهني منظم"، فالنوع الأول يقوم به شخص بمفرده أو مجموعات صغيرة باستخدام قوارب التهريب مقابل مبالغ معنية، أو الصعود في السفن البحرية والتجارية من دون علم إدارة وملاحي السفن، معتمدين في ذلك السباحة للتسلل إلى السفن أثناء عمليات الشحن والتفريغ، أما النوع من التهريب البشري فيحدث عن طريق عصابات منظمة مقابل كسب مادي من خلال شبكات التهريب العالمية التي يعمل فيها من لهم خبرات من قوانين الهجرة والجنسية والإقامة، ومن عملوا في وكالات السفر والسياحة وشركات النقل البري والبحري.

وتستخدم عصابات التهريب الممرات البرية والبحرية التي لا تخضع للرقابة والتفتيش من قبل رجال الحدود مقابل مبالغ مالية دون تقديم دون تقديم ضمانات أمنية وصحية خلال رحلة التهريب التي يتعرض فيها المهجرون أحيانا للغرق وسط البحر ويلعب المهربون دورا في الابتزاز والاستغلال للظروف الاقتصادية المتردية التي يعاني منها طالبوا الهجرة غير الشرعية[2].

فالتهريب البشري حسب مدير عام منظمة الهجرة العالمية "برونسون ماكينلي" هو انتهاك قوانين الهجرة في البلدان من جانب الضحية ومن يقومون بعملية التهريب[3].

---

[1]– عثمان حسن نور، ياسر عوض الكريم مبارك: الهجرة غير المشروعة والجريمة، الرياض، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2008، ص ص 17–19.

[2]– هشام البشير: الهجرة العربية غير الشرعية إلى أوروبا أسبابها، تداعياتها، سبل مواجهتها، السياسة الدولية، عدد 179، جانفي 2010، ص 171.

[3]– سوسن حسين: الاتجار بالبشر الوجه القبيح للهجرة العالمية، لقاء مع برونسون ماكنيلي، مدير عام منظمة الهجرة العالمية، السياسية الدولية، عدد 165، جويلية 2006، ص 90.

* **اللجوء:** أكدت معظم الدول والمنظمات الإقليمية التزامها باتفاقية 1951 وبروتوكول 1967 كونهما يشكلان النظام الدولي الخاص بحماية اللاجئين، ورغم مرور أكثر من نصف رقن منذ إقرار اتفاقية 1951، إلا أن وضع اللاجئين ما يزال يواجه تحديات عديدة تتمثل في التوفيق بين التزامات الدول بموجب الاتفاقية وزيادة تكلفة اللجوء ونمو معدلات تهريب الأشخاص والاتجار بهم وارتباط ذلك بالجريمة، ويحدث اللجوء نتيجة للغزو والإزاحة والنزاعات والحروب الأهلية وانتهاك حقوق الإنسان والعنف والاضطهاد حسب العرق أو الدين أو اللون السياسي، ويعد اللاجئون فئة خاصة من الناس نتيجة لحاجتهم إلى الحماية والرقابة الدولية التي تلتزم بهما (في المقام الأول) مفوضية شؤون اللاجئين التابعة لمنظمة الأمم المتحدة.

ولقد شهدت العقود الأخيرة تراجعا في فرص الهجرة الدولية القانونية ما جعل غير اللاجئين يحاولون دخول الدول عن طريق باب اللجوء خاصة عندما يكون هذا الباب هو الباب الوحيد المشروع لدخول الدول والبقاء فيها، ولهذا فإن الحكومات تطالب بضرورة تحسين فهم وإدارة العلاقة بين اللجوء والهجرة بالقدر الذي يتسق وولاية المفوضية بغية إسباغ الحماية الدولية على من يستحقها، وفي الوقت نفسه ينبغي للحكومات تمكين الراغبين في الهجرة من الحصول على خيارات أخرى غير استخدام بوابة اللجوء حتى لا يقع راغبي الهجرة في قبضة المتاجرين بالبشر وعصابات التهريب البشري[1].

ويلاحظ أن الإجراءات التي تقوم بها بعض الدول للحد من الهجرة غير الشرعية قد تمنع اللاجئين من الحصول على الحماية الدولية، لأن معسكرات اللاجئين تضم أشخاصا ليسوا بحاجة الحماية لهذا السبب تؤكد مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أن الإجراءات المتخذة من الهجرة غير الشرعية يجب أن لا تمنع اللاجئين من الوصول إلى أراضي الدول الأخرى، كما تؤكد المفوضية ضرورة الحد من الطلبات التي لا أساس لها من الصحة والتي تقدم من قبل بعض المهاجرين غير الشرعيين للحصول على حق اللجوء[2].

[1]– عثمان حسن محمد نور، ياسر عوض الكريم مبارك: مرجع سابق، ص 21–22.

[2]– المرجع نفسه: ص ص 22–23.

فاللجوء الذي لديه دوافع سياسية يتضمن كذلك جوانب اقتصادية واجتماعية حيث أن اللاجئ عندما يحصل على حق اللجوء في دولة معينة فإنه بحاجة للحصول على عمل والعيش مع أسرته، مما يتطلب هجرة أسرته إليه وهذا يدخل ضمن التجمع العائلي.

ولقد تجاوز دستور المنظمة الدولية للهجرة هذا الإشكال الخاص بالتمييز بين الهجرة واللجوء، عندما نص على أن الهجرة الدولية تعني أيضا بالإضافة إلى هجرة اليد العاملة وهجرة اللاجئين والأشخاص المنتقلين والأشخاص الآخرين المرغمين على مغادرة بلدهم والذين بحاجة إلى خدمات دولية للهجرة[1].

المطلب الثالث: أنواع الهجرة وأشكالها الجديدة

ويشكل سجل السكان المصدر الثاني لدراسة الهجرات. ولكن بالإضافة إلى كون ذلك السجل يشكل مصدرا لا يتوفر إلا نادرا، فإن استغلاله لهذه الغاية من أصعب ما يكون، وهكذا يرغم الدارس على اللجوء إلى أنماط من المعلومات ترتكز على تقطيع الزمان والمكان، وهما البعدان اللذان تدرج ضمنهما الظاهرة : فإن عرف مكان وجود الأشخاص في تواريخ متتالية على قاعدة تقسيم الإقليم الخاضع للدراسة إلى عدد محدد من المناطق، فلن تعتبر هجرات سوى تلك التي أدت إلى تغيير منطقة وجود شخص بين تاريخين متتاليين، وهكذا تهمل الهجرات داخل منطقة معينة والهجرات الوسيطة، في حال حدوثها قبل بلوغ المحطة النهائية، ومجموع الهجرات إذا كان ثمة هجرة عودة، ويزداد عدد الهجرات المهملة بقدر تباعد التواريخ واتساع مساحة المناطق، وإذا كان من الممكن التخلص من الضرر الناتج عن دراسة الأوضاع في تواريخ متتالية وعن تلك الدراسة فقط بإجراء ملاحظة استعادية مثلا، فإن اللجوء إلى تقطيع الإقليم لتحديد حالات الانتقال التي سوف تعتبر بمثابة هجرات يمثل عمليا ضرورة قصوى.

أن يوجد في الاعتبار منطقة أو إقليم معين يؤدي إلى تحديد مفاهيم مثل هجرات داخلية وهجرات خارجية وهجرة نازحة وهجرة وافدة وهجرة صافية وهجرة كلية، من ناحية أخرى، تؤدي دراسة الهجرات عند الاقتضاء إلى تصنيفها حسب رتبة حدوثها (هجرة من الرتبة الأولى، هجرة من الرتبة الثانية

[1]– غالية بن زيوش، الهجرة والتعاون المتوسطي منذ منتصف التسعينات، رسالة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر، 2005، ص 119.

.....) وإلى جانب الدراسات التي تموضع الهجرة في الإطار العادي للتحليل الديموغرافي يتم تبني التماسات كمية أخرى تدخل عوامل قادرة على تفسير الهجرة وخاصة العوامل التي تتدخل في نماذج الهجرات، والمطلب الثاني يذهب لتبيان أنواع الهجرة وأشكالها الجديدة من خلال إبراز أهم التصنيفات التي توصلت لها الدراسات الحديثة.

- **أنواع الهجرة**

وعليه نجد بإطلاع على الدراسات السابقة حددت **أربعة عشر** نوع من الهجرات نوردها في ما يلي[1]:

هجرة باقية: هجرة لم تلها منذ حدوثها وفاة المهاجر، هي إذن هجرة يمكن معرفتها باستجواب المهاجر حول تاريخ هجرته[2].

هجرة حاصلة: هجرة انطلاقا من مكان محدد بحيث يكون مقصدها المقصد النهائي لسلسلة هجرات ابتدأت في ذلك المكان، فإذا كان مهاجرا يقطن في (أ) وهاجر على التوالي إلى (ب) و(د)....،(غ) فالهجرة من (أ) إلى (غ) ستسمى هجرة حاصلة، وتعميما، يمكن القول، ما دام هذا المهاجر م ينجز سوى واحدة ، وهي تلك التي أوصلته إلى (ب)، أن الهجرة (أ) إلى (ب) هي الهجرة الحاصلة، وفي حال حدوث هجرة عودة إلى (أ)، ستكون الهجرة الحاصلة مساوية لصفر[3].

---

[1]- Centre de Recherches en Economie Appliqée (C.r.e.a), L'émigration Maghrébine en Europe, Exploitation ou Coopération, Alger, Société Nationale D'Ediotions et de Diffusion 1985,p56.

[2]– أحمد عبد العزيز الأصقر، الهجرة غير المشروعة الانتشار والأشكال والأساليب المتبعة، ط01، الرياض، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2010، ص ص 11–09.

[3]– جواكلين آرنجو، تفسير الهجرة: المداخيل المفاهيمية والنظرية، ترجمة الكرار درية، المجلة الدولية للعلوم الاجتماعية، القاهرة، مركز مطبوعات اليونسكو، العدد 165، سبتمبر 2002، ص 48.

هجرة خارجية: هي بالنسبة إلى إقليم محدد، الهجرة التي تم بين مكانين يقع أحدهما في الإقليم والآخر خارجه. وقد يختلف تحديد الإقليم. ويكون عموما بلدا محددا أو مختلف الوحدات الإدارية لهذا البلد، وتبعا لوجهة الهجرة سيستعمل مصطلح الهجرة النازحة والهجرة الوافدة[1].

هجرة داخلية: هي بالنسبة إلى إقليم معين الهجرة التي تتم بين مكانين في الإقليم.

هجرة دولية: هجرة من بلد إلى بلد آخر: هي إذن شكل من أشكال الهجرة الخارجية التي ترتبط تحلياتها بالتشريعات الليبرالية إلى حد ما في ميدان الرحيل والاستقبال، من ناحية أخرى، لا تكون الدوافع هنا دوافع اقتصادية وحسب (البحث عن عمل، عن مستوى أفضل للحياة)، بل تكون أيضا دوافع سياسية، وتتخذ أحيانا شكل الانتقال القهري كما يحدث مثلا في حال تغير الحدود بين الدول.

هجرة صافية: تمثل الهجرة الصافية بالنسبة إلى إقليم محدد وفترة معينة الفرق بين الهجرة الوافدة والهجرة النازحة، وتستعمل أيضا عبارة ميزان الهجرة أو رصيد الهجرة ويشكل النمو الطبيعي والهجرة الصافية مركبي نمو السكان[2].

هجرة العودة: هجرة تعيد مهاجرا إلى المكان الذي انطلق منه، ويختلف تحديد مكان الانطلاق هذا تبعا لإطار الدراسة، فإذا كانت الهجرات تدرس منذ ولادة الفرد، فستكون هجرة العودة هي الهجرة التي ستعيده إلى مكان ولادته، وإذا كانت الهجرات تدرس في خلال فترة محددة من حياته، فسيكون هناك هجرة عودة إذا أعادت الهجرة الأخيرة تلك الفترة الهاجر إلى مكان إقامته في بداية الفترة نفسها، وفي الدراسات التي ترتكز على تقريب أمكنة الإقامة في تاريخين، تؤدي هجرات العودة إلى القضاء على كل أثر للهجرات التي تمت في الفترة الفاصلة.

هجرة كلية: تعين هذه العبارة بالنسبة إلى إقليم محدد وفترة معينة مجموع حالات رحيل ووصل المهاجرين في ذلك الإقليم، ومع الهجرة الكلية يتمثل الهدف في قياس أهمية الحركات التي تحدثها الهجرات ولهذا

---

[1]-Department of Economic and Social Affairas, Statistics Division, Statistical Papers Series M,N°58, Rev 1, Recommandations on Statistics Of International Migration Revision 1, 1999, p 43.

[2]– عبد الحميد زوزو، الدور السياسي للهجرة إلى فرنسا بين الحربين 1914–1939، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 2007، ص 18.

السبب لا يدخل البعض سوى الهجرات الخارجية في حين يأخذ البعض الآخر في الاعتبار الهجرات الداخلية من جهة أخرى.

هجرة محثة: هجرة متعلقة بمولود جديد في فترة معينة ويبقى حيا حتى نهاية الفترة، وهي هجرة تتطابق مع الهجرة الحاصلة التي قام بها الوالدان أو أحدهما في خلال تلك الفترة[1].

هجرة مناوبة: تنقل شخص بين مكان إقامته ومكان عمله، وهو تنقل دوري، وغالبا ما يكون تنقلا يوميا أو أسبوعيا، ويشكل التعبير هجرات هنا تعبيرا غير موضعه لعدم حدوث تغيير لمكان الإقامة، ولهذا يفضل استعمال عبارة مكوك[2].

هجرة مستمرة: هجرة لا تليها بعد حدوثها هجرات أخرى أو وفاة الهاجر، وتمثل الهجرات المستمرة في تاريخ معين الهجرات الباقية الأخيرة في ذلك التاريخ، وتستعمل في المعنى نفسه عبارة الهجرة المستمرة من إقليم ما دام المهاجر يبقى خارج ذلك الإقليم ولا يتوفى، كذلك أيضا تستعمل عبارة الهجرة المستمرة إلى إقليم معين ما دام المهاجر يبقى في ذلك الإقليم ولا يتوفى.

هجرة وسمية: هجرة سنوية تحددها عموما ظروف عمل الشخص، ولا يشكل هذا التعبير المكرس تعبيرا ملائما إذ أن الظاهرة التي يعنيها لا يلازمها تغيير مكان السكن المعتاد للشخص.

هجرة نازحة: يعين هذا المصطلح بالنسبة إلى إقليم معين هجرة شخص من هذا الإقليم باتجاه الخارج، كما يعين أيضا الظاهرة التي يميزها هذا النمط من الحدث[3].

هجرة وافدة: يعين هذا المصطلح ، بالنسبة إلى إقليم معين، هجرة شخص من الخارج باتجاه هذا الإقليم، كما يعين أيضا الظاهرة التي يميزها هذا النمط من الحدث.

---

[1]- Dialogue International sur la Migration, Atelier zur les approaches en matiére de collects et de gestion des données,8-9- septembre 2003, Genéve, p1-2, OIM, CF? Le site www.iom.int/.

[2]– عبد القادر رزيق المخادمي، الهجرة السرية واللجوء السياسي، ط01، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 2012، ص 15.

[3]– إبراهيم أحمد سعيد، أسس الجغرافيا البشرية والاقتصادية، حلب، مديرية الكتب والمطبوعات الجامعية، 1997، ص 83.

- **أشكالها الجديدة**

وهي تنم عن مظاهر جديدة للهجرة وجاءت تابعة أو موصولة بالأسباب المرتبطة بالهجرة عموما، وهي الهجرة الغير القانونية وهجرة العقول وهذا ما سوف نبينهما في المباحث التالية وقد ارتبطت مظاهر أخرى بهذه الأشكال الجديدة تحت ما يوصف بالتهجير القسري كظاهرة الاتجار بالبشر من أجل الاستغلال الجنسي والاستغلال الاقتصادي كظهر لأعمال السخرة التي شهدها البشرية من قبل.

وهجرة العقول التي أخذت أبعادا متزايدة في الآونة الأخيرة تجدر الإشارة هنا إلى أن أسباب هجرة الكفاءات قد تتشابه مع أسباب الهجرة العادية للعمال أو الفنيين خاصة في السبب الاقتصادي، وهو الأمر الذي يشير إلى أن قرار الهجرة يتحكم فيه بصورة أساسية العوامل الجاذبة وليست الطاردة وحدها، فلو توافرت العوامل الطاردة و لم تتوافر العوامل الجاذبة وأولها التشريعات والقوانين والامتيازات الاقتصادية لن تكون هناك هجرة[1].

[1]– د. إبراهيم قويدر، فقدان المواهب لصالح بلدان أخرى وقف هجرة العقول العربية "تمت زيادة الموقع يوم الثلاثاء 6 مارس (أذار)" 2012، الساعة 15:23 ، بالنسبة للتوقيت المحلي للجزائر.

- www.dribrahimguider.com/articles/sf0-1233056753.doc

المبحث الرابع: العوامل المؤدية للهجرة غير الشرعية

يحكم الهجرة في المنطقة الأورو-مغاربية جملة من العوامل منها عوامل مرتبطة بحدوث الظاهرة والتي سميناها أسباب حدوث الهجرة وعوامل أخرى تساعد في تحديد حجم وطبيعة الظاهرة، كما هو الشأن بالنسبة لنظرة الأطراف المعنية إلى الظاهرة والتي تساعد على تحديد كيفية تعاملها والسياسة المنتهجة تجاهها أضف إلى مدى تأثير هذه الظاهرة على العلاقات التي تربط دول المجموعتين التي تربط دول المجموعتين، تستجيب الهجرة إلى جملة من عوامل الدفع والجذب المختلفة الموجودة في مجال جغرافي محدد، وانطلاقا من كون المجال الأورو- مغاربي منطقة تقاطع بين عوامل الجذب والدفع الممارسة على الأفراد فإنه يعرف حركية متواصلة للهجرة، ناجمة عن عدم التكافؤ في مستويات التقدم الاقتصادي، الاجتماعي والسياسي، يمكن أن نميز في هذا المجال المترابط بين منطقتين رئيسيتين المغاربية محور هذه الدراسة وتمثل منطقة و دفع رئيسية للهجرة، على أن كلاهما تحتويان على عوامل دفع وجذب في أن واحد، ولفهم ظاهرة للهجرة لابد من تقصي الأسباب المؤدية إليها والتي يمكن تلخيصها في عاملين رئيسيين حسب ما فسرته النظريات، وعلى هذا الأساس يحاول الدارس من خلال هذا المبحث وضع يديه على أهم أسباب الهجرة في مناطقة الأورو-مغاربية وذلك على النحو التالي[1]:

المطلب الأول: العوامل الدافعة

يتضح من مراجعة الأدبيات الخاصة بالهجرة الولية عدم وجود نظرية متكاملة أو أنموذج شامل وحيد قادر على تفسير أسباب وديناميكيات الهجرة، فالإسهامات المقدمة في هذا المجال تمثل نظريات ونماذج جزئية تقترب من الظاهرة من منظورات مختلفة، فهناك أدبيات ترجع أسباب الهجرة إلى منطق التحليل الاقتصادي الذي يركز على منطلقات الفاعل الرشيد وتحليل التكلفة – العائد. فلا شك أن عملية الهجرة ترتبط برغبة الشخص في تحسين وضعه الاقتصادي والاجتماعي.

[1]– أحمد رشاد سلام، الأخطار الظاهرة والكامنة على الأمن الوطني للهجرة غير المشروعة، ط01، الرياض، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2010، ص ص 203–205.

ويأتي قرار الهجرة بعد حساب الشخص للتكاليف التي سيتحملها في حالة انتقاله من بلده الأصلي إلى بلد المهجر في مقابل المنافع التي سيجنيها من هذا الانتقال، ويدفعه إلى اتخاذ القرار رجحان كفة الثانية[1]، والهجرة الدولية ظاهرة تتحكم فيها جملة من العوامل مرتبطة بالفرد المهاجر، وبدولتي الأصل والاستقبال بالظروف الدولية المحيطة، وهي تختلف من عوامل اقتصادية، إلى سياسية، اجتماعية وثقافية، كما ينبغي التمييز بين العوامل الدافعة والعوامل الجاذبة، وفي هذا المطلب سيتطرق الدارس إلى تحليل عوامل الهجرة انطلاقا من تقسيمها إلى عوامل الدافع وهي العوامل التي تمثل أسبابا رئيسية لحدوث الهجرة وعوامل مساعدة (الجاذبة) وهي عوامل ثانوية تؤثر على حجم الهجرة من حيث الزيادة والنقصان، الثبات أو تؤثر في أشكالها[2].

*** العوامل الدافعة**

من العرض السابق يتضح أن هناك أسباب دافعة للهجرة كما أن هناك عوامل مؤثرة على حركة الهجرة من دول الشمال الإفريقي إلى الدول الأوروبية، ويفصل هذا المحور في الأسباب الدافعة للهجرة، ويأتي عل رأس هذه العوامل الأوضاع الاقتصادية لدول الشمال الإفريقي، خاصة ما يتعلق منها بمعدلات البطالة المرتفعة ووجود نسبة لا يستهان بها ممن يعيشون تحت خط الفقر، وتوضح البيانات المتاحة، أن دول الشمال الإفريقي خلال العقود التي تلت الاستقلال عانت من دعم القدرة على استيعاب الزيادة في العرض في سوق العمل المحلي، ففي منتصف الثمانينات لم تكن الحكومة الجزائرية قادرة على استيعاب أكثر من نصف قوة العمل سنيا. وحتى في أفضل النظم أداًء، الحالة التونسية كان معدل الاستيعاب[*] سنويا في فترة ما بين 1973-1991 حوالي 68 بالمائة.

---

[1]– رواية توفيق، هجرة أبناء الشمال الإفريقي إلى أوروبا: تحليل الأسباب والدوافع، مرجع سابق، ص 03.

[2]– غالية بن زيوش، الهجرة والتعاون الأورو– متوسطي منذ السبعينات، مرجع سابق، ص 28.

[*]– يتم تعريف الاستيعاب على أنه القبول الكامل من قبل المهاجرين لمعايير المجتمع المستقبل، والتعبير عن هويتهم وخصوصياتهم الاجتماعية– الثقافية المهجورة، أو تقتصر فقط على المجال الخاص الوحيد.

أ- **العوامل الاقتصادية:** السؤال الذي سنحاول الإجابة عليه في هذا المطلب هو: ما الذي يجعل الأفراد يتركون مواطنهم ويتوجهون إلى مناطق أخرى بهدف الاستقرار بها لمدة معينة من الزمن قصيرة كانت أو طويلة، مع التركيز على المجال الأورو-مغاربي[1].

1- التباين في المستوى الاقتصادي: يتجلى التباين الاقتصادي بشكل واضح بين الدول الطاردة والدول المستقبلة، نتيجة تذبذب عملية التنمية ووتيرتها في البلاد الرمسلة[2] إذ أن هذه الدول تعتمد في اقتصادياتها على الزراعة والتعدين والاقتصاد الريعي ليس فيه عملية إنتاجية تقوم على امتصاص البطالة وخلق نشاطات موازية يمكن الاستثمار فها، بحيث هذا النمط لا يضمن استقرار في التنمية لارتباط الأنماط الاقتصادية المغاربية الأول بالأمطار والثاني بتقلبات السوق الدولية وهو ما ينعكس سلبا على سوق العمل وبالتالي الدخل القومي والدخل الفردي وتمثل الفوارق في مستوى الدخل، التشغيل والمعيشة الموجودة بين الدول المصدرة للهجرة والدول المستقبلة لها دوافع حقيقية للهجرة[3]، فالأفراد ينتقلون من المنطقة حيث مستويات الدخل والشغل والظروف الاجتماعية من سكن وتعليم مخفضة إلى المناطق حيث هذه الأخيرة مرتفعة لرفع مستوى معيشتهم[4] فالهجرة عملية الهدف منها ضمان فارق إيجابي بين الأجور الحالية في دولة أصل، وكلما زاد الفارق في مستويات الشغل والدخل زادت دوافع الهجرة لدى الأفراد لكن الملاحظ أن الفئة المهاجرة ليست فئة الفقراء بل الفئة المتوسطة، فلهجرة التي حدثت من أوروبا نحو أمريكا ف القرن 19، انتشرت في الدول الأوروبية التي حدثت بها الثورة الصناعية وليست الدول الأوروبية الفقيرة، كما أن الهجرة التي انطلقت من جنوب أوروبا نحو شمالها فقد حدثت في المقاطعات الأكثر تطورا في الدول الأوروبية الناشئة: إيطاليا، أسبانيا، البرتغال، والسبب في ذلك راجع إلى أن أي انطلاق اقتصادي ينجر عنه عدم استقرار اقتصادي يخلف حركية في أوساط العمال الذين يمكنهم دفع تكاليف الهجرة، وهو ما يحدث اليوم مع غالبية

---

[1]- راوية توفيق: هجرة أبناء الشال الإفريقي إلى أوروبا: تحليل الأسباب والدوافع، مرجع سابق، ص **10**.

[2]- الحسابات الخاصة بناء على بيانات من البنك الدولي، "مؤشرات التنمية العالمية:

http://devdata.worldbank.org/dataonline

[3]- د. محمد محمود السرياني: هجرة قوارب الموت عبر المتوسط بين الجنوب والشمال، بحث مقدم لندوة: الهجرة الغير المشروعة، الرياض (المملكة العربية السعودية):**8-10** فبراير (شباط) **2010**، ص **5**.

[4]- **P. Tapinos: L'économie des Migration Internationales, (Paris): Fondations des Scinces Politiques ,Harmand Collin; 1974; p 14.**

دول جنوب المتوسط خاصة دول شمال إفريقيا. من جهة أخرى فإن قرار الهجرة مرتبط بالقدرة على دفع تكاليفها.

هذا ما يجعل الدول المستقبلة تلجأ إلى رفع التكاليف كوسيلة للحد أو التقليص من عدد المهاجرين إليها. فانخفاض العملة المكسيكية الذي نجم عنه ارتفاع تكلفة الهجرة أدى إلى التقليل من هجرة المكسيكيين نحو الولايات المتحدة الأمريكية[1]. على الصعيد العالمي فإن الاختلافات الاقتصادية بين الدول المتقدمة والمتخلفة زادت اتساعا خلال السنوات الأخيرة من هذا القرن. حيث يعيش ربع سكان العالم تحت عتبة الفقر الذي حدده البنك الدولي بـــ 50 دولار للفرد شهريا 20 بالمائة من سكان العالم يستفيدون من 01 بالمائة فقط من التجارة العالمية وتستفيد القارة الإفريقية بكاملها من أقل من 05 بالمائة من النشاط التجاري العالمي. كلها عوامل تدفع الأفراد في الدول المتخلفة للهجرة تجاه الدول المتقدمة التي وصلت مرحلة الرفاهة الاقتصادية. لأن الثروة إذا لم تنتقل إلى الأفراد فإن الأفراد هم الذين سينتقلون إليها. وفي المجال الأورو-مغاربي فإن اختلاف المستوى الاقتصادي والاجتماعي سواء الفردي أو الوطني يبدو واضحا جدا بين دول الضفتين الشمالية والجنوبية للمتوسط، ففي 1989 كان عدد سكان دول المتوسط 420 مليون ساكن يستفيدون من 2800 مليار دولار موزعة بشكل غير متوازن سواء تعلق الأمر بالدخل الفردي أو التمركز السكاني وبين الأجور المنتظرة ف الدولة المقصودة.

في العقدين بعد الاستقلال، شهدت المنطقة المغاربية نموا اقتصاديا بمعدل سريع نتيجة أزمة النفط عام 1973 ولكن تلاها الجفاف الشديد، وأزمة الاقتصاد العالمية 1986، حيث ازداد حجم الواردات وتأثرت اقتصاديات البلدان المغاربية، هذا ما تسبب في عدم استقرار سياسي خاصة الجزائر تونس والمغرب وما أعقب ذلك من تدخل البنك الدولي وصندوق النقد الدولي في الشؤون الداخلية وفرضه إصلاحات زادت الأوضاع تأزما مثلا "صور الحيوانات في العملة الجزائرية مع العمل أن العملة تمثل أحد مظاهر السيادة"[2].

---

[1]– سامي محمود وآخرون، أوربا والهجرة المنظمة في مصر بين المسؤولية والواجب، مركز الأرض لحقوق الإنسان، سلسلة حقوق اقتصادية واجتماعية، العدد 68، القاهرة، 2009، ص 07.

[2]– المرجع السابق، ص 09.

ب/ العوامل الاجتماعية: أسباب الهجرة ليست دائما من نظام اقتصادي أو سياسي، ب قد تكون أيضا نتيجة للنظام التعليمي، وكذا دينية أو اجتماعية أو ثقافية.

أجريت دراسات تجريبية في شمال إفريقيا تبين الهجرة لا ينبغي أن ينظر إليها باعتبارها عملية اقتصادية فقط، ولكن ينبغي أيضا أن تعتبر في الواقع عملية اجتماعية ، بحيث تدرس هجرات مجموعات اجتماعية مختلفة وفقا لنوع الجنس والسن، ومع ملامح عرقية ودينية، والتعليم الرسمي، فقد أحدثت ثورة عميقة في الحياة الاجتماعية الثقافية والاقتصادية والحياة السياسية لهؤلاء السكان، لا يجوز في هذا السياق أن ينظر للهجرة على أنها دليل على شجاعة ومصدرا للهيبة، كإستراتيجية للتحرر والحصول على الحكم الذاتي الاجتماعي والاقتصادي أو على شكل من طقوس العبور من قبل الشباب لسلطة آبائهم. هناك شيء واضح: الهجرة من الشباب والذكور هي أكثر من أي وقت مضى قضية، ولكن الآن على نحو متزايد من الإناث أيضا[1].

الضغط على الهجرة لا يأتي فقط من المناطق الريفية والمدن، جراء الأزمة الاقتصادية التي تفاقمت على مدى العقدين الماضيين، وقد أدت إلى انخفاض مستوى النمو الاقتصادي وهبوط في المعروض من مساعدات التنمية الخارجية لنمو في معدل البطالة في القطاعات الرسمية وغير الرسمية، مع انخفاض يترتب على ذلك في المستوى المعيشي للأسرة وارتفاع في الفقر، وزيادة في البطالة ونقص العمالة، هو الاتجاه العام في البلدان المغاربية، كما هو الحال في بقية إفريقيا[2].

في البلدان المغاربية أقل من 10 بالمائة في من السكان النشطين عمل يتقاضون أجورا في القطاع المنظم، على سبيل المثال المغرب 89 بالمائة عمال يعملون لأنفسهم في الاقتصاد غير الرسمي، والتي تتركز على القطاع الزراعي والذي بدوره يمثل 58 بالمائة من الناتج المحلي الإجمالي، ونتيجة لغياب الحقوق والحماية الاجتماعية يؤثر على العاملين في القطاع غير الرسمي حتى أكثر من هؤلاء في القطاع الرسمي، ولاسيما النساء، وهناك أيضا تفاوت كبير من النساء والرجال والأجور والعمل الذي يقومون به، ولكن

[1]– عبد الوهاب الكيالي، الموسوعة السياسية، ج07، بيروت، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1994، ص 67.

[2]– المرجع السابق، ص 70.

على الرغم من أن البطالة وعدم وجود عمل لائق وعلى نحو أكثر عمومية، والفقر، فهي تعبر عن دافع رئيسي للهجرة في المنطقة المغاربية كما ساهم النمو الديموغرافي القوي في تدهور في حالة العمالة وإلى زيادة في الفقر[1]، وبدوره ساهم في تفاقم مشكلة البطالة والعملة الناقصة وخاصة في أوساط الشباب وذلكم بالإضافة إلى عدم تحسين مستوى التعليم، لهذا السبب فإن عددا متزايدا من الشباب، تركت تواجه تدهور في نظمها التعليمية الخاصة بها، وكل السياسات تؤثر في هذه الفئة بحيث تدفعهم لاستكمال دراستهم في الخارج وعدم العودة إلى بلدهم أو إذا فعلوا فلن يقررون العودة، وبالتالي هجرة الأدمغة، التي تغذيها رحيل المهنيين بحثا عن أجور أفضل وظروف عمل أفضل، وعلى قدر أكبر من الكرامة الإنسانية، في مكان آخر كما هو الحال في الجزائر أكثر من ثلث الأشخاص الذين وصلوا إلى مستوى عال من التعليم تركزا القارة، وتتأثر هذه المشكلة المتشعبة الأطراف بالأسباب السياسية والأمنية والاجتماعية ففي الجزائر 26 بالمائة من الأشخاص المؤهلين تأهيلا عاليا قرروا مغادرة البلاد، وهذه النسبة عالية جدا لدرجة أنها تؤثر على النمو الاقتصادي والتنمية في البلاد، ووفقا للمنظمة الدولية للهجرة هي الدولة الأكثر تضررا من جراء هجرة الأدمغة من هذه القارة، ومعظم الفئات المهنية المعنية هي (المهندسين، والخبراء العلميين، والأطباء، على سبيل المثال)، وتشير التقديرات إلى أن أكثر من 20 ألف من الأطباء الجزائريين يمارسون مهنتهم في فرنسا ثم إنجلترا وكندا والولايات المتحدة وأكدت الدراسة أن أهم العوامل الاجتماعية التي تؤدي إلى الهجرة هي:

1- زيادة الوعي السياسي والاجتماعي لدى الشباب.

2- وجود تفرقة بين خريجي الجامعات الوطنية والأجنبية مما أدى إلى تشجيع الدراسة في الخارج.

وللعلم أن موضوع هجرة الأدمغة لم يشكل موضوعا استراتيجيا لغاية الآن، والفضل الكبير للأوروبيين واحتجاجاتهم والضجة التي أثارتها الدول الأوروبية عندما لاحظت أنها تخسر أصحاب الكفاءات العالية لمصلحة الولايات المتحدة وتؤكد المعطيات أن أغلبها كانت برعاية وتشجيع أمريكي[2].

[1]– عثمان الحسن وآخرون، الهجرة غير المشروعة والجريمة، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2008، ص 34.

[2]– جامعة الدول العربية، التقرير الإقليمي لهجرة العمل العربية 2006، القاهرة، إدارة السياسية السكانية والهجرة/ القطاع الاجتماعي، 2006، ص 33.

فالمطلوب أن ترسم سياسات اقتصادية وثقافية وعلمية واجتماعية محفزة تشجع أصحاب الكفاءات العلمية والأدبية والفكرية لخدمة بلادهم، باعتبار أن الإنسان أثمن رأسمال، وأن أي عطب في حياته سينعكس على كل الأصعدة، وخاصة في ظل تسارع المنافسة الذي يشهده العالم في موضوعات الثقافة والتحديث ... وأن البلاد التي لا تحترم علماءها ومبدعيها سيصيبها الجفاف والموت البطيء طبعا أكثر العمالة الوافدة في فرنسا، وهم من المغرب والجزائر تستطيع إيجاد الحل لأسئلتك هنا:

تقدر إحصائيات شبه رسمية عدد المهاجرين المنحدرين من دول المغرب العربي بما يقارب 7 ملايين نسمة، يعيش غالبيتهم في دول أوروبا الغربية، ويعيش الجزء الباقي منهم في المهاجر الجديدة، كالولايات المتحدة الأمريكية، وكندا وأستراليا ودول الخليج العربي، وهم يشكلون بذلك ما يناهز 10 بالمائة من سكان المنطقة المغاربية، وتعد تحويلات المهاجرين المغاربية إلى دولهم الأصلية في الوقت الراهن، المصدر الأول أو الثاني للعملات الأجنبية الصعبة، حسب العبارة الرائجة في الكتابات المغاربية، إلى جانب مصادر الدخل الأخرى المعروفة كالنفط والفوسفات والصادرات الزراعية ونصف الصناعية والنسيج، وهو ما يعني أن هذه التحويلات قد أصبحت رافدا اقتصاديا لا يمكن للحكومات المغاربية أن تستغني عنه كمورد لميزانياتها بأي حال، ففي المملكة المغربية يؤكد الخبراء الاقتصاديون أن تحويلات المهاجرين قد بلغت خلال السنة المالية 2009/2008، ما يفوق 5.5 بليون دولار، وهو ما يمثل نسبة تقارب 50 بالمائة من ميزانية الإنفاق الحكومي السنوي، و 15 بالمائة من الدخل القومي الخام، كما يمثل أيضا المصدر الأول للعملات الأجنبية، التي ناهزت خلال ذات السنة ما يقارب 11 بليون دولار.

وفي تونس تذكر مصادر شبه حكومة أن تحويلات المواطنين التونسيين المقيمين بالخارج قد اقتربت خلال سنة 2009 من ثلاثة بلايين دولار، وهو الرقم الذي طالما افتخرت السلطات التونسية بتحقيقه من خلال عائدات قطاع السياحة، الذي استأثر خلال السنوات العشر الماضية بما يضاهي 40 بالمائة من مجموع الأموال المستثمرة في البلاد في القطاعين الخاص والعام عل السواء[1].

[1]– المرجع السابق، ص 34.

أما في الجزائر التي ربما تذهب التصورات السائدة إلى أنها أبعد من أن تكون مرتبطة بعائدات المهاجرين المالية – فإن الأرقام الحكومية ذاتها تؤكد أن تحويلات 3 ملايين مهاجر جزائري- يقيم ثلثاهم في فرنسا- تشكل المصدر الثاني لدخل البلاد من العملات الأجنبية المباشرة، بعد النفط الذي يعتبر ثروة البلاد الرئيسية، هذا بالرغم من السعي الحكومي الدءوب طيلة العقود الماضية لحجب هذه الحقيقة ورغم المسؤولين الاقتصاديين في الجزائر، المتواصل، بعدم جدية ومصداقية أي دعوات تطالب بإيلاء هذا الرافد الاقتصادي أهمية على غرار تلك الممنوحة للنفط

المطلب الثاني: العوامل الجاذبة

وهي تتجلي في العديد من المظاهر والعوامل ويمكن توضيحها في العديد من المظاهر وتسمى كذلك العوامل المحفزة.

أ- صور النجاح الاجتماعي: الذي يظهره المهاجر عند عودته لبلاده لقضاء إجازته، حيث تبدو عليه مظاهر الغنى من سيارة وهدايا واستثمار في شراء العقار وكلها مظاهر تحفز على السفر ولو كان بأي طريقة كانت.

ب- آثار الإعلام المرئي: فالثورة الإعلامية التي اجتاحت العالم، والتي مكنت الناس حتى الفقراء منهم، أن يرو بأعينهم من خلال الفضائيات صورة الحياة المستقرة والمرفهة في العالم الآخر ومقارنته مع أوضاعهم السيئة مما يجعل الهجرة في أعينهم سبيل لتغيير أوضاعهم والتطلع إليها كسبيل لتحسين أوضاعهم.

ج- سهولة الوصول: إن تطور وسائل التنقل اليوم كسرت قوانين الهجرة السابقة التي جعلت البعد الجغرافي عائقا مانعا للهجرة، وفي ضوء الثورة في عالم المواصلات أصبحت أبعد الأماكن سهلة المنال فإذا علمنا أن البلدان العربية وخاصة بلدان المغرب العربي قريبة جدا من الشاطئ الآخر للبحر الأبيض المتوسط فليبيا وتونس والجزائر لا تبعد عن الشواطئ الإيطالية وشواطئ دولة المغرب لا تبعد سوى 14 كلم عن الشواطئ الإسبانية أدرمان أن القرب الجغرافي يساهم في التحفيظ على الهجرة[1].

[1]- د. محمد محمود السرياني: هجرة قوارب الموت عبر المتوسط بين الجنوب والشمال، مرجع سابق، ص 04.

د/- العوامل السياسية والأمنية: عدم الاستقرار والقمع السياسي هي بطبيعة الحال وغير ذلك من العوامل تحدد تحركات السكان في العالم سيما في شمال إفريقيا، والانقلابات عسكرية، مثلا تسببت الحرب الأهلية في ليبيا مؤخرا بزيادة تدفقات كبيرة من اللاجئين والنازحين، وعلى العموم فإن جميع بلدان المنشأ تعاني من تدهور الأوضاع الأمنية والسياسية في هذا السياق ننوه بالأزمة الليبية فبراير (شباط) 2011 التي تستمر مظاهرها حتى يوم القيام بهذه الدراسة. وقبلها الثورة في تونس يناير (كانون الثاني) 2011 وكلها عوامل زادت من الهجرة بكل مظاهرها القانونية أو الغير القانونية وكذا اللجوء السياسي واللجوء بكل مظاهره، هذه الدول تعاني من نظم ديكتاتورية وانتشار النزاعات الإقليمية والقضايا العرقية والدينية وحدوث الكوارث الطبيعية، وكلها عوامل تساعد وتشجع على الهجرة.

المطلب الثالث: العوامل النداء والعوامل المحددة لزيادة حجم الهجرة[1]

يمكن حصرها في نقطتين أساسيتين هما: "النمو السريع للسوق العالمية للوظائف والأيدي العاملة" والفوارق الديموغرافية ستزيد الضغوط الدافعة للهجرة".

- **النمو السريع للسوق العالمية للوظائف والأيدي العاملة:** من شأن عولمة إنتاج السلع والخدمات، وانخفاض تكلفة الاتصالات والنقل، والتطورات الديموغرافية في العالم أن تؤدي إلى ازدياد حركة الأيدي العاملة وانتقال الوظائف على الصعيد الدولي في العقود القادمة، وسوف يتوقف نمو مستوى الدخل ورخاء البلدان على المدى الطويل وعلى مدى توافر أعداد كبيرة من الأيدي العاملة المتمتعة بمجموعة متنوعة من المستويات المهارية، والقدرة على التكيف مع الاحتياجات المتغيرة للمجتمعات، وثمة ركيزتان أساسيتان تدعمان التحليل المتبع في الدراسة فأولا: ثمة قوى كبيرة متزايدة ستضغط في اتجاه هجرة الأيدي العاملة، والوظائف عبر مختلف مناطق العالم في المستقبل، وثانيا: قدرة البلدان والمناطق على اعتماد نهج استباقي وتفاعلي في سياق الاستعداد لمواجهة التغيرات العالمية، واغتنام الفرص السانحة والتصدي للمخاطر المرتقبة بشكل مباشر والواقع أن عولمة أسواق العمل تنطوي على كل من الظاهرة القديمة لهجرة الأفراد الساعين

[1]- **Jakub Bijik: Forecasting International Migration:Selected Theories, Models, And Methods CEFMR Working Paper 4/2006, Central European Forum For Migration Research, in Warsaw, August 2006.**

للحصول على فرص للحياة الأفضل عبر الحدود، والظاهرة الحديثة العهد نسبيا بشأن انتقال الوظائف من خلال إسناد أنشطة الأعمال إلى جهات، ولعل أوجه التقدم الملموس ونقل الوظائف إلى بلدان أخرى ومصادر خارجية شهدته ميادين الاتصالات السلكية واللاسلكية وبوسائلها المختلفة، ومجالات التنظيم والإدارة هي التي أتاحت إمكانية نقل الأنشطة إلى مواقع وأماكن أخرى، وأضفت عليها قدرا كبير من الجاذبية، حيث أدت إلى تمكين الشركات الكبيرة والصغيرة على حد سواء من بناء علاقات في الخارج للاستفادة من التقدم التكنولوجي والانتفاع بوفرات كبيرة في التكلفة، وتتطلع الشركات إلى تشغيل العمال الأكثر تكيفا بهدف تعظيم مردود استثماراتها، أما الأفراد فيتطلعون إلى حياة كريمة ذات نوعية محسنة، حتى وإن تطلب الأمر هجرتهم من بلدانهم الأم للعمل في الخارج، ونتيجة لذلك، يتزايد دخول الشركات إلى السوق العالمية للاستفادة من الخدمات والمواهب والمهارات والاختصاصات والقدرات الفنية للعاملين، حيث تقوم بتوظيف المهاجرين ونقل الوظائف في مختلف أنحاء العالم[1].

ولذا تعمل كل من البلدان الصناعية والبلدان النامية على الاستفادة من برامج الهجرة ذات التنظيم الأفضل، وازدياد الفرص المتاحة لهجرة العمالة، والموائمة الأفضل بين العرض والطلب على المهارات، وهذا هو بعينه واقع الحال بالنسبة لمنطقتي شمال إفريقيا وأوروبا، حيث توجد صلات وروابط مهمة في مجالات الهجرة، فالهجرة تمثل في الوقت الحالي الشكل الرئيسي للاندماج العالمي لبلدان منطقة شمال إفريقيا، فضلا عن كونها مصدرا هاما للمساهمة في زيادة دخل الأسر المعيشية ودعم الاقتصاديات الوطنية في هذه المنطقة، إلا انه لا تزال هناك مجال واسع لتحسين النتائج المترتبة على الهجرة[2].

[1]– حمدي شعبان، الهجرة غير المشروعة، الحاجة والضرورة الملحة، ط07، مصر، مركز الإعلام الأمني، ص 07.

[2]– المرجع السابق، ص 09.

خاتمة الفصل الأول

وكنتيجة نخلص إلى أن مفهوم الهجرة مفهوم معقد نوعا ما، ومتداخل مع عدة مفاهيم والهجرة تعتبر تهديد لا تماثلي تزايدت وتوسعت من حيث الحجم والانتشار في العقود الأخيرة والتفاعل مع مجموعة من الأسباب.

الفصل الثاني

دوافع الهجرة غير الشرعية على الأمن في غرب المتوسط

الفصل الثاني: دوافع الهجرة غير الشرعية على الأمن في غرب المتوسط

المبحث الأول: أسباب الهجرة غير الشرعية

تختلف دوافع الهجرة من مجتمع إلى آخر، فدوافع ذي المستويات التعليمية العليا كغيرها من الأفراد ذوي المستوى التعليمي المحدود، وليست كالدوافع الاجتماعية والاقتصادية فقد وجدت دراسات تحاول توضيح هذه الدوافع فأبرزت أهمها دوافع اقتصادية واجتماعية والسياسية الأمنية.

المطلب الأول: الأسباب الاقتصادية الاجتماعية

يتمثل السبب الرئيسي للهجرة العالمية والمغاربية على وجه التحديد، في غياب التوازنات الاجتماعية والاقتصادية على المستوى الدولي حيث تساهم في توسيع الهوة بين البلدان المتقدمة والبلدان السائرة في طريق النمو. وبالتالي تصبح المناطق الغنية من العالم أقطابا هامة لاستقطاب وجلب لأعداد هائلة من الأشخاص الراغبين في الاستفادة من الرفاهية والتطور التكنولوجي. وعليه، يمكن فهم الأسباب الموضوعية للهجرة المغاربية بمعزل عن الديناميكية الدولية الحاصلة على مستوى أشمل لظاهرة الهجرة الدولية ككل. وفي هذا السياق يمكن الإشارة إلى انتشار ظاهرة الفقر على المستوى العالمي حيث تستولي الأقلية الغنية التي تقدر بنسبتها بـــ 20 % على 80 % من الإنتاج العالمي الخام (PIB)[1]. وحسب البنك العالمي، فإن عدد الفقراء في تزايد مستمر في كل سنة بنسبة 02 %[2]: بمعنى أن مليار ونصف من البشر هم تحت عتبة الفقر. ويشكل الأفارقة نسبة ¼ الفقراء أي أكثر من 100 مليون شخص يعانون من سوء التغذية[3]. فرغم وجود بعض من الدولي في الجنوب التي تعرف نسبة نمو اقتادي لا بأس بها، إلا أنها تعامي من موجة الفقر ونجد في دائرة هذه البلدان كل من المكسيك، البرازيل، الفيتنام، تايلاندا، المغرب وحتى الجزائر خاصة في السنوات الأخيرة.

---

[1]– Philippe Engerlhard (Philippe), L'Homme Mondial. Les sociétés humaines peuvent-elles survivents ? Belgique, éditions Arléa, 1996, P 113.

[2]– Ibid, P 114.

[3]– Idem.

ففي المغرب على سبيل المثال هناك 40 % من نسبة الفقر، لا تتلقى سوى 20 % من المصاريف العمومية في مجال الصحة. إلا أنه بالنسبة لتونس، والتي يعتبرها بعض المختصين الاقتصاديين من بين البلدات التي تمكنت من التخلص من مشاكل التخلف وهذا حسب التقارير الدولية فإن الإحصائيات المقدمة من طرف البنك العالمي، تقر بوجود سوى 7 % من الفقراء، وتمثل الطبقة المتوسطة بهذا البلد 60 % من مجموع السكان وهذا راجع للسياسة المتبعة في مجال الأسرة، التربية، الصحة والتعليم حيث تكرس تونس نسبة 55 % من ميزانية التوظيف للتعليم والتربية، للصحة والضمان الاجتماعي (25 % للتربية والتعليم)[1].

أما بالنسبة للبلدان الواقعة في الشريط الحدودي في جنوب البلدان المغاربية (البلدان الساحلية الصحراوية والمتمثلة في كل من التشاد والنيجر ومالي وبوركينفاسو) والتي تعتبر مصدر من أهم مصادر الهجرة غير الشرعية العابرة لأقاليم البلدان المغاربية قاصدة أوروبا، فإن الناتج الوطني الخام (PIB) لكل هذه البلدان الأربعة لا يتعدى الناتج الوطني الخام لبلد أوروبي كبلجيكا أو هولندا.

وبالتالي فإن معظم سكان المناطق الفقيرة عبر العالم، يفرون من ظروف العيش الصعبة وهذا بحثا عن كل الوسائل التي من شأنها السماح لهم بمغادرة بلدانهم الأصلية باتجاه العالم المتقدم حتى وإن اقتضى الأمر بهم إلى استعمال الوسائل غير القانونية.

إلى جانب هذه العوامل المساهمة في دفع وتيرة الهجرة نحو الخارج، نجد قضية البطالة أو ضيق مجالات العمل في البلدان المغاربية، ففي المغرب هناك نسبة 19 % من مجموع الفئة السكانية النشيطة وهذا من مجموع السكان المقدر بـــ 27864 مليون نسمة[2].

أما في الجزائر تقدر نسبة البطالة في سنة 1997 بـــ 29.2 % من مجموع السكان العاملين إضافة إلى فقدان لمجموع 400.000 شخص لمناصب عملهم[3]. إلى جانب هذا تقدر نسبة الفقر حسب

---

[1]– نجاح قدورة، الهجرة السرية ببلدان المغرب العربي، حالة المغرب، بحث منشور بموقع على الرابط:
www.dirasaat.com.ly/2007/28/pages/dox/b4/doc.

[2]– **Banque Mondiale, "Le défit de la faim en Afrique", 1989, in Engelhard (Philippe), L'Homme Mondial. Les sociétés humaines peuvent-elles survivents ? Op. Cit, P 129.**

[3]– **L'Etat du Monde 2001, Parisn la découverte, 2000, P 129.**

الإحصائيات المقدمة من قبل المحافظة الوطنية للإحصائيات بـــ 14 مليون جزائري[1]. والملاحظ في الجزائر أنه منذ الأزمة البترولية لسنة 1986 تدهورت الأوضاع الاقتصادية (تطبيق الإصلاحات الاقتصادية وبرنامج إعادة الهيكلة) مما أثر بصورة سلبية على سوق العمل، وهذا من جراء ضعف الاستثمار العمومي والمردودية وبالتالي انخفاض نسبة النمو (أقل من 1 %) وانخفاض محسوس في عدد الوظائف الجديدة (75000 منصب جديد) كمعدل سنوي في الفترة الممتدة بين 1985 و1989[2].

ولتجاوز مشكل البطالة، لجأ المغاربة إلى البحث على مناصب شغل في الخارج أين يوجد تعدد لمجالات العمل، الأمر الذي دفع بالمتعلمين الجامعيين والفنيين لمغادرة موطنهم الأصلي حيث يضطرون للعمل خارج نطاق ميدان تخصصهم.

فالهجرة المغاربية لا تحصر فحسب على فئة البطالين، بل أن العاطلين عن العمل يشكلون فئة ضئيلة من المهاجرين، بما أن أغلبية المهاجرين هم من القوة العاملة العجزة على إيجاد أعمال تناسب دوائر اختصاصهم أو هم يسعون لأن يعيشوا حياة أفضل في الخارج. في هذا السياق أبرزت دراسة المعطيات التي أجرتها الوكالة الوطنية للتشغيل الجزائري، أنه تم تسجيل انخفاض محسوس للعرض في مجال الشغل ونسبة مرتفعة للطلب، في الفترة الممتدة ما بين سنة 1985 و1990، مقارنة بالسنوات التي سبقتها. إن مقارنة معدل العرض (106000) بالطلب (209000)، المسجل خلال نفس الفترة، تبين وجود فارق بينهما بـــ 103000 طلب إضافي[3]. في انتظار النتائج التي سيحققها انتعاش النمو، ستبقى البطالة سيدة الموقف لسوق العمل.

أما بالنسبة للسبب الاجتماعي للهجرة المغاربية في البلدان الأوروبية (بلدان أوروبا الغربية) فيعود إلى فترة الأجيال الأولى التي هاجرت إلى فرنسا على وجه التحديد، ومن جراء هذه العوامل المذكورة سابقا، بدت الهجرة كحل وحيد لمواجهة الصعوبات التي يعيشها المواطنون في بلدانهم وهذا من أجل البحث عن عمل أو الحصول على شهادة علمية. فالتجربة أثبتت أن مزايا الهجرة لا تقتصر على وجود

---

[1]– رزيق المخادمي عبد القادر، هجرة الكفاءات العلمية ودوافعها واتجاهها، المرجع السابق الذكر، ص 74.

[2]– رزيق خادمي عبد القادر، المرجع نفسه، ص 73.

[3]– المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي بالجزائر في دورته الرابعة عشرة، نوفمبر عام 1999.

فرص غير محدودة للعمل وتكوين ثروة ولكنها تمكن الأفراد من الاشتغال بمهنة معينة أو الحصول على شهادة علمية والعودة إلى أرض الوطن لتسلم مناصب هامة أو إقامة مشروع تجاري يجب الأرباح الطائلة. ومن هذا يتضح لنا أن الهدف الرئيسي من الهجرة ليس الرواتب المغرية بقدر ما هو الحصول على الكفاءة الفنية التي تفتح مجال الترقية الاجتماعية ومشاركة النخبة المسيرة في المسؤولية عند العودة إلى أرض الوطن.

المطلب الثاني: الأسباب السياسية والأمنية

هناك عدة أسباب سياسية للهجرة وهذا منذ فترة تواجد المعمر الأوروبي والفرنسي على الخصوص في البلاد المغاربية ولكن أهم وأول سبب هو إقدام المستعمر على خرق النظام السياسي والاجتماعي القائم آنذاك وأصبح بذلك المغاربة مجردون من جميع الحقوق السياسية التي تتيح لهم حق المشاركة في الانتخابات البلدية أو البرلمانية. ففي الجزائر مثلا، عملت الإدارة الفرنسية على عزل الجزائريين وحرمانهم من المشاركة في الحياة السياسية. ففي 1889 وافق البرلمان الفرنسي على قانون يسمح لجميع الأجانب الذين تحصلوا على الجنسية الفرنسية حق التصويت في الانتخابات البلدية والتشريعية، وبذلك تزايد عدد المغاربة الذي تحصلوا على الجنسية الفرنسية.

أما العامل السياسي الآخر للهجرة يرجع أساسا إلى تزايد نشاط قادة رجال الأحزاب الوطنية والطبقة المثقفة التي أصرت على إظهار نفورها من المعاملة السيئة التي تلاقيها من الأوروبيين القاطنين بالجزائر، والعامل السياسي الثالث للهجرة المغاربية يتمثل في انعدام الهيئات التشريعية التي تمثل مصالح المغاربة وتدافع عن وجهة نظرهم. وبعد أن تبين للجزائريين تصميم إدارة المعمر على قمع كل حركة سليمة تهدف إلى نيل الحقوق المدنية، اتجهوا إلى العمل الحربي السلبي. إلى جانب الأسباب السياسية للهجرة المغاربية، هناك سبب تاريخي يتعلق بالتجنيد العسكري الذي فرضته القوة الاستعمارية الفرنسية على الشبان الجزائريين، فابتداء من عام 1912 الذي تقرر فيه فرض الخدمة العسكرية على جميع الشبان الجزائريين، أخذت الهجرة تتخذ طابعا جديدا جاء نتيجة للاحتكاك الذي وقع بين الفرنسيين الحقيقيين والجزائريين الذين عرفوا فرنسا من خلال تعاملهم مع الخليط السكاني من الأوروبيين المقيمين بالجزائر[1].

[1]– شريف السيد، اللجوء من انتهاكات حقوق الإنسان، مجلة الموارد، صيف 2005، ص 15.

فاستدعاء الشبان من البلدان المغاربية وخاصة من الجزائر إلى فرنسا خلال الحرب العالمية الأولى، قد أتاح الفرصة للجزائريين بالتعرف على حقيقة هامة وتتمثل في وجود فرنسيين يفكرون بطريقة مغايرة على المعمرين حيث يتميزون بالإنسانية واحترام الشعوب. كما أن هذا النوع من الهجرة لأداء الواجب العسكري قد مكن العديد من الجزائريين من الاحتكاك بالثقافة الأوروبية والتعرف على وسائل التقدم الحديثة التي أجاد استغلالها المجتمع الأوروبي وسخرها لتحقيق أهدافه. ونتيجة لهذين العاملين، تأثر عدد كبير من الجزائريين بنمط العيش الأوروبي واختاروا بذلك الهجرة إلى أوروبا وخاصة إلى فرنسا بعد انتهاء الخدمة العسكرية.

وبصفة عامة، نستطيع أن نقول أن السبب لرئيسي الذي دفع إلى الهجرة هي الخدمة العسكرية التي جعلت من الشباب يشعرون أن المجتمع الفرنسي قد قبلهم ومنحهم بعض الحقوق التي لم يحصلوا عليها في بلادهم. والسبب الآخر للهجرة في الميدان العسكري هي الحرب الطويلة التي خاضتها فرنسا في القرن العشرين، وخاصة من 1946 إلى 1962. فقد امتصت هذه الحروب طاقات الشباب الفرنسي وتركت الاقتصاد الفرنسي يعاني من النقص الفادح في القوة البشرية التي تتطلبها التنمية الصناعية. ولتدارك هذا النقص، عمدت المصانع الفرنسية إلى جلب العمال من الخارج لتحقيق الأهداف المنشودة. ولهذا أقبلت الصناعات الفرنسية على تشغيل العمال المهاجرين لأنهم يعتبرون القوة الدائمة التي يمكن الاعتماد عليها في أيام الحرب والسلم لمواصلة العمل والإنتاج.

وبقدر ما أظهر رغبتهم لنيل حقوقهم السياسية والمطالبة بالمشاركة في الحياة السياسية، ازدادت قسوة إدارة المستعمر إزاءهم. ولذلك اضطر العديد من الشخصيات إلى الهروب من مكان إقامتهم والتوجه إلى المدن الكبرى الأوروبية وخاصة منها إلى فرنسا وهذا بغرض مواصلة العمل السياسي هناك[1].

ومن جراء تشدد المعمرين على الطبقة المثقفة من المغاربة، أدى ذلك إلى قيام جبهة مشتركة تجمع العمال والمثقفين ضد الإدارة الاستعمارية. وتخوفا من انتشار الوعب لدى الفئة المثقفة المغاربية، أصدرت سياسة الفرنسية قرار عام 1947 والقاضي بإنشاء "الوطني الجزائري" وأوهمت الرأي العام باتخاذ سياسة

[1]– المرجع السابق، ص 18.

المساواة بين الجالية الأوروبية وأبناء البلد الأصليين. ولكن سرعان ما تراجعت السلطة الفرنسية على مبدأ المساواة واحترام الديمقراطية وهذا خاصة إثر إجراء الانتخابات التشريعية في سنة 1948 حيث بادرت الإدارة الفرنسية بإلقاء القبض على 32 من مرشحي حركة انتصار الحريات الديمقراطية والحكم عليهم بالسجن.

ومع تطور الزمن، ومجيء فترة الاستقلال، لم تتوقف وتيرة الهجرة المغاربية باتجاه بلدان أوروبا الغربية، حيث استمرت الأوضاع السياسية السائدة في البلدان المغاربية تدفع بفئات اجتماعية كبيرة إلى الهجرة. ويمكن تلخيص هذه العوامل السياسية في طبيعة الأنظمة السياسية المغاربية ونمط تسيير الشؤون الداخلية في هذه البلاد.

إضافة إلى هذه العوامل، هناك العامل الأمني الذي يعتبر دافعا أساسيا في ارتفاع حركة الهجرة المغاربية وخاصة منها الجزائرية حيث عرفت طيلة عشرية التسعينات ما يسمى "بالعشرية السوداء" وارتباط ذلك بشكل مباشر مع اللاإستقرار السياسي والأمني في الجزائر. فمن المعلوم أن الجزائر تعيش في حالة من التوتر مع انتشار ظاهرة الإرهاب التي أحبطت كل مشاريع التنمية والتقدم الحضاري.

فبفعل تصاعد العمليات الإرهابية واستهداف كل الطاقات البشرية ومنها الكفاءات العالية من أطباء ومهندسين وصحافيين، ذهبوا ضحية الواجب المهني في عمليات اغتيال دفعت الجزائر ضريبة كبيرة من ارتفاع في أرواح الضحايا من ناحية واستنزاف للعديد من الكفاءات والمهارات التي هاجرت إلى الخارج وإلى أوروبا على وجه التحديد[1].

المطلب الثالث: الأسباب الثقافية والنفسية

من أهم الأسباب الثقافية للهجرة المغاربية نحو الخارج في سنواتها الأولى، نجد حرمان السكان الأصليين من التعليم والتثقيف وهذا للإبقاء على الجهل، الأمية وإطالة أمد الاستعمار الفرنسي. وتدل إحصائيات 1944 أن عدد الأطفال الجزائريين الذين كانوا في سن الدراسة بلغ عددهم 1.250.000 مسلم و لم يتح فرص التعليم الابتدائي إلا لـــ 11.000 شاب من مجموع العدد المذكور آنفا. وفي عام

[1]– طارق الهيشاوي، الهجرة غير شرعية، رؤية مستقبلية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2009، ص ص 36–37.

1954 كان هناك 2.070.000 طفل جزائري تتراوح أعمارهم بين 5 و14 سنة و لم يتمكن من الحصول على شيء من التعليم الابتدائي إلا 307.100 من هؤلاء الأطفال المسلمين. ومعنى هذا أنه كان في عام 1944 معدل التعليم بالنسبة للجزائريين واحد ن جملة عشر. وفي إحصائيات 1954 ارتفعت هذه النسبة جزئيا حيث أتيحت الفرصة لطفل واحد من جملة ستة ليزاول تعليمه الابتدائي في إحدى المدارس[1].

ولو نظرنا إلى مستوى التعليم الثانوي أو الجامعي الذي يعتبر أساسي للإطارات المتوسطة الجزائرية لوجدنا نسبة الجزائريين الذين واصلوا تعليمهم ضئيلة. والحقائق المتوفرة عن هذا الموضوع تؤكد أن هناك شابا جزائريا واحدا من جملة 175 تلميذا قد استطاع أن يبلغ مرحلة التعليم الثانوي في حين كانت نسبة التلاميذ الأوروبيين واحدا من جملة ثلاثة. وعندما اندلعت الثورة الجزائرية كان هناك 5.308 شاب و952 فتاة جزائرية في الثانويات[2]. وهكذا فإن حرمان العدد الكبير من الجزائريين من التعليم دفع بهم إلى الهجرة وهذا من أجل البحث عن كسب المؤهلات الثقافية والمهنية.

إلى جانب الأسباب الموضوعية، هناك أسباب نفسية وذاتية تخص الميولات الشخصية للمغاربة عامة. وتبرز هذه الأخيرة من خلال المكبوتات والرغبات الشخصية في البحث عن تحقيق التفوق الاجتماعي. ومن أبرز العوامل المساهمة في تكوين هذه الرغبة لدى الراغبين في الهجرة، نجد الصورة الإعلامية التي يمنحها عالم الغرب والمليئة برموز النجاح المادي، الرفاهية ... إلخ.

مقابل ذلك، نلاحظ بأن المهاجرين المغاربة المقيمين في بلاد المهجر وأثناء الزيارات التي يقومون بها إلى بلدانهم الأصلية في فترات العطل والأعياد يقدمون صورة حية عن التفوق والرفاهية التي حققها هؤلاء في المهجر، الأمر الذي يكون ذلك الشعور بالكبت والرغبة من أجل الوصول وتحقيق ما حققته الأجيال المتتالية من المهاجرين.

كان هذا عرض وتحليل لأهم الأسباب الاقتصادية والاجتماعية، السياسية والأمنية وحتى الثقافية للهجرة المغاربية والجزائرية منها على وجه الخصوص. لعل أبرز العوامل الاقتصادية الداخلية والسياسية منها

---

[1]– د. بوحوش عمار، العمال الجزائريون في فرنسا، دراسة تحليلية، المرجع الأنف الذكر، ص 161.

[2]– نفس المرجع، نفس الصفحة.

والأمنية هي الدافع الرئيسي للهجرة إلى الخارج وخاصة هجرة الكفاءات العلمية والمهنية حيث يعود السبب الرئيسي إلى الرواتب والأجور المتدنية في البلدان المغاربية مقارنة مع البلدان المتطورة، ثم ضيق مجالات العمل في السوق المغاربية لاستيعاب رجال اختصاص من المهارات ذات المستويات العالية خاصة، وكذلك ضيق مجالات الترقي في الوظائف وفي حقول اختصاصهم وأبحاثهم. ومن جهة أخرى، نرى ثمة عوامل خارجية معاكسة تماما للعوامل الداخلية المذكورة وتعمل على جلب الأفراد المؤهلين تأهيلا جامعيا، وتغريبهم، أبرزها الرواتب العالية والخيالية في بعض الأحيان، وكذلك فرص العمل اللامحدودة لرجال العلم والتكنولوجيا خاصة ولأصحاب المواهب العلمية، يضاف إلى ذلك طبعا الأجواء الاقتصادية والاجتماعية والنفسية الملائمة للعمل والبحث والتأمل والترقي والتقدم الحضاري[1].

[1]– عزيزة عبد الله النعيم، الفقر الحضاري وارتباطه بالهجرة الداخلية، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2009، ص 71.

المبحث الثاني: دوافع الهجرة غير الشرعية على الأمن في غرب المتوسط

المطلب الأول: الدوافع الاجتماعية والاقتصادية

هي الدوافع الرئيسية للهجرة غير الشرعية فالمهاجرين الذين يقدمون على خوض تجربة الهجرة غير الشرعية وقطع آلاف الكيلومترات من انعدام الموارد المعيشية التي توفر لهم العيش الكريم، فتجد البطالة هي رفقتهم فلا يجدون ما يسترزقون به، أو يكاد الدخل منعدما وكدا وجود البيروقراطية واللامبالاة من الهيئات السياسية[1].

وارتفاع نسبة الولادات والنمو الديمغرافي لانعدام سياسة تنظيم النسل وارتفاع الأمنيين الذين لا يستطيعون الإنتاج ولا تنمية مجتمعاتهم، ضف إلى ذلك الصراعات الأسرية التي تؤدي في غالب الأحيان إلى التفككات بين الوالدين وأبنائهم، فتنمو فكرة الهجرة في عقول الشباب لإحساسهم أنهم عبء ثقيل على الأسرة والمجتمع خاصة في المجتمعات الفقيرة.

كذلك ضعف القدرة الشرائية والدخل للفرد ونتيجة لتخلي الدولة من مسؤوليتها تجاه شريحة الشباب إلى جانب الإفلاس المتواتر للشركات العمومية الذي يترتب عنها غلقها وتسريح فئات كبيرة من العمال وانتشار البطالة، وشغل الشباب لمناصب لا تتفق ومستوياتهم وتأصيلاتهم مع الركود الاقتصادي نتيجة النمو الديمغرافي (عدم الكفاية) كل هذا أدى إلى تفاقم المشاكل الاجتماعية أمام الحاجات الملحة للأفراد في السكن والعيش الرغيد، وكذا الابتعاد المبكر عن الدراسة والانخراط المبكر بالشارع والتغلغل في أوساط الجريمة منها السرقات والاعتداءات وتعاطي المخدرات، كل هذا يدفع بالشباب للتفكير والإقدام على الهجرة غير الشرعية لتحقيق العيش الكريم الذي يراه في الضفة الأخرى للحصول على مال وفير ومنصب عمل ملائم في دولة أكثر وأرقى تضيع لتحقيق الإشباع والاكتفاء المرجو كون اقتصادها منفتح ومزدهر، وتشتد الأمور وتزداد سوءا في حالة الزيادة السكانية وبقاء نسبة الموارد على حالها واستمرار سوء توزيعها.

[1]– عثمان الحسن محمد نور، ياسر عوض الكريم المبارك: الهجرة غير الشرعية والجريمة، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2008، ص 16.

كذلك الدول التي تعتمد بكثرة على توريث وامتلاك الأراضي الزراعية كونها المصدر الأساسي للعيش مما يجعل فئة من الناس التي لا تملك أراضي زراعية تنتج وليس لها مصدر تسترزق به مثل دولة الهند، فنجد هذه الفئة تفكر في الهجرة إلى مناطق أخرى وكذلك تطور وسائل الزراعة والفلاحة مما جعل التقليل من الأيدي العاملة[1].

المطلب الثاني: الدوافع الأمنية والسياسية

إن الصراعات القبلية والعرقية التي تشهدها جل الدول الإفريقية ودول العالم الثالث خاصة الدول الحدودية وكذا ريح الديمقراطية الذي هب عليها، مما جعل نوع من عدم الاستقرار في أنظمتها وتعرضها لتغيرات جذرية على الساحة السياسية، والضغوطات السياسية التي تمارسها الدول الأصلية و الشعور بسياسة غير مرغوبة من الأفراد، وأيضا انشغال بعض الدول باسترجاع أمنها واستقرارها على حساب تهميش وإهمال الشباب الذي يسعى في أول فرصة إلى ترك روح المواطنة والبيئة التي خلق فيها إلى بيئة أفضل وأكثر أمنا[2].

كذلك تفشي النظام الديكتاتوري واضطهاد الأقليات والتمييز العنصري نتيجة لهذه الأسباب تتدفق موجات الهجرة السرية خارج إقليمها إلى إقليم آخر يوفر أحسن وضعية للأمن والاستقرار.

وقد شهدت إفريقيا ودول آسيا وأمريكا الجنوبية خلال فترات نزوحا وتدفقا للمهاجرين السريين باتجاه بلدان أخرى مثل التدفق من نيجيريا إلى موريتانيا والجزائر والمغرب وليبيا خلال الصراعات الداخلية والانقلابات المتكررة التي شهدتها البلاد، وكذلك فترة حكم الأبارتيد في جنوب إفريقيا عرف تدفقا وهروبا من المعاناة المريرة جراء التمييز العنصري والتدفق نحو الحدود المصرية والليبية لمواطني السودان جراء الصراع القائم في إقليم دارفور، وكذلك الكويت وسوريا وإيران التي تشهد هجرات من العراق نتيجة الاستعمار الأمريكي.

---

[1]– عثمان حسن محمد نور، ياسر عوض الكريم مبارك: نفس المرجع السابق، ص 17.

[2]– الهجرة من شمال إفريقيا إلى أوروبا نحو تعزيز التعاون العربي الأوروبي، مركز جامعة الدول العربي، تونس 6–7 ديسمبر 2007، ص 25–28.

وأيضا دول الخليج شهدت هذه الظاهرة ودول أوروبا الشرقية لدخول رعايا أفغانستان جراء الحرب بين حلف الناتو وجيش طالبات وتنظيم القاعدة، أما أمريكا فقد سجلت توافد عدد كبيرة من المهاجرين السريين من أمريكا اللاتينية بالأخص من كوبا والمكسيك.

ودول المغرب العربي شهدت هجرة سرية من الصومال نتيجة القتال بين التحالف المضاد للإرهاب وميليشيا المحاكم الشرعية.

أما أستراليا وإندونيسيا شهدت توافد من دولة تيمور الشرقية نتيجة التمرد على نظام الحكم كل هذه الأسباب أدت إلى الهروب والهجرة من الواقع المعاش إلى واقع أفضل وأحسن[1].

المطلب الثالث: دوافع الهجرة المغاربية

مما لاشك فيه أن قرار الهجرة هو في الأساس قرار شخصي يتوقف على الظروف الخاصة للشخص الذي يتخذ القرار، غير أنه بالإضافة إلى ذلك ثمة عوامل اقتصادية وعلمية وتربوية واجتماعية ونفسية وسياسية وحتى أمنية تعتبر مسؤولة إجمالا عن ظاهرة الهجرة عموما وهجرة الكفاءات العلمية والمهنية على وجه الخصوص، وعموما يمكن إرجاع هذه الظروف إلى عاملين أساسيين وهما: العامل الخارجي ويتمثل في عامل "الاجتذاب" للعالم الغربي عموما وأوروبا على الخصوص والذي يقدم صورة للنجاح والتفوق والحرية وكل القيم المثلى التي من شأنها ترقية حياة الإنسان. مقابل ذلك، هناك عامل داخلي يتمثل في تعدد الأزمات على كل المستويات وصعوبة استيعاب حاجيات الفئات الشبانية من المجتمعات المغاربية وصعوبة التوفيق بين طموحاتهم المتزايدة مع محدودية الوسائل المتاحة من قبل الدول المغاربية.

وتتعدد أسباب الهجرة المغاربية من أسباب اقتصادية، اجتماعية، سياسية وأسباب ذاتية نفسية[2].

---

[1]– جيلالي صاري وآخرون: هجرة الجزائريين نحو أوروبا، منشورات المركز الوطني للدراسات والبحث، طبعة خاصة لوزارة المجاهدين، 2007، ص 23.

[2]– المرجع السابق، ص 25.

المبحث الثالث: المقاربات النظرية لظاهرة الهجرة غير الشرعية

بعد تطرقنا في المبحث الأول إلى أهم التعريفات المقدمة لماهية الهجرة وكذلك إلى أهم المراحل التاريخية التي ميزت تطورها إلى هجرة غير شرعية كما تطرقنا إلى إبراز العوامل الطاردة والجاذبة للهجرة فمن خلال هذا المبحث سنعمل على التطرق في مجموعة من المطالب إلى أهم المقاربات النظرية التي تحاول إعطاء تفسيرات إلى ظاهرة الهجرة، وطبعا كل مقاربة حسب المنطلقات والمسلمات التي تنطلق منها، ولهذا فمن الضروري عرض كل الزوايا والاتجاهات التي تناولت ظاهرة الهجرة حسب رؤيتها، فالمقاربة الاقتصادية لظاهرة الهجرة تركز على العمل الاقتصادي باعتباره الأساس المباشر على الهجرة كما أن المقاربة الواقعية فإنها ترجع تدفق المهاجرين عبر الحدود كانعكاس إلى رغبة الدولة وذلك من خلال بحث هذه الأخيرة عن المصلحة أما التفسير الجغرافي لظاهرة الهجرة يركز على دلالات الطبيعة الجغرافية للمنطقة كطاردة أو جاذبة، أما المنظور الاجتماعي الثقافي لظاهرة الهجرة فيلجأ في تفسيره إلى البحث في البنية الاجتماعية والثقافية التي تساعد على إنتاج الظاهرة، ومن جهة أخرى نجد أن المقاربة المفسرة لظاهرة الهجرة من منظور العولمة تركز على المسلمات والآليات والتغيرات البنيوية التي أفرزتها العولمة خاصة من جانب التطور في وسائل الاتصال بين الشعوب والأمم[1].

المطلب الأول: المقترب التفسيري الاقتصادي لظاهرة الهجرة

يرى أنصار التفسير الاقتصادي أن العوامل الاقتصادية على أنها المفسر الأساسي لظاهرة الهجرة، ورغم أن البعد الاقتصادي يستدعي النظر إلى العوامل الاقتصادية الطاردة في مجتمع الإرسال مثل البطالة، التضخم، قلة فرص التوظيف والعوامل الاقتصادية الجاذبة في مجتمع الاستقبال أيضا إلا أن معظم التفسيرات الاقتصادية للهجرة تركز على العوامل الاقتصادية في مجتمع الإرسال فقط، ينطلق أصحاب التفسير الاقتصادي من مجموعة من النقاط الأساسية أهمها:

[1]– عدنان فرحان الجوارين، سياسات الهجرة والعمل وأثرها على بطالة المواطنين في دول مجلس التعاون الخليجي، مجلة الاقتصاد الخليجي، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة البصرة، العدد 24، 2013، ص 04.

– أن حدوث الهجرة يرتبط بعوامل طاردة وعوامل جاذبة ففي الحالات الطاردة نجد أن الحالة الاقتصادية الصعبة في الموطن الأصلي للمهاجر تدفع به الى مغادرة بلده، وتركه وفي نفس الوقت فان الحالة الاقتصادية الرائجة والجاذبة في المجتمع المضيف تجذب المهاجر إليها.

– أن سلوك المهاجر يساير دائما نموذج تعظيم المنفعة MODELL MAXIMIZATION الذي يفترض أن المهاجر يستهدف تعظيم المنفعة الاقتصادية من خلال قيامه بالهجرة[1].

– كما نجد أيضا أن العديد من المناضلين الماركسيين مثل GORZ 1944 BEARD– 1970 – BOVENKER 1991 ينطلقوا من اعتبار ان العامل الاقتصادي هو المسلمة الرئيسية في قضية الهجرة وسياسة الهجرة بصفة عامة، وهذا لزيادة وتعظيم الأرباح والمكاسب من خلال يد عاملة اقل ثمنا.

– فالمهاجرون يعتبرون (جيش احتياطي للقطاع الصناعي)[2].

– كما أن الهجرة تعتبر جزء من تطور النظام الرأسمالي وهذا من خلال التقسيم الدولي للعمل.

والمنظور الماركسي الذي ينطوي تحت التفسير الاقتصادي لظاهرة الهجرة يرتكز على العديد من العناصر أهمها:

1- تعتبر اليد العاملة المهاجرة جزء من بنية الرأسمالية واليد العاملة المهاجرة ما هي إلا في خدمة الطبقة الرأسمالية الحاكمة ومن هذا فالرأسماليين يعملون على تشجيع الهجرة باستمرار بين البلدان، بهدف الحفاظ على تدفق اليد العاملة المهاجرة الرخيصة وهذا حسب Petras, Petres 1981[3].

2- ودائما حسب المنظور الماركسي فان الهجرة تزود الرأسماليين بيد عاملة تساعدها على توسيع عملية تراكم رأس المال من خلال انخفاض تكاليفها.

---

[1]– عبد الله عبد الغني غانم: المهاجرون: دراسة سوسيو أنثروبولوجية، الطبعة الثانية، الإسكندرية، المكتب الجامعي الحديث، 2002، ص ص: 25–26.

[2]- Eytan Meyers" Theories of international immigration policy- A comparative Analysis" , international migration review, vol, 34, NO.4 winter 2000, P.P. 12-47.

[3]- Ipid, P 12-47.

3- أيضا وحسب المنظور الماركسي تعمل الهجرة على خلق الانقسامات داخل الطبقة العاملة في الدول الرأسمالية وهذا ما يجعل الطبقة المالكة تستفيد من هذه الانقسامات وهذا ما أكده كل من ماركس وانجلز من خلال ما شاهداه بين الانجليز والايرلنديين من انقسامات لصالح الطبقة الرأسمالية المالكة.

كما نجد أيضا أن الرأسمالية العالمية تشجع على الهجرة وذلك لان اليد العاملة المهاجرة تعطي الحلول للازمات التي تحل بالنظام الرأسمالي من خلال:

- إمكانية التحكم في اليد العاملة المهجرة بسهولة والعمل على إقصائها في مراحل الركود الاقتصادي[1].
- أيضا اليد العاملة المهاجرة تستهدف أقل مقارنة باليد العاملة المحلية، ومن هذا فهي تقلل من إمكانية حدوث تضخم خاصة في مرحلة التوسع الرأسمالي وهذا لان اليد المهاجرة تكون بمثابة الأخير الذي يختفي بانتهاء العمل الموكل له.

لكن المنظور الماركسي المفسر لظاهرة الهجرة لا يتوقف عند الماركسية الكلاسيكية بل نجد أن الماركسية الجديدة والتي تستمد معظم مسلماتها ومنطلقاتها من الكلاسيكية والتي تعتمد على العديد من أعمال المنظرين أمثال petras1974, mosaposrtes1990 waskwallerstein walton1981, نجدها تعتمد على تفسير ظاهرة الهجرة انطلاقا من بنية النظام الدولي وذلك من خلال اعتبار أن التقسيم الدولي للعمل وانقسام دول العالم إلى دول المركز والمحيط، أي إن دول المركز وهي الدول المصنعة تعمل على تشجيع الهجرة وخاصة هجرة اليد العاملة بهدف الحفاظ على معدلات الإنتاج[2].

المطلب الثاني: المقترب الواقعي المفسر لظاهرة الهجرة

- أن المقاربة الواقعية بشقيها الواقعية الجديدة والواقعية الكلاسيكية تعتبر من أهم المنظورات في دراسة العلاقات الدولية، فهي تعتبر أن العلاقات الدولية ما هي إلا صراع على القوة والنفوذ بين الدول وهذا حسب kamppi and viotti 1987، نجد أن الواقعية تركز على أربعة تصورات أساسية:

[1]- Eytan Meyers ,"international imigration policy a theoritical and comparative analysis", palgrave, macmillan first edition april, 2004, USA.P.06.
[1]- ibid,p 1248

- تعتبر أن الدولة اللاعب الأساسي والمهم وأيضا تعتبر الوحدة الأساسية في التحليل[1].
- ينظر للدولة كوحدة ولاعب واحد يواجه العالم الخارجي وهي وحدة مندمجة.
- الدولة لاعب عقلاني يبحث عن تعظيم المنفعة والمصلحة.
- الأمن القومي يعتبر العنصر الأساسي والحيوي في أجندة السياسة الخارجية فالواقعية تركز على قضايا الصراعات بين الأمم وتعتبر الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والثقافية اقل أهمية أمام المصلحة والقوة العسكرية وهذا حسب:

Morganchan1973, gilpin1986,[2] keohane1986, walts1979, hoffman1960

وهذا المنظور يرى أن الصراع بين الأمم والبلدان بما فيها الجانب العسكري قد أثر على السياسات المتعلقة بالهجرة، وقد أدى إلى المساهمة في وضع قيود على الهجرة، وهذا مثل ما قامت به الولايات المتحدة الأمريكية في العمل بجواز السفر والتأشيرة طيلة الحرب العالمية الأولى وهو ما عرف في الأدبيات بـــ act test.

وأيضا نجد أن الحروب والصراعات تؤدي بالبلدان إلى منع الهجرة أو تشجيعها، ففرنسا بعد الحرب العالمية الثانية وخاصة بعد خروجها من الحرب بخسائر كبيرة على العديد من المستويات، عملت على تشجيع الهجرة وهذا بهدف تجاوز بعض المشكلات كانخفاض نسبة المواليد وأيضا التعويض على الضحايا وهذا لأجل إعادة البناء للقوة خشية من مواجهة غزو ألماني جديد، فقد أنتجت هذه السياسة تدفق الآلاف من الايطاليين والأسبان والبرتغاليين[3].

[2]- ibid,p 9

[3]- marie claudesmouts, « les nouvelle relation internationales pratique et théories », presses de science PO,1998paris, p 256.

[1]- Ibid, p 1264

كما انه نجد إسرائيل بدوافع أمنية وبهدف زيادة تفوقها العسكري في ظل الصراع مع العرب سعت إلى العمل على تشجيع الهجرة إليها من مختلف الدول الأوروبية والأمريكية وهذا لتجنب تدني المستوى الديمغرافي أمام البلدان العربية سياسة 1969 (gurion ben).

وأيضا نجد أن طيلة الحرب الباردة عملت الديمقراطيات الغربية على تفضيل اللاجئين من الدول الاشتراكية بهدف بناء جبهة لمعاداة الاشتراكية والإيديولوجية السوفياتية.

فالعلاقات بين الدول والمصالح المتداخلة فيما بينها تؤثر مباشرة على ظاهرة الهجرة فحسب المنظور الواقعي فان السياسة الخارجية للدولة السيدة صاحبة السيادة الكاملة هي التي تحدد شروط دخول وخروج الرعايا الأجانب (Scanlain-Loescher 1968)[1].

المطلب الثالث: ظاهرة الهجرة بين التفسير الجغرافي والمنظور العولمي:

أولا: التفسير الجغرافي لظاهرة الهجرة

يقوم التفسير الجغرافي على مقولتين: أولهما ترتبط بتفسير سبب الطرد من الموطن الأصلي وثانيهما ترتبط بتحديد مجتمع الاستقبال، أما عن النقطة الأولى فيقوم التفسير الجغرافي على مقولة ديمغرافية وهذا التفسير يفترض أن ثمة توازن بين خصائص المنطقة وخصائص سكانها، وهنا نجد أن الجغرافيون يرون أن الظروف الجغرافية الفيزيقية لكل منطقة تسمح بالاحتفاظ بعدد محدد من السكان وان أي عدد يزيد منهم عن العدد المسموح يصبح عددا زائدا يخل بمقتضيات الظروف الجغرافية للمنطقة، ومن ثمة فان المخرج الوحيد أمام هذا العدد هو الهجرة[2].

أما النقطة الثانية التي تقدم النظرية الجغرافية تفسيرا لها فهي اختيار مجتمع الاستقبال بالنسبة للمهاجر وترى النظرية الجغرافية أن المهاجر يختار مجتمع الاستقبال أو بالأحرى المنطقة التي يهاجر إليها في ضوء خصائصها الجغرافية، حيث يرى الجغرافيون أن المهاجر يختار منطقة الاستقبال في ضوء تماثل ظروفها الجغرافية (التضاريس والمناخ والنبات ...) مع ظروف منطقة الطرد.

---

[1]-Ibid, P 1265

[2]– عبد الله عبد الغاني غانم، المرجع السابق، ص 29.

وثمة عامل اهتم به الجغرافيون في تحديد المهاجر لمنطقة الجذب التي يهاجر إليها، إلا وهو عامل المسافة وطبقا لذلك العامل فان عدد المهاجرين الى بلد ما يرتبط عكسيا مع طول المسافة التي تفصل بين هذا البلد والموطن الاصلي بينما يرتبط طرديا مع فرص العمل المتاحة[1].

طيلة العقدين الماضيين نجد ان بعض الباحثين قد تكلموا على أن العولمة ستطرح تحديات جديدة على الدولة وذلك من خلال قدرتها على مراقبة الحدود والحركة على الحدود (1996 sassen)(1996 strange)(1995 schmidt) وقد أجمعت تقريبا هذه الدراسات على اثر العولمة على الهجرة وسياسات الهجرة، وذلك من خلال صعوبة مراقبة الهجرة، ومع التحول الذي عرفته الدولة الحديثة في ظل العولمة وتحت تأثير التحول في مفهوم السيادة فقد أظهرت فواعل جديدة تعتبر كجماعات ضغط تعمل على التأثير على الهجرة وسياساتها مثل منظمات حقوق الإنسان واللوبيات اللاتينية والاقتصادية والسياسية وغيرها[2].

وحسب (castles 1998) قد اعتبر أن الهجرة الدولية هي جزء مهم من العولمة وسمة خاصة بها وإذا ما رحبت الحكومات واستجابت لحرية تنقل الأموال والسلع والأفكار فلابد من أن تنفتح أمام حرية تنقل الأشخاص.

وفي نظرية العولمة المفسرة لظاهرة الهجرة نجد أن كل من jacobsonsoyal قد اهتم بمفاهيم جديدة مثل الهجرة غير القومية transnational immigration والمواطنة العابرة للقوميات transnational citizenship.

فحسب الباحثين فهذه المفاهيم الجديدة التي انبثقت مع عصر العولمة قد أصبحت تطرح تحديات كبيرة على الدولة وخاصة في مفهوم السيادة في قضية المواطنة فهي تعتبر انه من الصعب بما كان في عصر

[1]– مرجع سبق ذكره، ص 30.

[2]- Eytan Meyers, op.cit.P.1267.

العولمة ان تستمر الدولة في العمل بنظامين متناقضين من جهة تعمل على تحرير التجارة والسلع والخدمات ومن جهة أخرى تعمل على وضع قيود أمام الهجرة[1].

وضمن المقاربة المفسرة لظاهرة الهجرة من منظور العولمة تنبثق نظرية التحرير الخالصة للهجرة theory of immigration libertarian pure وترتكز هذه النظرية على مفهوم الحقوق الفردية أي بمعنى محورها هو الفرد بغض النظر عن الانتماء، وأيضا ترتكز على أهمية أن تعمل الدولة على ضرورة عدم الفصل بينما هو محلي أصلي في منظومة الدولة وبين ما هو مهاجر، وتميز النظرية بين ثلاثة أنواع من سياسات الهجرة التي تنتهجها الدولة وهي[2]:

- الهجرة القائمة على الحرية: ترتكز على عدم مراقبة الحدود.
- الهجرة القائمة على الطلب: فهي تقوم على إقصاء غير المدمجين ضمن البرنامج.
- الهجرة القائمة على التقييد: فدور الدولة المطبقة لهذه السياسة هو العمل على ابعاد غير المرغوب فيهم من الطبقات المهاجرة.

الأساس النظري لهذا المنظور ينطلق من مسلمات أساسها أن كل الأفراد متساوون في الحقوق وخاصة الحق في الملكية وترجع النظرية إلى أن الحق في الملكية على انه حق كوني، إذا لم يكن يهدف إلى سلب الغير ممتلكاتهم فان هذا الحق لا يمكن أن يحد او يترع بحجة الحدود أو السيادة فحسب النظرية أن الحق في ممارسة التجارة بين A و B أو الزواج بين A و B أو دعوة A لـــ B لا يحق أن يسلب بضرورة الحصول على قطعة من ورق تتمثل في جواز السفر أو التأشيرات[3].

*** التفسير الاجتماعي والثقافي لظاهرة الهجرة**

يختلف التفسير الاجتماعي للهجرة عن التفسيرات السابقة من حيث انه تفسير غير حتمي فهو لا يركز على عامل وحيد في تفسير الهجرة هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى فهو لا يركز أيضا على عوامل وحدها بل ينظر إلى الهجرة والمهاجرين نظرة متكاملة، فيرى المهاجرين على أنهم حلقة وصل تربط بين

[1]- idem studies, volume 22, 2010, p 36.
[2]- jam krepelka, "a pure libertarian theory of immigration", journal of libertarian.
[3]- ibid, p 37.

مجتمع الإرسال ومجتمع الاستقبال وان الظروف السائدة في كلا المجتمعين تلقي بأثرها على الهجرة والمهاجر، وتحدد قرار الهجرة واتجاهها ومدتها وعوائدها... الخ، بجانب انه يعتمد أساسا على الواقع بمعنى انه في استخلاص ما يتوصل إليه على "ما يقوله" وعلى "ما يفعله " المبحوثون، وذلك من خلال أدوات البحث في علمي الاجتماع والأنثروبولوجيا والمتمثلة في المقابلة والاستبيان الملاحظة بالمعاينة وغير ذلك، ويشير احد الاجتماعيين إلى ذلك عندما يقول انه يحاول أن يفسر لماذا يهاجر من يهاجر من الناس ولماذا لا يهاجر من لا يقدم على ذلك، ويقول انه يعتمد هنا على سؤال المهاجرين المحتملين لماذا سيهاجرون مستقبلا وبعد فترة وجيزة، بجانب الطريقة التقليدية المتمثلة في سؤال المهاجرين الذين قاموا بالهجرة فعلا لماذا هاجروا؟ ويحاول من خلال ذلك الوصول إلى العوامل المؤثرة في قرار الهجرة بعد مقارنة دوافع الهجرة عند أولئك الذين يبحثون عنها مستقبلا وبين أولئك الذين قاموا بها فعلا، وعموما فان التفسير الاجتماعي يقدم عوامل اجتماعية للهجرة، ومن هذا يمكن من خلال التفسير الاجتماعي إلى التركيز على نظريتين: النظرية الثقافية والنظرية الاجتماعية[1].

أولا: المدخل الثقافي لتفسير الهجرة

ويعتمد أنصار هذا المدخل على أن الثقافة الخاصة بالمجتمع هي المسؤولة إلى حد كبير عن الميل العام للهجرة داخل الجماعة، رغم أن التفاصيل المطبوعة عن مصدر الهجرة وسرعة أو بطئها قد يتأثر بعوامل اقتصادية ملازمة أو بادية على السطح، فان النسق الأساسي للهجرة هو جزء من شكل المجتمع ونظامه عموما فان ما هو دائم وثابت هو أن انتقال الناس وتحركهم وهجرتهم داخل أو خارج حدود المجتمع إنما يحدث لامتزاج الثقافة والدوافع الاقتصادية ونفس العوامل المؤثرة في حجم السكان بالمنطقة هي نفسها تقريبا محركات الهجرة ويقسمها البعض إلى الخصوصيات الفيزيقية للمنطقة، تأثير النظام الاقتصادي والثقافي.

[1]– عبدالله عبد الغاني، مرجع سبق ذكره، ص 30.

ثانيا: نظرية التنظيم الاجتماعي

نجد أن Mongalam يقدم نظرية التنظيم الاجتماعي للهجرة ويقول فيها أن كل مجتمع إنما يمر بمرحلة من التغيير الاجتماعي يوضحها اختلاف وضع المجتمع ونظامه الاجتماعي في فترتين مختلفتين وذلك بالنسبة إلى التغيرات في كل من أنساقه الثلاثة ويعني بها النسق الثقافي ولاجتماعي ونسق الشخصية، وفي هذه العملية تأخذ الهجرة دورها الذي يمكن تخيله كعملية حفظ التوازن الديناميكي للنظام الاجتماعي عند الحد الأدنى من التغير، وفي نفس الوقت تعطى لأعضائه طرقا ليتخلصوا من حرمانهم، وان الهجرة تؤثر وتتأثر بالنظام الاجتماعي لكل من منطقتي الجدب والطرد وكذلك القي الثقافية وأهداف المهاجرين ومعاييرهم تتغير أثناء هذه العملية ونسق الهجرة يشتمل على ثلاثة عناصر تتمثل في المنطقة الأصلية (الطرد) ومجتمع منطقة (الجذب) ثم المهاجرين، نفسهم وهذه العناصر تتداخل في عملية ديناميكية.

ثالثا: نظرية خصائص المركز الاجتماعي

ويتجلى في ذلك أن السلوك الذي يتخذه المهاجر أي بمعنى الميل نحو الهجرة يختلف اختلافا واضحا على أساس المركز الطبقي وهذا حسب توماس 1939م وقد وجد توماس أن العمر يعتبر أكثر خصائص المركز الاجتماعي تأثيرا في تحديد الميل إلى الهجرة في معظم الدراسات التي تناولت الهجرة في حين أوضحت الدراسات التي تلت دراسة توماس أن الحالة التعليمية والواضع المهني تعتبر أكثر خصائص المركز الاجتماعي في السلوك الدافع نحو الهجرة. وهكذا فقد أصبح البعض يفسر حجم الهجرة واتجاهها ودوافعها على ضوء خصائص المركز الاجتماعي[1].

[1]– عياد محمد سمير، سياسات الاتحاد الأوربي تجاه دول المغرب العربي، مذكرة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم السياسية، فرع التنظيمات السياسية والإدارية، كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية، جامعة الجزائر، 2006–2007، ص 54.

المبحث الثالث: الإستراتيجيات المتبعة لمواجهة ظاهرة الهجرة غير الشرعية في المتوسط

حددت المفوضية الأوروبية لمكافحة الهجرة غير الشرعية القادمة من جنوب المتوسط سياسة تقوم على النقاط التالية:

المطلب الأول: مراقبة الحدود الخارجية

حيث تتعاون دول الاتحاد في تشكيل حرس الحدود ودعم ومساندة الدول المعنية مباشرة بالمهاجرين غير الشرعيين في الظروف التي تحتاج الى المزيد من الدعم التقني والعملي.

وبهذا الصدد تم إنشاء صندوق مالي للحدود الخارجية يقوم بتمويل العبء الناجم عن مراقبة الحدود الخارجية للاتحاد.

- **تأمين وثائق الهوية والسفر:** قدمت المفوضية الأوروبية أيضا اقتراحات لتعديل نظام المعلومات الخاصة بالتأشيرة، ويقوم هذا التعديل على تحديد الهدف من النظام ومراحل معالجة المعلومات وعمليات وشروط تبادل المعلومات.

كما تم إدخال عدة تقنيات في جوازات السفر كالصورة والبصمات وشريحة خاصة بالجواز وتأمين المعلومات الرقمية وبرمجة الوثائق الرقمية.

- **سياسة الإرجاع:** بما أن المهاجرين غير الشرعيين هم في وضعية غير قانونية ولا يحق لهم البقاء في دول الاتحاد، فقد تم اعتماد سياسة لإرجاع المهاجرين غير الشرعيين إلى دولهم الأصلية بإنشاء صندوق مالي للإرجاع في أفريل 2005 بميزانية أولية قدرها 15 مليون أورو[1].
- **التعاون مع دول المنبع والعبور:** إن السياسات المتبعة داخل الاتحاد الأوروبي لا تكفي لمواجهة الهجرة غير الشرعية، لذلك قام الاتحاد الأوروبي باعتماد سياسات تعاون وحوار مع دول مصدر وعبور المهاجرين غير الشرعيين، حيث تستهدف الأسباب الجذرية للهجرة غير الشرعية بدعم مشاريع التنمية بفي هذه الدول وتنظيم تدفقات الهجرة الشرعية وتعديل سياساتها بخصوص منح تأشيرة العمل على دمج المهاجرين الشرعيين وإرجاع غير الشرعيين إلى بلدانهم.

[1]– علي الحاج، سياسات الاتحاد الاوروبي في المنطقة العربية بعد الحرب الباردة، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2005.

- **القضاء على العمل السري:** من أهم العوامل المحفزة على الهجرة غير الشرعية هو الحصول على عمل في شتى القطاعات، لدلك تبنى الاتحاد الأوروبي قوانين تعاقب رؤساء العمل الذين يقومون بتشغيل مهاجرين غير شرعيين[1].

المطلب الثاني: نماذج عن سياسات مواجهة الهجرة غير الشرعية

تم وضع مجموعة من السياسات الوطنية والجهوية لمواجهة الهجرة غير الشرعية، ومن بين هذه السياسات نجد:

- **مؤتمر الأمن والتعاون في المتوسط:** لقد تم وضع إستراتيجية لمواجهة الهجرة غير الشرعية في المتوسط بعد نهاية الحرب الباردة، حيث أصبحت الهجرة غير الشرعية تشكل تهديدا كبيرا لدول الضفة الشمالية للمتوسط خاصة فرنسا، ايطاليا، اسبانيا .... وتمثلت هذه الاستراتيجيات في مؤتمر الأمن والتعاون في المتوسط الذي بدأت فكرة طرحه سبعينات القرن الماضي.

ويهدف مؤتمر الأمن والتعاون في المتوسط إلى وضع مقاربة شاملة لمواجهة الأخطار التي تهدد الأمن في المتوسط، واتخاذ سياسات لتشجيع الاعتماد المتبادل وتقاسم المسؤوليات ومراقبة الحدود للحد من الهجرة غير الشرعية.

كما انعقد اجتماع 5+5 سنة 2001 في لشبونة بالبرتغال وسنة 2003 بتونس حيث عالج مشكلة الهجرة غير الشرعية وعلاقتها بالأمن في المنطقة الأورو-مغاربية، وتم الاتفاق على تشديد مراقبة الحدود ومساعدة دول جنوب المتوسط على مراقبة المهاجرين من خلال تقنيات المراقبة.

وعقد اجتماع في الجزائر يومي 24/23 نوفمبر 2004 تم فيه التطرق الى مواضيع أمنية حساسة على رأسها الإرهاب والهجرة غير الشرعية، وتم الاتفاق على وضع سياسات مشتركة لمكافحة الهجرة غير الشرعية في السواحل المغاربية وكذا محاربة شبكات تهريب المهاجرين غير الشرعيين إضافة إلى إنشاء مراكز حجز لحشد المهاجرين غير الشرعيين[2].

[1]– فايزة ختو، مرجع سبق ذكره، ص 60.

[2]– رقية العاقل، مرجع سبق ذكره، ص 120.

- **مسار برشلونة: الشراكة الأورو–متوسطية**

تم التطرق إلى ظاهرة الهجرة بنوعيها: الشرعية وغير الشرعية، اعتبرت على أنها ليست تهديدا أحاديا، إنما تم تناولها ضمن التهديدات الأمنية في منطقة المتوسط، وعلى أنها نتاج عدم استقرار سياسي واجتماعي واقتصادي في دول ضفتي المتوسط، ولهذا تم اتخاذ مجموعة من الإجراءات لمحاربة هذه الظاهرة منها:

– التعاون كشركاء متكاملين في التعاطي مع ظاهرة الهجرة غير الشرعية.

– تعزيز التعاون بين دول حوض المتوسط لمحاربة عصابات وشبكات تهريب المهاجرين عن طريق تثمين الجهود الأمنية بين دول المتوسط.

– العمل على إيجاد مناخ ملائم للأفراد بتوفير الرفاه الاقتصادي والاجتماعي بشكل يحد من هذه الظاهرة، وكذا تعزيز التنمية البشرية وتوفير فرص العمل ومساعدة دول الجنوب على مواجهة هذه الظاهرة.

– تنظيم تدفقات المهاجرين في إطار الشراكة الأورو–متوسطية من خلال فرض التأشيرات ومراقبة الحدود وإعطاء صلاحيات أوسع للجمارك وحرس الحدود.

المطلب الثالث: السياسة الأوروبية للجوار

تمثل هذه السياسة تطبيقا للإستراتيجية الأمنية الأوروبية على المستوى الإقليمي، حيث تهدف إلى إيجاد مجتمع أمني، وكانت بداية هذه السياسة سنة 2003 عندما قدمت المفوضية الأوروبية مبادرة: أوروبا أكثر اتساعا، من خلال إيجاد علاقات مع الجيران في شرق وجنوب المتوسط، وقد اهتمت بالعديد من المسائل الأمنية منها ظاهرة الهجرة غير الشرعية وقامت بوضع سياسات لمحاربتها منها:

– تدعيم مراقبة الحدود وإقامة مخيمات انتظار على أراضي الدول المجاورة بالنسبة للمهاجرين غير الشرعيين.

– تقنين الهجرة ضمن قواعد القانون الدولي وقوانين حقوق الإنسان وحقوق المهاجرين.

– تحديد مدن إقامة المهاجرين وإعطائهم عقود عمل في مدة زمنية معينة.

- فيما يخص الهجرة غير الشرعية فقد تم دمجها ضمن التهديدات الأمنية الجديدة.

- إنشاء مراكز مراقبة خارج إطار منظومة شنغن للحد من هذه الظاهرة.

- وضع نظام معلومات موحد لتأشيرات الدخول ضمن مراقبة الحدود الخارجية لدول الاتحاد خاصة مع دول المغرب العربي[1].

[1]- سميرة سليمان، مرجع سبق ذكره، ص 152.

خاتمة الفصل الثاني

من خلال ما تم التطرق إليه في هذا الفصل يتبين لنا أن الهجرة غير الشرعية في منطقة غرب المتوسط بين الضفتين نظرا لإفرازاتها السلبية من الناحية الأمنية وبالرغم من وجود سياسات تعاونية بين الضفتين إلا أنها مازالت تمثل تحدي حقيقي لابد من التعامل معه وهذا ما تدعو إليه مختلف الجماعات المعرفية والفواعل السياسية.

الفصل الثالث

الهجرة غير الشرعية في دولة المغرب

الفصل الثالث: الهجرة غير الشرعية في دولة المغرب

من خلال الفصل الثالث سنتطرق إلى ظاهرة الهجرة غير الشرعية في دولة المغرب كنموذج بالتطرق إلى طبيعة النظام السياسي المغربي ومختلف الاتفاقيات المبرمة لمواجهة خطر الهجرة غير الشرعية وكذلك مختلف الجهود المبذولة لمعالجتها.

المبحث الأول: النظام السياسي المغربي

المطلب الأول: البعد السياسي للنظام السياسي المغربي

يمكن مناقشة البعد السياسي للنظام السياسي المغربي من خلال مبدأين، وهما مبدأ التعاقد كأساس سلطة ومبدأ السيادة كمصدر لها، وقبل أن نبدأ في تحليل هذين المبدأين، لابد من العودة إلى المرجعية التي ترعرع ونشا فيها هذين المفهومين، وتبلورت فيها أبعادهما الحقيقية، ونقصد هنا نظام التمثيلية في الغرب، الذي يعتبر الأب الشرعي لهذين المبدأين، كيف ذلك؟ إن فهم العلاقة الرابطة بين مبدأ التعاقد ومبدأ السيادة ونظام التمثيلية في الغرب، يستوجب الرجوع إلى التاريخ السياسي الغربي في إطار ما يسمى بالدستورانية الغربية، التي انتهت عبر مجموعة من التراكمات والصراعات وصلت في كثير من الأحيان إلى صراعات دموية وعبر مجموعة من المجهودات الفكرية والمؤسسية إلى تحديد شرط أساسي للممارسة الديمقراطية وهو انه "لا مصدر ولا أساس للسلطة إلا انطلاقا من نظام التمثيلية" ونظام التمثيلية ينطلق من إطار تعاقدي، يعترف من خلاله بالسيادة للشعب ولمجموع مكونات الشعب وهذا الشعب هو مصدر السيادة[1].

فالشعب من خلال نظام التمثيلية يعبر عن رأيه في شكل إرادة عامة وهذه الأخيرة هي التي تشكل مصدر أي سلطة عامة داخل البلاد، انطلاقا من نظام التمثيلية لمجموع الشعب أو ما يسمى بالأمة باعتبارها صاحبة السيادة وبالتالي فالسلطة السياسية في إطار النظام الغربي هي تقوم على أساس تعاقدي، الجميع أعضاء فيه والجميع يخضع لما يفسر عنه هذا التعاقد من نتائج، وإذا كانت هذه هي الخلفيات والأسس التي يقوم عليها

[1]– د. "مصطفى قلوش"، النظام الدستوري المغربي، المؤسسة الملكية، شركة بابل للطباعة و النشر و التوزيع، ط 1996– 1997، ص 96.

مبدأ السيادة والتعاقد في النظام التمثيلي الغربي، فما هي الأبعاد التي تحكم هذين المبدأين في النظام السياسي المغربي؟[1]

المبدأ الأول: مبدأ السيادة في النظام السياسي المغربي بالعودة إلى الوثيقة الدستورية نجد أن السيادة في النظام السياسي المغربي لها مرجعية مزدوجة، وهذا مؤصل من خلال الفصل الثاني والفصل 19 من الدستور، فعندما نعود إلى قراءة هذين الفصلين. نجد أن الفصل الثاني ينص على أن "السيادة للأمة تمارسها مباشرة بالاستفتاء وبصفة غير مباشرة بواسطة المؤسسات الدستورية"، وبالعودة إلى الفصل 19 نجده ينص على أن الملك أمير المؤمنين والممثل الأسمى للأمة..فبالإضافة إلى سيادة الأمة التي تجد مرجعيتها ومصدرها في الشعب هناك سيادة أمير المؤمنين التي تستمد أساسها ومصدرها من الله، باعتباره خليفة الرسول و ظل الله في الأرض، ومهمة أمير المؤمنين على حد تعبير "الماروردي" هي حفظ الدين على أصوله المستقرة وما أجمع عليه سلف الأمة، فإذا نجم مبتدع أو زاغ ذو شبهة أوضح له الحجة وبين له الصواب وأخذه بما يلزمه من حقوق وحدود، ليكون الدين محروسا من الخلل والأمة ممنوعة من الزلل"، وهو الشيء الذي يجعل الملك باعتباره أمير المؤمنين يمارس مهاما لا سلطا أو صلاحيات، ويستمد هذه المهام من الكتاب والسنة. وهو الشيء الذي يجعل تمثيلية الملك باعتباره أميرا للمؤمنين أسمى من تمثيلية البرلمان، على اعتبار أن مصدر سلطته هو الله، وكذلك الشعب عبر عقد البيعة الذي يعتبر من طرف مجموعة من فقهاء القانون الدستوري من أمثال "مصطفى قلوش" عرفا دستوريا له نفس مكانة النص الدستوري، وبالتالي فالسيادة في النظام السياسي المغربي لها مصدر مزدوج، الأول له بعد تيوقراطي مرتبط بسيادة أمير المؤمنين المستمدة من الله، والثاني هو مصدر شعبي يرتبط بالشعب، والشعب يمارس سيادته بطريقة غير مباشرة عبر المؤسسات الدستورية بما فيها مؤسسة البيعة (العرفية)، وبطريقة مباشرة عبر الاستفتاء[2].

المبدأ الثاني: مبدأ التعاقد في النظام السياسي المغربي فيما يخص مبدأ التعاقد في النظام السياسي المغربي يمكن مناقشته من خلال أساسين:

---

[1]– د. "مصطفى قلوش"، المرجع السابق، ص 97.

[2]– المرجع السابق، ص 97.

الأول يرتبط بمسالة البيعة التي تعتبر عرفا دستوريا وهي ذات طبيعة تعاقدية، وذلك من خلال ما تتضمنه من شروط على السلطان وواجبات على الجماعة، وواجبات الجماعة تجلت باستمرار في دعم سلطة السلطان وحمايتها مقابل التزام السلطان بحماية وتأمين الأمن للجماعة، والبيعة في إطار النظام السياسي المغربي لها مجموعة من النتائج على مستوى التأصيل السياسي للممارسة السياسية، وهي كعرف دستوري تشكل دعامة أساسية بالنسبة للمشروعية الملكية بالمغرب في صورتها القديمة والراهنة، وعنوان استقرارها واستمرارها، ومشرعة لكبر حجمها وثقل وزنها، إلا أن مشروعية السلطة لا ترتكز فقط على مؤسسة البيعة، بل أيضا على الوثيقة الدستورية، كعقد بين الحاكم والمحكوم، فالوثيقة الدستورية كأصل تعاقدي يتم من خلال تحديد صلاحيات من يمارس السلطة دشنت في المغرب انطلاقا من سنة 1962 حيث جاءت الوثيقة الدستورية، التي هيئها الملك الحسن الثاني وعرضها على الشعب للاستفتاء. وقد دشنت عهدا جديدا، وأصبح الحكم في المغرب يقوم على أساس من تحدده هذه الوثيقة الدستورية التي طرأت عليها مجموعة من التعديلات كان آخرها في سنة 1996. ومؤدى ما تقدم أن أساس التعاقد حول الحكم في النظام السياسي المغربي لا يقتصر فقط على الوثيقة الدستورية كما هو الشأن في الغرب، بل هناك أيضا بعد تعاقدي آخر، يرتبط بمسالة البيعة التي لها مجموعة من النتائج في تحديد موازين القوى السياسية داخل النظام السياسي المغربي وبالتالي في تحديد مضمون وطبيعة العلاقة بين السلطة والمؤسسات[1].

المطلب الثاني: البعد المؤسساتي للنظام السياسي المغربي

ونقصد بالبعد المؤسساتي للنظام السياسي المغربي ذلك البعد المرتبط بمؤسسة السلطة، ومؤسسة السلطة تقوم بالأساس على مبدأ فصل السلطة، أي أن المؤسسات الدستورية في حيازتها للسلطة من أجل القيام بوظيفة معينة تهم الشأن العام، تعتمد بالأساس على مبدأ فصل السلطة. بمعنى أن حقيقة ما تحوزه هذه المؤسسة من سلطة تقوم بالأساس على التصور الذي تعطيه الدولة لمبدأ فصل السلطة، فإذا كان تصور الدولة لمبدأ فصل السلطة قائم بالأساس على أساس نظام التمثيلية، فإن المؤسسة الدستورية هي مؤسسة حقيقية تحوز سلطة حقيقية وتقوم بوظيفة حقيقية، وفي غياب هذا المعطى أو التصور. فقد تكون هناك مؤسسات دستورية صورية

[1]– المرجع السابق، ص 98.

وشكلية، لا تحوز سلطة حقيقية ولا تمارس وظائف فعلية. وإذ كان هذا هو البعد المؤسساتي الذي يحكم نظام التمثيلية في الغرب فما هو الشأن بالنسبة للنظام السياسي المغربي؟ بالعودة إلى النظام السياسي المغربي بخصوصياته التي تأخذ بنظام الحكم الإسلامي ويشكل فيه التاريخ والدين والتقاليد والأعراف خاصية من خصوصيات المغرب بالإضافة إلى المكانة الأساسية التي يحتلها رئيس الدولة "أمير المؤمنين" ووضعه المتفوق بالنسبة للمؤسسات الدستورية الأخرى، فإن السؤال الذي نطرحه هو إلى أي حد يمكن دراسة هذه العلاقة بين السلطة في النظام السياسي المغربي. باعتباره بلدا إسلاميا يعتبر فيه الجهاز التنفيذي المتمثل في الخليفة أو أمير المؤمنين" جهازا أساسيا يسمو على باقي الأجهزة الدستورية وتفوق سلطاته سلطات هذه الأخيرة؟. في هذا الصدد سوف نحاول دراسة إشكالية مبدأ الفصل بين السلطات بالمغرب، وذلك لتبيان إلى أي حد يأخذ النظام السياسي المغربي بهذا المبدأ؟ وكذا الوقوف عند كيفية تطبيقيه. وبالعودة إلى الدستور المغربي نجد أنه لم يستعمل عبارة "فصل السلطة بعضها عن بعض" وإنما استعمل عبارة علاقة السلطة بعضها ببعض". ولتوضيح العلاقة بين السلطة في النظام السياسي المغربي سوف نحاول الوقوف على علاقة الملك (رئيس الدولة) مع كل من الحكومة وكذلك علاقته مع السلطة التشريعية لنعرض بعد ذلك للعلاقة بين كل من الحكومة والسلطة التشريعية بغية رصد مضمون وطبيعة العلاقة بين السلطة في النظام السياسي المغربي وكذلك من أجل معرفة مدى احترام مبدأ فصل السلطات[1].

– علاقة الملك مع الحكومة والسلطة التشريعية: سوف نعرض لعلاقة الملك بالحكومة في نقطة أولى ثم علاقة الملك بالسلطة التشريعية في نقطة ثانية.

أ– علاقة الملك مع الحكومة من الناحية الدستورية وكذلك من ناحية الممارسة الفعلية يعتبر الملك صاحب السلطة التنفيذية، نظرا لكون الحكومة تزاول مهامها تحت إشرافه وتوجيهاته، وتتجلى هذه الصدارة والهيمنة والتفوق والسمو في كون الملك هو الذي يملك حق تعيين الحكومة وإقالتها، كما يرأس المجالس الوزارية علاوة على كون الحكومة مسؤولة أمامه، ثم إن حق التعيين في الوظائف المدنية والعسكرية يعتبر من الحقوق المخولة

[1]– الدكتور محمد معتصم، النظام السياسي الدستوري المغربي، مؤسسة إيزيس للنشر، الدار البيضاء، ط 1– 1992، ص 20.

للملك، بالإضافة إلى أن الصلاحيات التي يمارسها الملك في المجال الدبلوماسي والعسكري وحقه في التصديق على المعاهدات.

ب- علاقة الملك مع السلطة التشريعية يمارس الملك في مجال السلطة التشريعية صلاحيات واسعة تجعل منه المشروع الوحيد وذلك عندما يكون البرلمان غير موجود (التشريع بعد نهاية ولاية البرلمان، ممارسة الوظيفة التشريعية خلال المرحلة الانتقالية، عند حل البرلمان، في حالة الاستثناء). بالإضافة إلى حق جلالته، في طلب القراءة الجديدة، وإصدار الأمر بتنفيذ القانون، واللجوء إلى الاستفتاء التشريعي ومخاطبة البرلمان، كما يملك الملك الحق في إنهاء حياة البرلمان قبل نهاية ولايته التشريعية. ويلاحظ من خلال العلاقة بين الملك والحكومة وكذلك من خلال علاقة الملك بالسلطة التشريعية، أنه لا يوجد فصل للسلطات على مستوى الملك، بحيث نلاحظ انه يتدخل في مجال السلطة التشريعية كما يتدخل بشكل قوي في مجال الحكومة.

- العلاقة بين الحكومة والسلطة التشريعية: ترد العلاقة بين البرلمان والحكومة في الباب الخامس من الدستور بعد العنوان المخصص للعلاقة بين الملك والبرلمان، ويذكر الدستور في فصوله 75 و76 و77 الآليات التالية في إطار العلاقة المذكورة: سؤال الثقة وملتمس الرقابة وملتمس توجيه التنبيه[1].

أ- سؤال الثقة بإمكان الوزير الأول كما ينص على ذلك المقطع الأول من الفصل 75، أن يربط لدى مجلس النواب مواصلة الحكومة تحمل مسؤولياتها بتصويت يمنح الثقة بشأن تصريح يفضي به الوزير الأول في موضوع السياسة العامة أو لبيان نص يطلب الموافقة عليه: يبدو من هذا المقطع أن القرار في هذا الأمر يرجع إلى الوزير الأول، إلا أن الفصل 66 من الدستور يجعل طلب الثقة من بين المسائل التي تحال على المجلس الوزاري قبل البث فيها، وذلك منذ دستور 1972، أما قبل هذا الدستور فان مسالة ربط الثقة أمام مجلس النواب كانت قرارا يتخذ مباشرة أمام المجلس الوزاري في دستور 1962 (ف 80) ودستور 1970 (ف 73) وبما أن مسالة ربط الثقة لها خطورتها فان المقطع الثاني من الفصل 75 جعل سحب الثقة أو رفض النص لا يتم إلا بالأغلبية المطلقة للأعضاء الذين يتألف منهم المجلس، كما أن المقطع الثالث من نفس الفصل يعطي نوعا ما مهلة تفكير وتقدير العواقب وذلك بنصه على أنه لا يقع التصويت إلا بعد مضي ثلاثة أيام كاملة على اليوم

[1]- المرجع السابق، ص 22.

الذي طرحت فيه مسالة الثقة وبطبيعة الحال يؤدي سحب الثقة إذا كان لابد من ذلك إلى استقالة الحكومة استقالة جماعية[1].

ب- ملتمس الرقابة يشكل ملتمس الرقابة كسؤال الثقة وسيلة لمراقبة الحكومة منذ الدستور المغربي الأول الصادر في 1962، و لم يطرأ عليها تغيير في حد ذاتها إلا فيما يتعلق بنسبة أعضاء البرلمان التي ينبغي أن توقع عليها حتى يتسنى إيداع الملتمس لدى مكتب البرلمان، وقد نص على ذلك دستور 1970، حيث أصبح عدد الموقعين ربع الأعضاء بدل العشر. وهو ما بقي ساريا إلى الآن. أما التغيير الذي طرأ على ملتمس الرقابة بعد ذلك فهو الذي طرا عليه بسبب إقامة ثنائية برلمانية تكاد تكون متساوية خلافا لما كان عليه الأمر في دستور 1962، وهكذا أصبح ملتمس الرقابة في دستور1996 وسيلة متاحة لمجلس المستشارين بالإضافة إلى مجلس النواب إلا أن إعمال هذه الوسيلة لا يخضع كلية لنفس الشروط داخل كل من المجلسين. ج- ملتمس توجيه التنبيه تعتبر هذه الوسيلة، وسيلة خاصة بمجلس المستشارين إذ هي وسيلة لا ترد إلا في الفصل 77 من الدستور ولا يسندها هذا الفصل إلا لمجلس المستشارين. وهكذا ينص هذا الفصل في مقطعه الأول، "لمجلس المستشارين أن يصوت على ملتمس توجيه تنبيه..." وحتى لو كان الأمر لا يتعلق سوى بتنبيه دون أثر مباشر على الحكومة كما هو شأن ملتمس الرقابة، فالفصل 77 وضع شروطا تهم إيداعه لدى مكتب المجلس والموافقة عليه. وهكذا لابد من توقيع ثلث كافة أعضاء المجلس على الملتمس حتى يتسنى إيداعه، ولا يمكن البدء في عملية التصويت إلا بعد مرور ثلاثة أيام على هذا الإيداع، أما الموافقة على الملتمس فلا تتم إلا بأغلبية أعضاء المجلس المطلقة. ومن خلال هذه العلاقات يظهر أن هناك فصل للسلطات بين كل من البرلمان والحكومة رغم أن الدستور المغربي لم يشر صراحة إلى هذا الفصل (وهو ما أكد عليه الأستاذ "مصطفى قلوش"). وبالتالي فان فصل السلط في النظام السياسي المغربي يسري على مستوى البرلمان والحكومة دون أن يمتد إلى مستوى معتلي سدة العرش، وعدم وجود فصل سلط على مستوى الملك يجعل النظام السياسي المغربي يختلف عن الأنظمة التمثيلية كما تتمخض عنه مجموعة من النتائج على مستوى التأصيل السياسي لقواعد اللعبة السياسية[2].

[1]- المرجع السابق، ص 23.

[2]- المرجع نفسه، ص 24.

المطلب الثالث: البعد القانوني للنظام السياسي المغربي

ونقصد هنا بالبعد القانوني مبدأ الشرعية القانونية، ومبدأ الشرعية القانونية في نظام التمثيلية في الغرب يحيل على أن الدولة و المجتمع لها دستور وهذا الدستور يشكل المرجعية الشرعية لوجود تلك المؤسسات. ولما تمارسه تلك المؤسسات وما تحوزه من سلطة، على اعتبار أن هذا الدستور هو يعبر عن الإرادة العامة وهذه الإرادة العامة هي إرادة تعاقدية، وبالتالي فان هذا الدستور يتمتع بشرعية قانونية ثابتة، معنى ذلك انه لا إرادة فوق إرادة الدستور وكل المقولات التي يرتبها الدستور هي ملزمة للجميع، وعلى الجميع احترامها ولا قدرة للأحد على أن يتجاوز هذا الإطار لأنه ناتج عن الإرادة العامة. وبالتالي فان السؤال الذي يطرح هو هل اقتباس المغرب لتقنيات الدستورانية الغربية وهو يضع دستوره الأول لسنة 1962 إيدانا بتبنيه لمبادئها التي يوجد مبدأ السمو الدستوري على رأسها؟ إن الملكية بالمغرب نظرا لإرثها التاريخي وطبيعتها الدينية تستبعد هذا السمو لأن الملك لا يستمد كل السلطات من الدستور، ولان هذا الأخير لا يمكنه تقييد عملها. بالتالي الحرص على تأكيد أولوية المشروعية الدينية، واعتبار الملك أميرا للمؤمنين يستمد مهامه- لا سلطه أو صلاحياته- من الكتاب والسنة وعدم اعتبار الدستور إحداثا للدولة أو قطيعة في النظام القانوني والسياسي للبلاد، والتعريف الملكي للدستور يقوم على اعتباره تجديدا للبيعة وللعهد المقدس بين العرش والشعب، وأنه مجرد إطار للنظام السياسي ولسير السلطة ووسيلة لخدمة السياسة الملكية، ويمكن تعديله كلما دعت الضرورة لذلك لكي لا يتحول إلى عائق أمام المؤسسة الملكية، وكل هذه الاعتبارات حسب الأستاذ "محمد معتصم" جعلت الفصل 19 يرجح الملكية على الدستور والدولة مستندا في ذلك لحكم أمير المؤمنين الذي لا يسمو عليه إلا الله وكتابه والرسول وسنته. ومن خلال دراستنا للنظام السياسي المغربي يمكننا الخروج بالخلاصات التالية[1]:

- إن مصدر السلطة السياسية وكيفية انتقال السلطة في النظام السياسي المغربي يختلف عن ما هو عليه الأمر في نظام التمثيلية الغربي.

- إن السيادة في المغرب لها مرجعية مزدوجة وهذا المعطى مؤصل في الدستور وذلك من خلال الفصل 2 والفصل 19.

[1]- **محمد ضريف، النسق السياسي المغربي، منشورات المجلة المغربية لعلم الاجتماع السياسي، أبريل، 1993، ص 09.**

- إن مسالة التعاقد حول الحكم يقوم في النظام السياسي المغربي على البيعة بالإضافة إلى الوثيقة الدستورية.

- إن هناك تصور معين لمبدأ فصل السلطة في النظام السياسي المغربي يختلف عن ذلك التصور الذي يستبطنه نظام التمثيلية في الغرب، بحيث نجد في النظام السياسي المغربي عدم وجود فصل السلطة على مستوى الملك وكما لا نجد أيضا فصلا للسلطة الدينية عن السلطة السياسية على هذا المستوى، وهذا لا يمنع وجود فصل معين للسلطات على المستوى الأدنى أي بين البرلمان والحكومة[1].

[1]– المرجع السابق، ص **10**.

المبحث الثاني: المنظومة القانونية لمواجهة خطر الهجرة غير الشرعية على الأمن المغربي

المطلب الأول: السياسة الوطنية المغربية للهجرة

لقد طورت دولة المغرب الأقصى منذ سنة 1990 تنظيمها في هجرة الأفارقة جنوب صحراويين، وهذا من خلال إدارة أمنية تحت ضغوط الاتحاد الأوربي ففي البداية كان تنقل جزء كبير من المهاجرين الصحراويين بطريقة غير قانونية، وجزء كانت لديهم نية الاستقرار في المغرب الأقصى، كان الجميع يسعى إلى الالتحاق بأوروبا إلا انه منذ تشديد الرقابة على حدود دول جنوب أوروبا فان العديد من المهاجرين استقروا بالمغرب الأقصى لانسداد الطرق أمامهم كما أن البعض منهم سعى إلى طلب اللجوء إلى المغرب الأقصى[1].

والعديد من المؤسسات تساهم في إدارة الحدود بالمغرب الأقصى كـــ: وزارات الداخلية، الصحة، الفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحري، المنظمات المكلفة بإدارة الموانئ والمطارات، جمعية محمد[2].

- بالنسبة لوزارة الداخلية: في سنة 2004 تم تكليف الوزارة بوضع إستراتيجية وطنية في ميدان مكافحة شبكات المتاجرين بالأشخاص ومراقبة الحدود، وتتضمن مراقبة الحدود من قبل وزارة الداخلية عمليتين تكميليتين:

1- مراقبة نقاط العبور المرخصة من قبل السلطات وهي من مهام الشرطة الوطنية المغربية، وتتمثل في التأكد من أن الأشخاص العابرين للحدود في وضعية قانونية إمام القانون المغربي، وتتمثل نقاط العبور هذه في: الموانئ، المطارات البرية، السكك الحديدية.

2- مراقبة الحدود: إلى جانب نقاط العبور فان مراقبة الحدود من مهام القوات التابعة forces auxiliaires لمملكة المغرب والتي تخضع لنظام عسكري وذات علاقة بوزارة الداخلية وتتمثل هذه العملية

[1]- Khadija Elmadmad, « la gestion des frontières au Maroc », projet de coopération sur les questions liées à l'intégrationsociale des immigrées, à la migration et à la circulation des personnes, 04/2007, p 01. www.eui.eu/RSCAS/e-text/ CARIM-RR 2007 04.pdf
[2]- ibid, p 07.

في السهر على عدم اختراق المهاجرين للحدود المغربية بطريقة غير شرعية، وتعتبر مهام القوات التابعة للمملكة المغربية مكملة لمهمة مراقبة نقاط العبور الواقعة على الحدود والممارسة من قبل الشرطة المغربية[1].

- أما بالنسبة لوزارة الشؤون الخارجية فان مهامها الدبلوماسية والقنصلية تحقق لها تمثيل مغربي بالخارج، كما أنها تساهم في الرقابة على الحدود من خلال منحها لتأشيرات السفر للراغبين في المجيء إلى المغرب الأقصى، باستثناء الدول المعفاة من التأشيرة مع المغرب الأقصى.

- وزارة المالية والخوصصة: تعمل على بلورة سياسة الدولة في ميدان المالية، النقدية، الديون، والأموال الخارجية، عقلنة القطاع العام، وخوصصة الشركات العمومية، مكلفة ببلورة سياسة جمركية مشجعة للاستثمار (للمهاجرين المقيمين بالخارج) من خلال تخفيض الضرائب والعمل على حماية الاقتصاد الوطني ومواجهة مختلف أنواع التجارات غير الشرعية في المناطق الحدودية مع الجزائر والتي تغذيها أعمال المهربين، مثل البترين وغيرها....

- الوزارات المكلفة بالسياسات الصحية للحدود:

* **وزارة الصحة العمومية:** مهمتها السهر على الصحة العمومية من خلال المراقبة الصحية للحدود، والشرطة الصحية، تقوم بتطبيق القواعد الصحية العالمية بهدف الوقاية من انتقال الأمراض عبر الحدود.

والمراقبة الصحية تكون على الأشخاص الداخلين للمغرب الأقصى (المهاجرين) إذا ما كانوا ملقحين ضد بعض الأمراض المعدية مثل: la variole, le cholera, ou la fièvre jaune كما أن المهاجرين من المغرب الأقصى باتجاه دول أخرى يتم تلقيحهم ضد هذه الأمراض[2].

* **وزارة الفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحري:** مهمتها مراقبة النوعية للحدود، ومحاربة الغش والتزوير.

[1]- **ibid, p p 07-08.**

[2] -**ibid, p 17-18.**

– الأجهزة المكلفة بتنظيم الموانئ والمطارات:

* **جمعية محمد للتضامن:** هي منظمة ذات طابع إنساني في بعض الأعمال في ميادين التنمية ومحاربة الفقر تعمل على تسهيل عبور الحدود للمغربيين المقيمين بالخارج، سواء في ذهابهم او عودتهم (أي تسهيل السفر في المواقع الحدودية)[1].

ودائما في مجال مكافحة الهجرة السرية، فان الاتحاد الأوروبي قام بعقد عدة اتفاقيات، تسمح بإرجاع المهاجرين المتواجدين بصورة غير قانونية في إقليم أحد الدول الأوروبية إلى دولتهم الأصلية: المغرب الأقصى، ولا تتوقف هذه الاتفاقيات على المغربيين بل كذلك الأفارقة الذين التحقوا بأوروبا بعبورهم من المغرب الأقصى[2].

بعض المسؤولين الأوروبيين يقترحون إقامة مخيمات في الدول المتخلفة من أجل معالجة طلبات اللجوء إلى أوروبا للراغبين في اللجوء.

هذا إضافة إلى سياسة الجوار الأوروبية مع دول البحر الأبيض المتوسط في مجال تنظيم الهجرة ومكافحة الهجرة غير الشرعية، وهنا نذكر المكانة التي يوليها الاتحاد الأوروبي لدولة المغرب الأقصى لأهميته بالنسبة للمهاجرين غير الشرعيين، بحيث يتم التعاون ما بين المغرب الأقصى والاتحاد الأوروبي من خلال تبادل معلومات.

ومن الأساليب التي تنتهجها دولة المغرب الأقصى في محاربتها للهجرة غير الشرعية، نجد أسلوب القمع، بحيث كشف التقرير السنوي لمنظمة العفو الدولية أن سنة 2005 تميزت بالاستعمال المفرط للقوة ضد انتفاضة الصحراويين المؤيدة لجبهة البوليزاريو، وضد المهاجرين الأفارقة الذين قتل منهم ثلاثة عشر رميا بالرصاص، كما جاء في ذات التقرير معاناة المهاجرين الأفارقة والأسلوب الهمجي الذي عوملوا به أثناء محاولتهم تسلق الجدار الفاصل بين المغرب الأقصى واسبانيا في جيبي سبتة ومليلة[3].

---

[1]– ibid, p p 23-24.

[2]– ibid, p42.

[3]– أ.ج، "قمع الصحراويين وقتل المهاجرين الافارقة"، جريدة الخبر، العدد 4711 بتاريخ: الأربعاء 24 ماي 2006، ص 32.

هذا وتشهد المفتشية العليا للاجئين بالرباط عن الحالة المزرية للمهاجرين الأفارقة الذين طلبوا المساعدة، أنهم هاجروا من الجمهورية الديمقراطية للكنغو، من نيجيريا، ليبيريا، ومت كوت ديفوار، يتواجدون في مخيمات تطالب باحترام حقوقهم والحصول على الدعم، معرضون للتوقيف غير المبرر، محاطون باللاأمن، ويعانون من عدم التماس المساعدات الصحية اللازمة لهم[1].

والى جانب المفتشية العليا للاجئين بالرباط، فان المنظمات غير الحكومية بقدر خمسة عشر جمعية مغربية وأوروبية، قد صرحت عن الضربات الوحشية التي مورست ولا تزال تمارس ضد المئات من المهاجرين القادمين من جنوب صحراء إفريقيا، إضافة لميهم عند الحدود المغربية مع الجزائر، بحيث تم التخلي عن أكثر من 400 مهاجر من أصل جنوب صحراء إفريقيا عند الحدود المغربية-الجزائرية، هؤلاء الأشخاص تم ضربهم +وطردهم من الرباط، النادور، والعيون.

كما قامت الشرطة المغربية في 23 ديسمبر 2006 باستدعاء 240 مهاجر إفريقي لطردهم عبر الحدود مع الجزائر[2].

المطلب الثاني: التشريعات المغربية المنظمة للهجرة

إذا كان الاتحاد الأوروبي ينتهج سياسات فتح الحدود بين دول أعضائه وينسق ويدير تدفقات المهاجرين في وضع شروط مشتركة والدخول إلى كيانه فان دول المغرب بتشكيلها لمنظمة اتحاد المغرب العربي (amu 1989)، وبعد 20 سنة من الوجود لازال حسب العديد من الدارسين في ميدان التكامل الدولي عبارة عن هيكل بدون روح ما يجعل الاتحاد المغاربي (umu) الحلقة الأضعف في مسار قيام المتكاملات التي يشهدها العالم بعد نهاية الحرب العالمية الثانية ففي ظل هذا الضعف التكاملي كيف تعاملت دول منطقة المغرب العربي (الجزائر، تونس، المغرب) قانونيا مع الهجرة غير الشرعية باعتبارها محطة عبور للمهاجرين غير الشرعيين من المناطق الإفريقية وجنوب الصحراء.

[1]- Mélanie Matarese, <<Devant le haut commissariat aux réfugiés à Rabat (Maroc), les migrants africans appellent à laid>>, Le cotidiendElWatan, N° 5025 ? en date du: Mardi 22 Mai 2007, p 12.

[2]-<<Maroc: Des ONG dénoncent des rafle contre les immigrés>>, Le cotidiend El Watan, N° 4910, en date du: Dimanche 07 Janvier 2007, p 32.

تعد المملكة المغربية الدولة الأكثر تضررا من هذه الآفة الاجتماعية "الهجرة غير الشرعية" هذا في الأساس يرجع لعدة عوامل التي من أهمها قرب شواطئها من الساحل الجنوبي لإسبانيا عبر مضيق جبل طارق الذي تدر مسافته 14 كلم، مما سهل على المهاجرين امتطاء قوارب الموت، إضافة إلى تأثير هذا المشكل على علاقتها مع الاتحاد الأوربي مما استوجب عليها على الصعيد التشريعي إدخال قانون رقم 02/03 المتعلق بدخول إقامة الأجانب للمغرب وبالهجرة غير الشرعية حيز التنفيذ في 11 نوفمبر 2003 كنتاج للأوضاع السابقة. حيث وافق عليه مجلس النواب ومجلس المستشارين المغربي[1] هادفا من ذلك توحيد القوانين السابقة المتعلقة بالهجرة لما ينسجم بين المقتضيات الجديدة والقانون الجنائي وتحديد معايير إقامة الأجانب في المغرب، وبالأخص تقنين المخالفات المرتبطة بالهجرة السرية، حيث تم تجريم تهريب المهاجرين بعقوبة السجن لمدة تتراوح ما بين 10 سنوات إلى المؤبد ويحمي هذا القانون حقوق الأجانب مادامت طرق اللجوء إلى القضاء معروفة، وجاء هذا القانون رقم 03/02 بقسمين:

- الأول متعلق بدخول الأجانب إلى المملكة المغربية وإقامتهم بها والثاني منه يخص بأحكام عقابية للمهاجر غير الشرعي ضمن 07 مواد من المادة 50 إلى المادة (57)[2]، فطبقا لنص المادة 50 من القانون رقم 03/02 يعاقب كل شخص غادر التراب المغاربي بصفة سرية، بغرامة مالية تتراوح ما بين 300 وألف 1000 درهم وبالسجن من شهر إلى 06 أشهر أو بإحدى هاتين العقوبتين معا، أما فيما يخص المادة 51 فقد وضحت أن هذا القانون لم يعاقب الأشخاص المهاجرين سرا فقط كما ذكر سابقا بل شدد على العقوبة كذلك على كل شخص قدم مساعدة أو عونا لدخول مغاربة كان أو أجانب بصفة سرية، بالحبس من سنتين إلى خمس سنوات وبغرامة مالية تتراوح ما بين 50000 و500000 درهم[3].

---

[1]- المملكة المغربية: الجريدة الرسمية، النشرة العامة، القانون رقم 03/02 المتعلق بدخول وإقامة الأجانب وبالهجرة غير المشروعة، عدد 5160، السنة الثانية والتسعون، 13 نوفمبر 2003، ص 01.

[2]- نفس المرجع.

[3]- المادة 52 من قانون 03/02، الجريدة الرسمية المغربية، العدد 5160، 13 نوفمبر 2003، ص 14.

كذلك الشخص المعنوي يعاقب من طرف قانون 03/02 بغرامة مالية قدرها بين 10000 و1000000 درهم إذا ثبت في حقه ارتكاب الجرائم سابقة الذكر بالإضافة إلى مصادرة المحكمة وسائل النقل المستعملة في ارتكاب الجريمة في حالة الإدانة بجريمة تهريب المهاجرين، سواء كانت هذه الوسائل تستعمل لنقل الخاص أو العام أو للكراء شريطة أن تكون في ملكية مرتكبي الجريمة أو في ملكية شركائهم أو في ملكية أعضاء العصابة الإجرامية، أولئك الذين لم يشترك في ارتكاب الجريمة[1].

لكن مؤخرا قدم الملك محمد السادس توجيهات سيتم تنفيذها "كعملية استثنائية" خلال الفترة الممتدة من أول يناير ولآخر ديسمبر 2014 في ما يخص تسوية أوضاع المهاجرين الأفرقة الذين يعيشون في المغرب دون أوراق قانونية تحت ما يسمى "انتهاج مقاربة شاملة ومتجانسة" في ملف الهجرة، كمبادرة لتسوية الأوضاع ما يفوق 25 ألف مهاجرا إفريقيا مقيم في المملكة المغربية بصفة غير قانونية، بالإضافة إلى هذا صرحت السلطات المغربية ان المهاجرين الذين ستتم تسوية أوضاعهم القانونية سيتمتعون بالحقوق والواجبات التي يتمتع بها المواطنون المغاربة، واندماجهم بسهولة في المجتمع المغاربي شريطة إقامتهم في المغرب لمدة زمنية لا تقل عن 05 سنوات بالإضافة إلى حصولهم على عقد عمل ساري المفعول لمدة سنتين حتى يتسنى لهم تسوية أوضاعهم القانونية على ما أفاد من وزارة الهجرة المغربية[2].

أما في ما يخص الجزائر كغيرها من بلدان المغرب العربي تعد من ابرز الدول التي تشهد ظاهرة غير شرعية حيث جعل منها موقعها الجغرافي كبوابة لإفريقيا بلد عبور ومرور لموجات الهجرة غير الشرعية القادمة من القارة الإفريقية ككل، كما سهل اتساع شريطها الحدودي البري في جعلها قبلة للمهاجرين السريين نحو الشمال وأدت السيولة المتزايدة الجاليات الأجنبية خاصة الإفريقية منها على الأراضي الجزائرية إلى تنامي استفحال مخاطر أكثر فأكثر كالجريمة المنظمة والإرهاب.

[1]– جريدة العرب، الأحد 2014/03/30، ص 2

[2]– houcinlabdelaoui, les dimension sociopolitique de la politique algérienne de lute contre l'immigration irrégulière. Carim- as2008/67,série sur la migration irréguliere, robert chimane, center for advencedstudies, sabdomenico, di fosol(fi),institut universitaire europiéen.2008.p 8

ونتاجا لما سبق اعتد القانون الجزائري لمثل هذه الظواهر بالتجريم وذلك بغية التصدي لأعداد كبيرة من المهاجرين غير الشرعيين[1]، من خلال مشروع القانون الجديد المنعقد في 2008/06/01 الذي يجرم ويعاقب كل جزائري وأجنبي مقيم يغادر الإقليم الوطني بصفة غير شرعية بالحبس من 06 أشهر بالنسبة للمرشحين للهجرة غير القانونية، وعقوبة بالسجن 05 سنوات لمنظمي الهجرة غير القانونية وغرامة مالية كذلك تتراوح ما بين 60000 إلى 600000 دينار جزائري أو بإحدى العقوبتين وحسب ما نصت عليه المادة 46 من قانون 08/11 المؤرخ في 22 يوليو 2008[2] المراد من الشرع الجزائري من هذا التجريم هو القضاء على هذه الآفة لمحاولة إخافة المقبلين على الهجرة عن طريق هذه العقوبات ويرتكز المشرع الجزائري على مشروعه القانوني على عدة أسباب يربط بها فعل تجريم فعل الهجرة السرية.

فمن الناحية الاجتماعية والإنسانية يرى أن الهجرة ما هي إلا تلك الفكرة التي يضعها المهاجر في رأسه عن دولة الاستقبال كما كان مهيأ بكل الظروف المعيشة السهلة مع أن الأجواء التي يجدها هناك تختلف تماما عن هذا التصور الذي يضعه في ذهنه وهذا حسب المشرع يمكن إدراجه في نص الأسباب الاجتماعية لان المهاجر يلتقط هذا التصور من محيط اجتماعي معين.

أما الجانب الإنساني فيتمحور حول الاستغلال الذي يتعرض له المهاجر من طرف شبكة التهريب وعادة يطلب منهم هذا الأخير مبالغ جد باهضة لضمان نقلهم، أو يشترط عليهم نقل مخدرات أو غير ذلك من الأشياء التي يمكن تهريبها.

أما الداعي القانوني لتجريم شكل هذه الهجرة حسب المشرع الجزائري هو أن المهاجر لم يقبل على الهجرة بطريقة سرية وحسب بل انه يخالف مجموعة من الإجراءات والشروط التي تطلبها القانون من اجل عبور الحدود ومادام هناك مخالفة للقانون فمن الطبيعي أن يتمخض عقوبة الفاعل، وهذا ما يفسر إدراج المشرع

[1]– تناول المشرع الجزائري أحكام هذه المادة في القسم الثامن الذي أضيف بموجب القانون 09/01 والذي جاء بعنوان: الجرائم المرتكبة ضد القوانين والأنظمة المتعلقة بمغادرة التراب الوطني.

[2]– مارثيا ايشاندوي آخرون: الهجرة الكبرى صوب الشمال، مجلة الأرجنتين، المجلد الرابع، العدد 148، 2008، ص ص 23–24.

الجزائري لهذا العمل في القسم الثامن الجديد تحت اسم الجرائم المرتكبة ضد القوانين والأنظمة المتعلقة بمغادرة التراب الوطني[1].

وفي الأخير فان السبب السياسي حسب المشرع الجزائري، هو مسؤولية الدولة تجاه المهاجرين، إذ لا يحق لهم أن يدخلوا إلا إذا سمحت لهم بذلك مراعاة لمبدأ السيادة الدولية في حالة إقبال عدد من رعايا دولة معينة على الهجرة إلى دولة أخرى من دون رضاها، فان ذلك يسبب ما يسمى حرج لدولة الانطلاق أمام دولة الوصول وما ينجم عن هذا الحرج من ضغوطات التي تفرضها هذه الأخيرة، نتاج عن عدم التحكم ومنع الرعايا من الخروج من دولة الانطلاق وهذا من اهم وابرز العوامل التي تدفع الدول إلى تجريم الهجرة السرية.

وإذا كنا نتساءل عن النتائج التي يتم التوصل إليها من خلال المفاوضات أن آلاف الشباب والحكم عليهم بمثل هذه العقوبات المذكورة سلفا حسب القانون الجزائري كذلك يجب أن نتساءل عن النتائج المفروض تحقيقها في تناقص عدد المهاجرين تحت وطأة هذا الردع لكن الملاحظ أن العكس لكن الملاحظ أن العكس هو الذي حدث في ظل دخول هذا القانون حيز التنفيذ تزايد عدد المقبلين على الهجرة السرية بشكل غير مسبوق، هذا القانون ضاعف الهوة التي كانت بين الشعب الذي يتكون من **75%** شباب والحكومة لا تزال تضع حلول ارتجالية غير مدروسة العواقب لهمومه ومشاكله إلى درجة أن أصبحت المشكلات التي تحمل طابعا اقتصاديا واجتماعيا تقابل بالردع والقمع.[2]

أما تونس فقد سنت تشريعات جديدة لمواجهة الهجرة غير الشرعية التي تزايدت بشكل كبير في الآونة الأخيرة حيث صادق مجلس النواب التونسي يوم الأربعاء 27 جانفي على قانون جديد من شأنه أن يضع حدا للفراغ التشريعي، في مجال مقاومة الهجرة السرية إتماما وتنقيحا لقانون عدد 40 المؤرخ في 14 ماي 1974 المتعلق بجوازات السفر ووثائق السفر[3].

---

[1]– مارثيا ايشاندوي آخرون: الهجرة الكبرى صوب الشمال، مجلة الأرجنتين، المجلد الرابع، العدد 148، 2008، ص 27.

[2]– عبد المالك صايش: مكافحة الهجرة غير المشروعة، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، العدد 01، 2011، ص ص 15–16.

[3]– أبو أمين: "الحرقان" أو الهجرة غير الشرعية في نظر القانون، تاريخ التصفح 2015/04/18،17:30، على الرابط:
htttp//www.turess.comalchourouk.5813

كما تضمن المشروع تعديلا لبعض فصول القانون بغرض ملائمته مع تطور التقنيات المعتمدة في إعداد الجوازات ومع بقية التشريعات ذات الصلة به وتوسع المشرع التونسي في تجريم كل الفواعل منظومة الهجرة غير الشرعية، مثل الأشخاص المهربين، والمساعدين في التهريب ويحدد مشروع القانون طائفتين من الأشخاص المتورطين في جرائم الهجرة السرية.

- **طائفة 01**: وهم الفاعلين الأصليين للجرائم المقصودة وحجم الأشخاص الذين يقومون بالأفعال الأساسية التي تشكل الهجرة غير الشرعية أي الذين يقومون بالتهريب.

- **طائفة 02**: وهم المشاركين وهم الفاعلين المساهمين في وقوع الجريمة بالمساعدة قد تكون سابقة للجريمة أو متزامنة معها أو لاحقة لها سواء بالفكرة أو التحضير أو التخطيط أو الإعداد المالي في مختلف مراحل التنفيذ، ولا يستثنى من الاتهام أي شخص له علاقة بجريمة الهجرة السرية حتى في حالة عدول الشخص عن إتمام المشروع الإجرامي[1].

كذلك شدد قانون العقوبات على الأشخاص الذين انخرطوا في جريمة الهجرة السرية بالسجن لمدة تتراوح ما بين 03 أشهر وعشرون عاما، بالإضافة إلى غرامات مالية تصل الى 100000 دينار تونسي (ما يقارب 83الف دولار) وأعطى القانون للمحكمة حق وضع المجرمين قيد المراقبة الإدارية أو منعهم من الإقامة في أماكن محددة إذا كان ذلك يساعدهم في مباشرة جريمة الهجرة غير الشرعية التي أطلق عليها المشرع اسم الدارجة باللهجة التونسية المحلية اسم "**الحرقان**" في المقابل أعفى القانون بعض الأشخاص الذين انخرطوا في تنظيم عملية الهجرة السرية، من العقاب شريطة إعلام هؤلاء السلطة بوجود المخطط الإجرامي، أو مدها بمعلومات تساهم إحباط المخطط أو القبض على منفذيه.

هذه القوانين سارت جنبا إلى جنبا مع إعادة تنظيم عمليات تملك مراكب الصيد والسفن والركاب وإجراءات رسوها في الموانئ التونسية لربطها بصورة مباشرة بجريمة الهجرة غير الشرعية.

[1]– **محمد فرابي: مشروع قانون المواجهة الهجرة السرية (قدس برس)، تونس، في موقع إسلام اونلاين نت، تاريخ التصفح 2015/04/18، 15:30، على الرابط: www.islamonline.net**

المطلب الثالث: التشريعات الأوروبية المنظمة للهجرة

إن انتهاج الاتحاد الأوروبي سياسات فتح الحدود بين أعضائه لزم على الدول الأعضاء فيما بينها التنسيق في مجال إدارة تدفقات الهجرة ووضع شروط مشتركة فيما بينها للدخول إلى كيانها المشترك.

اتفاق معاهدة روما سنة 1957 التي تعد الخطوة في تشكيل ما يعرف حاليا بالاتحاد الأوروبي كان لموضوع الهجرة أهمية كبيرة على جداول أعمال سياسات الاتحاد الأوروبي، وفي سنة 1992 جعلت معاهدة مامسترخيت "المادة 08 حرية الحركة والإقامة والعمل احد السمات الأساسية للمواطنة الأوروبية، مع التمييز بين الأوروبيين من داخل دول الاتحاد الأوروبي وخارجه"، وفي سنة 1997 أدرجت معاهدة أمستردام إكساب تأشيرة شنغن في معاهدة الاتحاد الأوروبي ونصت على تقديم اللجوء والهجرة من الركن الثالث الحكومي إلى الركن الأول المشترك[1].

وقام زعماء الاتحاد الأوروبي في سنة 1999 بفنلندا بتحديد المبادئ الأساسية للتشارك السياسي الجماعي بشان الهجرة لإثبات العزم الجماعي على ضمان عمل إدارة أفضل لتدفقات الهجرة لتؤسس بذلك سياسة شاملة تأخذ في الاعتبار كلا من دول الاستقبال والدول المصدرة للهجرة على ثلاثة مبادئ ترتكز أكثر فأكثر على إيجاد تعاون بين الشركاء من أجل:

- تطوير الهجرة غير الشرعية من خلال إدماج رعايا الدول الأخرى في دول الاستقبال.
- مكافحة الهجرة غير الشرعية.
- الربط بين الهجرة والتنمية[2].

تعد ايطاليا من أول الدول الأوروبية وأكثرها تضررا من هذه الظاهرة التي أصبحت سواحلها الجنوبية قبلة لأعداد هائلة من المهاجرين غير الشرعيين، هذا ما أدى إلى ظهور أول قانون خاص للهجرة في مارس

[1]– محمد فرابي: مشروع قانون المواجهة الهجرة السرية (قدس برس)، تونس، في موقع إسلام اونلاين نت، تاريخ التصفح 2015/04/18، 15:30، على الرابط: www.islamonline.net

[2]– للمزيد انظر على الرابط:

WWW.eur-lex.europa.eu/ JOIndex.do? ihmlang=fr

1998 والذي وضع لأول مرة أنظمة قانونية تخص الهجرة غير الشرعية من خلال معالجة إجراءات الدخول الإقليمي الايطالي وتحديد إقامات الأجانب وتجسيد هذا القانون في أربع نقاط رئيسية:

- إعادة برمجة سياسات الهجرة من جديد.
- النظر في شروط الأجانب الايطالي وسبل الإقامة بها.
- تعقيد إجراءات منح الإقامة وتفعيل الإعادة القسرية للمهاجرين غير الشرعيين.
- الحفاظ على دعم حقوق المهاجرين القانونيين[1].

بالمزيد إلى هذا تم تفعيل مراكز حجز وإيواء المهاجرين غير الشرعيين لأول مرة، حيث حدد القانون حسب هؤلاء المهاجرين بثلاثين يوما كمدة قانونية يتم بعدها تحديد مصيرهم بعدة طرق، أما السماح لهم بالإقامة والعمل في الأراضي الايطالية أو ترحيلهم إلى بلدانهم الأصلية أو محاكمتهم إذا قاموا بأفعال يعاقب بها القانون في فترة تواجدهم بإيطاليا[2].

وكنتيجة لعدم فعالية هذه الإجراءات القانونية السالفة الذكر في فرملة والحد من تفاقم ظاهرة الهجرة غير الشرعية المتوافدة إلى ايطاليا، خاصة بعد تزايدها الكبير مع مرور الوقت أصدرت السلطات الايطالية سنة 2002 قانون "بوسي فيني" الذي يحمل رقم 189، ويحتوي هذا القانون إجراءات أكثر صرامة في اتجاه المهاجرين غير الشرعيين من خلال تفعيل إجراءات للطرد والحبس حيث نصت المادة "13" من قانون بوسي فيني بحبس الأجنبي من سنة إلى أربع سنوات الذي صدر له أمر بالطرد ولكنه مازال موجودا على أراضي الدولة هذا بعد القبض عليه وعرضه للمحاكمة في قضية عاجلة[3].

ومن جهة أخرى نظم قانون 189 المعدل طبقا لنص المادة 14 إجراءات طرد المهاجرين غير الشرعيين عن طريق المرافقة إلى الحدود لأنه يجب على السلطات مساعدته أو تنفيذ تحقيقات أخرى على

[1]- Tomas isabelle La loi Italienne sur L immigration un cadre rénové mais encore insuffisant. Général de droit international public. Tome CVI. Editions A. pedone. Paris. 2002.p 392.

[2]- Ibid. p 393.

[3]– للمزيد انظر على الرابط:

WWW.meltingpot.org/articolo2927.html.

جنسيته أو هويته ولابد من الحصول على مستندات السفر الخاصة بالمهاجر غير الشرعي وفي حالة عدم وجود أي وسيلة نقل مناسبة والتي تسمح بتنفيذ المرافقة إلى حدود البلد الأصلي للمهاجر غير الشرعي، فيتم حبسه لدى مراكز الإيواء والحجز المؤقت، وعند انتهاء مدة الحجز التي حددها قانون بوسي فيني من 30 يوما إلى 60 يوما حسب نص المادة "14" وعند عدم إمكانية تنفيذ حكم الترحيل يحكم رئيس الشرطة للمهاجر غير الشرعي بترك الأراضي الايطالية خلال خمسة أيام ويستقبل المهاجر الحكم عن طريق مستند مكتوب فيه النتائج الجنائية بمخالفته للقانون[1].

وأضاف قانون 189 كذلك عقوبة جديدة متعلقة بالمهاجرين الذين كانت إقامتهم في ايطاليا دون تأشيرة إقامة حتى وان كان دخولهم لإيطاليا قانونيا، حيث يعتبرهم القانون في سكة الوضع غير القانوني وينطبق عليهم حكم الطرد في حين استندت المادة 19 من قانون السابق الذكر حالات الطرد والتي من خلالها يمكن عدم إتباع رئيس الشرطة وهي:

- حالة المرأة الحامل حتى تبلغ 06 أشهر من وضعها للطفل.
- في حالة وجود قصر دون عائلة.
- حالة الأشخاص الذين يعيشون في خطر لأسباب سياسية أو دينية أو اجتماعية أو عرقية.
- حالة الأشخاص الذين يعيشون مع زوج أو قريب لمهاجر حاصل على جنسية ايطالية.

وتبقى هذه الحالات استثناءات قائمة إلى غاية صدور حكم القضاء والذي يقرر بدوره مصير هؤلاء المهاجرين.

أما فيما يخص إجراءات الإقامة فان قانون "بوسي فيني" زاد أكثر فأكثر من تعقيدات الحصول على الإقامة حيث أضحى المهاجر ينتظر أوقات طويلة لأجل الحصول على تصريح الإقامة الذي لا يتعدى شهورا قليلة، وربطه بعقد العمل وهذا يتضح في المادة 01 الفقرة 05 من قانون الإقامة الجديد.

---

[1]– **عثمان الحسن محمد نور: الهجرة غير الشرعية والجريمة،(الرياض، جامعة نايف للعلوم الأمنية، مركز الدراسات والبحوث القانونية، 2008)، ص ص 49،50.**

بالإضافة إلى إمكانية تجديد تصريح الإقامة مرة واحدة مع ربطه بضرورة استمرارية العمل، وهذا ما يعرف بالانضباط القانوني الذي جاء به قانون بوسي فيني[1].

أما فيما يخص فرنسا عرفت ارتباط سن أسوء قانون للهجرة في تاريخها بتولي نيكولا ساركوزي منصب وزير الداخلية حيث توصل هذا الأخير إلى قناعة مفادها أن الهجرة في سياقها القديم تمثل عبئا اقتصاديا واجتماعيا وأمنيا على فرنسا، تشكل مصدر توتر وتهديد كونها لا تؤدي إلى أكثر من ضم واحتواء بائسين جدد إلى المهاجرين الموجودين في البلد ويعانون من أوضاع بائسة في الأساس[2].

هذه القناعة لساركوزي دفعت به إلى عرض مشروع قانون جديد للهجرة على مجلس الشيوخ الفرنسي في 2006/06/17 عرف فيما بعد بقانون ساركوزي للهجرة وهو قانون رقم 911-2006.

يستند قانون ساركوزي الجديد للهجرة على فكرة الهجرة المختارة حيث يسمح بالهجرة لفرنسا إلى حقل محدد من قطاعات العمل، وبعد تولي نيكولا ساركوزي رئيسا للجمهورية الفرنسية سنة 2007 أسس وزارة الهجرة والاندماج والهوية الوطنية الفرنسية، وبناءا على هذا ارتكزت سياسة ساركوزي للهجرة على تنظيم تدفقات الهجرة إلى فرنسا وتسهيل الاندماج للمهاجرين وتعزيز الهوية الفرنسية وكذلك تعزيز التضامن داخل السكان المهاجرين "مبدأ التنمية المشتركة"[3].

وقام ساركوزي بتعديل بعض النقاط في قانون "911" من أهمها شرط اكتساب اللغة الفرنسية وتحديده كشرط مسبق للمهاجرين القادمين الى فرنسا وفي هذا يقول السيد "كريستوفر بيرتوسي" الخبير في المعهد الفرنسي للعلاقات الدولية (**fri**) "هناك اتجاه سائد في السياسة الفرنسية لوقف الهجرة العائلية لاسيما بعد تكثيف قانون 2006 عن طريق الحد الأدنى من اللغة الفرنسية واختيارها بالإضافة إلى هذا قانون

---

[1]– الموقع الالكتروني لجريدة ريبابليكا الايطالية، تاريخ التصفح 2015/04/13سا 15:15 على الرابط:

- WWW. Republica/Arabic.com

[2]- Nadia Ben Othman. Le Plan Sarkozy ; L'arbre des impossibles de L'immigration choisie. Avril. 2006 ; Source:

www. Saphirnews.com/ le plan-Sarkozy-l'arbre-des-impossibles-del'immigration-choisie-a2761.html.

[3]– للمزيد أنظر على الرابط:

www.immigration.gouv.fr/spip.php? Page=dossiers-de l'immigration & nu rubriqué=286&numarticle=1533.

ساركوزي الجديد للهجرة قد ألغى حقوق المهاجرين غير الشرعيين المتواجدين في الإقليم الفرنسي منذ أكثر من 10 سنوات، وعقد إجراءات لم الشمل العائلي دعما بالقوانين السابقة بحيث أصبح مرتبطا بالمصادر المالية ولكن بفرض أن يكون دخل المهاجر المقيم يعادل الحد الأدنى الشهري للأجور وهو 1250 يورو، بالإضافة لإقامته في سكن ملائم وكذلك اشتراط إيجاد اللغة الفرنسية مسبق في حالة إحضار الأسرة وكذا معرفة قيم الجمهورية الفرنسية والالتزام باحترامها[1].

كما تطرق القانون لإجراءات الطرد القسري للمهاجرين غير الشرعيين الذي صدر أمر بترحيلهم مباشرة بعد القبض عليهم من قبل السلطات الأمنية المختصة من دون ايوائهم أو حجزهم أو محاكمتهم إلا في حالة ثبوت تورطهم في جرائم يعاقب عليها القانون الفرنسي طبقا لنص المادة 104 من قانون 911-2006[2].

وقرر البرلمان الفرنسي يوم 11 ماي 2011 بعد أشهر من النقاش وتعاقب ثلاث وزراء على وزارة الخارجية الفرنسية مشروع القانون المتعلق بالهجرة والذي يشدد إجراءات ترحيل الأجانب المقيمين بطريقة غير شرعية[3].

وفيما يتعلق بإصلاح نظام احتجاز المهاجرين غير الشرعيين كتمهيد لترحيله قد تم في النهاية إصدار القانون بالصيغة التي توافقت عليها الحكومة والجمعية الوطنية "مجلس النواب" التي تنص على أن قاضي الحريات والاحتجاز لا يتدخل في قضية ما إذا كان يجب تمديد فترة الاحتجاز أو تسريح المقيم غير الشرعي إلا بعد مرور 05 أيام على اعتقاله وهذا الإجراء الذي يعتبر جوهر الإصلاح المتعلق بالهجرة ويسعى إلى تحسين فعاليات إجراءات ترحيل المقيمين غير الشرعيين إذ أنه في الوقت الراهن فقد 30% من المهاجرين المحتجزين يتم ترحيلهم في نهاية الأمر إلى الخارج.

---

[1]– للمزيد أنظر على الرابط:

- **Fr.gouv.l'immigration.ww**

[2]- **Loi N° 2006-911 du 24 juillet 2006 relative à l'immigration et l'intégration. Journal Officiel de la République Française du 25-07-2006.**

[3]– للمزيد أنظر على الرابط:

www.afp.com/afpcom/ar.

أما في اسبانيا فان تقديم مشروع القانون جديد أثار جدلا انتقاديا من قبل العديد من المنظمات المدافعة عن حقوق المهاجرين وجمعية المهاجرين المقيمين بإسبانيا وأقرت هذه الجمعيات عن عدم قبولها النهائي لبعض البنود التي نظمها مشروع القانون الجديد، الذي سيحال على مجلس الشيوخ لمناقشته والمصادقة عليه قبل إدخاله حيز التنفيذ.

مشروع القانون الجديد حول الهجرة الذي صادقت عليه الحكومة الاسبانية برئاسة "خوسي لويس رودريغيث ثاباتيرو" يتضمن بنودا في حق المهاجرين وبالنسبة لجمعيات المهاجرين.

البنود التي انتقدت بشدة تلك المتعلقة بالمنع وتحريم المساعدات المقدمة للمهاجرين غير الشرعيين وتمديد فترة توقيف المهاجرين في وضعية غير قانونية بمراكز احتجاز من أربعين إلى ستين يوما قبل إعادتهم إلى بلدانهم الأصلية فور التأكد من جنسيتهم[1].

وحسب الحكومة الاسبانية فان الرفع من هدا الاحتجاز للمهاجرين قابل للتجديد مدة 10 أيام، وهذا ما أملته الصعوبات التي تواجهها السلطات في التحقق من جنسية هؤلاء المهاجرين غير الشرعيين، عوضا من الإجراءات المعقدة لترحيلهم وجاء هذا التعديل في الفترة التي تضطر فيها السلطات الاسبانية تصريح عدد كبير من المهاجرين السريين الذين تجاوزت مدة توقيفهم 40 يوما.

كما ينص على ذلك القانون الجاري به العمل حاليا، ويحتوي هذا المشروع كذلك الذي جاء كتعويض لقانون الأجانب الذب تم وضعه سنة 2001 في فترة "ميني خوسي ماريا" رئيس الحكومة الاسباني السابق ليشمل فقط القاصرين اقل من 18 سنة للأبناء البالغين أكثر من 18 سنة الذين يعانون من الإعاقة، وينص على آباء المهاجرين الشرعيين البالغين من العمر 65 سنة فما فوق فقط يمكنهم الاستفادة من التجمع العائلي شريطة إبراز أبنائهم الإقامة بإسبانيا بطريقة قانونية لمدة تقدر بخمس سنوات.

[1]– مقابلة في صحيفة الفجر مع رئيس جمعية المهاجرين الجزائريين بمقاطعة الأندلس الاسبانية، عدد 04 يوم 11 جانفي 2010.

بحسب مشروع قانون الهجرة الاسباني الجديد كذلك فان الآلاف من المهاجرين المغاربة المتواجدون في اسبانيا في السنوات الأخيرة سواء كان تواجدهم بطريقة قانونية أو غير قانونية يجب عليهم المغادرة طوعا أو قسرا وإذا ما يتضمنه من فصول وبنود صارمة فيما يتعلق بمكافحة الهجرة غير الشرعية وينص المشروع كذلك على إجراءات تعجيزية في مجال توظيف العمالة الأجنبية في اسبانيا، حيث ينص على طرد المهاجرين والمقيمين بصفة غير شرعية[1].

[1]– المرجع السابق.

المبحث الثالث: الجهود الدولية والمغربية في التعاطي مع الهجرة غير الشرعية

المطلب الأول: الحلول الأمنية في مكافحة الهجرة غير الشرعية في غرب المتوسط

تشهد الفترة الراهنة "تعبئة سياسية وأمنية" على صعيد بلدان الاتحاد الأوروبي، وذلك في صيغ لقاءات مرنة تشارك فيها الدوائر الأمنية للدول الأوروبية الخمسة الكبرى التي تقصدها غالبية تيارات الهجرة السرية، وهي اسبانيا ايطاليا فرنسا وبريطانيا وألمانيا، وقد ركزت معظم المشروعات المشتركة بين الاتحاد الأوروبي وحكومات دول شمال إفريقيا على منع المهاجرين غير الشرعيين بالقوة من التسلل إلى أوروبا سواء عن طريق إنشاء معسكرات احتجاز، أو من خلال ترحيل المهاجرين غير الشرعيين، كما تمثلت هذه الجهود بتوقيع اتفاقيات أمنية مشتركة، ثنائية أو جماعية، بين الدول الواقعة على ضفة المتوسط تهدف إلى تقديم الدعم المادي واللوجستي لحكومات شمال إفريقيا والى تشديد الرقابة على الحدود والى زيادة قدرات الحراسة، والى تعقب المهربين والمهاجرين أنفسهم بالإضافة إلى إنشاء "بنك معلومات" أوروبي للإنذار المبكر حول وجود مهاجرين غير شرعيين في أوروبا وهو ما سنتناوله فيما يلي[1]:

1- إنشاء معسكرات احتجاز أو مراكز اعتقال:

قامت دول الاتحاد الأوروبي بإنشاء مراكز اعتقال خاصة بالمهاجرين غير الشرعيين الذي يتم إلقاء القبض عليهم على السواحل الأوروبية، حيث يحتجزون حتى ترحيلهم إلى بلدانهم والجدير بالذكر في هذا الصدد أن هذه المراكز تفتقر إلى أدنى المعايير المطلوبة في الاعتقال أو الاحتجاز، لقد سمح القانون الجديد الصادر عن الاتحاد الأوروبي في العام 2008 احتجاز المهاجرين غير الشرعيين وملتمسي اللجوء الذين ردت طلباتهم، ومنهم الأطفال غير المصحوبين براشدين لمد أقصاها 18 شهرا، مع الحق في منعهم من دخول الاتحاد طيلة 05 سنوات من تاريخ ترحيلهم، وقد انتقد مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان في تشرين الأول من عام 2008 فترات الاحتجاز هذه إذ رآها مفرطة وتمس حق المهاجرين بالحرية كما تعرضت مراكز الاحتجاز

[1]- "أوروبا تتصدى للهجرة غير الشرعية بالإجراءات الأمنية"، نادية وفتحية ليتيم، **2011/04/05**، "الحقول صحيفة الكترونية عربية"، **alhoukoul.com**.

لانتقادات المنظمات الحقوقية لاسيما فيما يتعلق بالمعاملة غير الإنسانية التي يتلقاها المحتجزون، وذلك بشهادة كل من الصليب الأحمر الدولي ومفوضية شؤون اللاجئين[1].

وقد تقدمت ألمانيا وبريطانيا باقتراح لنقل معسكرات الاحتجاز من الدول الأوروبية إلى بلدان الشمال الإفريقي، على أن تتولى المفوضية الأوروبية لشؤون اللاجئين التدقيق في طلبات ملتمسي اللجوء وتحديد ما إذا كان المحتجزون راغبون في الهجرة يستحقون وضع اللاجئ أم لا، وهي الفكرة التي طرحت في أثناء عقد قمة الاتحاد الأوروبي في حزيران من العام 2003 حيث تمت الدعوة إلى قيام المفوضية الأوروبية خلال عام، بإعداد نظام أكثر يسرا وسهولة لتنظيم دخول الأفراد إلى التحاد الأوروبي، ممن هم بحاجة للحماية الدولية إلا أن المفوضية ذاتها رفضت القيام بأية إجراءات في هذا الخصوص مروجة في الوقت عينه لفكرة إعادة "توطين" اللاجئين في الاتحاد الأوروبي. وتعليقا على اقتراحي وزيري الداخلية الألماني والبريطاني بإقامة معسكرات لاستقبال المهاجرين في خمس من دول شمال إفريقيا، وبحث طلباتهم هناك قبل إقدامهم على مغامرة الهجرة غير الشرعية، يقول الباحث شتيفان الشر من معهد دراسات الهجرة المقارنة: "حتى الآن لا يحظى هدا المشروع بأغلبية كافية في الاتحاد الأوروبي، ومن وجهة نظري طالما لا يوجد نظام قانوني محايد يمكن الاعتماد عليه في تلك الدول وما دامت حقوق الإنسان لا تحظى بالاحترام فان هذا الاقتراح يبقى غير صالح للنقاش، إضافة إلى أن اقتراحا كهذا لن يحل مشكلة الهجرة غير الشرعية كما يتوقع أصحابه ولكن سوف يزيحها فقط إلى دول أخرى خارج حدود الاتحاد الأوروبي".

وتجدر الإشارة إلى أن آراء وزراء الداخلية الأوروبيين قد انقسمت حيال هذا الاقتراح وذلك لدى اجتماعهم في هولندا في تشرين الأول من العام 2004، وفي المقابل لم تعرض أي من حكومات شمال إفريقيا تقديم الأرض اللازمة لإقامة مراكز استقبال المقترح إنشاؤها وبحلول شهر شباط من العام 2005 اقر وزراء الداخلية في الاتحاد الأوروبي في اجتماعهم المنعقد في لوكسمبورغ بان "الفكرة قد ماتت".

[1]– المرجع السابق.

1- أسلوب الترحيل:

قام المجلس الأوروبي في شهر تشرين الأول من العام 2008 بتبني "الاتفاق الأوروبي الخاص بالهجرة"وهو "حجر الغلق" في سياسة الهجرة أثناء تولي فرنسا رئاسة الاتحاد الأوروبي وذلك في النصف الثاني من العام 2008 ويفرض الاتفاق الملزم رقابة اشد على المهاجرين وآسرهم، ويدعو دول الاتحاد من جهة أولى إلى اعتماد سياسة "طرد" مهاجرين ودفع المال لهم حتى يعودوا إلى بلدانهم، ومن جهة ثانية إلى توقيع اتفاقيات مع دول "المنشأ" بهدف إبعاد هؤلاء المهاجرين غير الشرعيين[1].

وفي العام 2008 تبنى البرلمان الأوروبي قرارا أثار الجدل حول المعايير والإجراءات الخاصة بإعادة المهاجرين المقيمين بصورة غير شرعية إلى أوطانهم والمعروف باسم "قرار الإعادات".

وأشار لويس مارتينيز الأستاذ المحاضر في معهد الدراسات السياسية في باريس إلى إبرام 40 اتفاقية في هذا المجال لطرد المهاجرين غير الشرعيين[2].

2- الاتفاقيات الأمنية:

تبنت دول الاتحاد الأوروبي سياسة التعاون المشترك مع دول شمال إفريقيا، عبر اتفاقيات ثنائية وأخرى جماعية، من اجل مكافحة الهجرة غير الشرعية ومثال دلك الاتفاقيات الأمنية بين ليبيا وايطاليا، وبين ايطاليا وتونس، وبين بقية دول شمال إفريقيا كالجزائر ومصر والمغرب من جهة، ودول الاتحاد الأوروبي لاسيما فرنسا وايطاليا وألمانيا واسبانيا من جهة أخرى، وتنص هذه الاتفاقيات بشكل رئيسي على تنظيم دوريات مشتركة، وعلى عقد دورات لتدريب أفراد الشرطة المتخصصين في مكافحة الهجرة غير الشرعية وعلى وضع نظام لتبادل المعلومات الخاصة بتلك الهجرة، وعلى تزويد دول شمال إفريقيا بالمعدات الفنية والأجهزة التقنية والزوارق السريعة وبعدد من المروحيات لتتمكن من رصد حركة الهجرة غير الشرعية لاسيما في المواقع التي تنطلق منها أو تعبرها قوارب نقل المهاجرين.

---

[1]- المرجع السابق.

[2]- نفس المرجع.

وعموما يمكن إبداء الملاحظتين التاليتين في شأن الاتفاقيات الأمنية:

أولا: يلاحظ أن هذه الاتفاقيات تبقى محدودة بين عدد من الدول الواقعة على ضفتي المتوسط دون أن تأخذ طابعا موسعا يشمل جميع دول الاتحاد الأوروبي كبريطانيا ومالطا اللتين انتقدتا لعدم احملهما عبء هذه الهجرة وتداعياتها أسوة بباقي الدول الأوروبية فمالطا على سبيل المثال ترفض حتى إنقاذ المهاجرين في البحر ولا تسمح للسفن التي تحمل مهاجرين تم إنقاذهم بالدخول إلى مرافئها.

ثانيا: أن الدعم اللوجيستي الذي تقدمه هذه الاتفاقيات يقتصر على توفير معدات ووسائل تقنية ومادية كعدد من الطائرات المروحية وأجهزة الرادار الساحلية والزوارق السريعة ومناظير الرؤية الليلية التي تظل غير كافية لمحاربة الهجرة غير الشرعية فالبلدان التي ترشحها الدوائر الأمنية الأوروبية لان تضطلع بدور "المقاول من الباطن" في قمع تيارات الهجرة، لا تملك التجهيزات الحديثة والكافية وتنقصها القدرات البشرية المدربة على حماية الحدود خصوصا عندما تمتد على آلاف الكيلومترات المشتركة مع البلدان الإفريقية كما أن بعضها قد يرفض تأدية دور "الشرطي" لحماية الحدود الخارجية للاتحاد الأوروبي[1].

3- تشديد الحراسة الأمنية على الحدود الأوروبية:

اتخذت الدول الأوروبية العديد من الإجراءات الأمنية لتشديد الحراسة على سواحلها نذكر من بينها: المشروع الاسباني الممول من الاتحاد الأوروبي والقاضي ببناء جدار حدودي يصل ارتفاعه إلى ستة أمتار وهو جدار مجهز برادارات وكاميرات وبالأشعة تحت الحمراء وفي الوقت نفسه أنشأت اسبانيا مراكز للمراقبة الالكترونية مجهزة بوسائل إشعار ليلي ورادارات وأطلقت قمرا صناعيا سمته "شبكة الحصان البحري" وذلك لمراقبة عمليات الهجرة السرية بين إفريقيا وأوروبا عبر مضي جبل طارق.

وفي شهر تشرين الأول من العام 2004 اصدر المجلس الأوروبي قرارا بتشكيل وكالة الرقابة الأوروبية على الحدود "فرونتكس" وذلك لحماية الحدود الأوروبية على امتداد ساحل المتوسط، ولتطوير نظام الحراسة على الحدود الخارجية للاتحاد الأوروبي، وقد حققت هذه الوكالة بعض النجاح في الحد من تدفق المهاجرين

[1]- المرجع السابق.

بين شمال إفريقيا وايطاليا ومالطا لاسيما من خلال عملية "نوتيلوس" كما أدت عملية "هيرا" الخاصة بفرونتيكس في العام 2008 إلى "تشتيت" نحو 4373 مهاجرا كانوا متجهين إلى جزر الكناري[1].

4- إجراءات أمنية أخرى لمكافحة الهجرة غير الشرعية إلى أوروبا:

إضافة إلى التدابير السالفة الذكر تبنى الاتحاد الأوروبي إجراءات أخرى خاصة بمكافحة الهجرة غير الشرعية لعل أبرزها "بنك المعلومات الأوروبي" الذي يتولى مراقبة تحركات الأجانب في أوروبا عن كثب وقد أوضح "راديو هولندا" في تقرير له بهذا الخصوص أن إجراءات مكافحة الهجرة ستجعل الاتحاد الأوروبي شبيها إلى حد كبير بالولايات المتحدة الأميركية، بحيث يتعين على كل من يدخل إلى أي من دول الاتحاد أن يدلي بمعلومات شخصية تسمح بمراقبته جيدا، وذلك لمعرفة ما إذا كانت إقامته ستطول أم لا مشيرا إلى انه في العام 2006 كان هناك نحو 08 ملايين مهاجر غير شرعي في الاتحاد الأوروبي، يدخل نصفهم إلى أوروبا بطريقة غير شرعية ولمدة محددة ويمتنعون عن مغادرتها بعد ذلك، الأمر الذي دفع بدول الاتحاد الأوروبي إلى تشديد شروط الدخول على غير الأوروبيين عبر نظام يضمن أمورا عدة منها: تسجيل وقت الدخول والخروج، حفظ فترة الإقامة في بنك أوروبي للمعلومات، حفظ بصمات الأصابع وبصمات العين في جهاز الكمبيوتر لجميع من يريد دخول أوروبا بمن في ذلك الأطفال الذين لم يبلغوا من العمر سوى ست سنوات[2].

كما أن نظام معلومات "شنغن" المعمول به حاليا في دول الاتحاد الأوروبي والمتمثل في شقه الأمني أو ألاستخباري بربط سفارات هذه الدول بقاعدة بيانات موحدة قد أدى بدوره إلى تشديد الرقابة على الراغبين في دخول الأراضي الأوروبية، بحيث لا يستطيعون رفض طلبه في الحصول على تأشيرة دخول لإحدى هذه الدول، وان يتحصل عليها من سفارة الدولة الأخرى العضو في الاتحاد ذاته.

والمقاربة الأمنية هذه لم تقتصر على الاتحاد الأوروبي إنما امتدت أيضا إلى الولايات المتحدة الأمريكية حيث تتزايد عمليات الهجرة غير الشرعية إلى أراضيها وذلك عبر حدودها المشتركة مع المكسيك، والبالغ طولها 3360 كلم فاصدر الكونغرس الأميركي في شهر تشرين الأول من العام 2006 قانونا أجاز بموجبه

[1]- المرجع السابق.

[2]- المرجع السابق.

بناء جدار بطول 1200 كلم على الحدود الفاصلة بين بلاده والمكسيك للحد من هذه الهجرة التي لا تقتصر على أبناء المكسيك وحدهم إذ تشمل كذلك الكثير من المهاجرين القادمين من دول أمريكا اللاتينية وأفريقيا وآسيا فيقصدون المكسيك كمحطة "انطلاق وتجمع" للدخول إلى الولايات المتحدة الأمريكية وبعدها تتم عمليات انتقالهم السرية إلى هناك من خلال شبكات ومنظمات إجرامية محلية أو عالمية وبكلفة باهظة قد تبلغ عشرة آلاف دولار أمريكي على الشخص الواحد.

وتقدر الولايات المتحدة الأمريكية عدد المهاجرين غير الشرعيين فيها بحوالي 12 مليون شخص منهم 6.2 مليون مكسيكي.

ولإيقاف هذه الظاهرة أو للحد منها فشيدت الولايات المتحدة الأمريكية جدار يغطي ثلث حدودها، كما وقعت حكومتا البلدين خطة شراكة لحماية الحدود تدعى "الشراكة الذاتية".

وما يحدث على حدود الولايات المتحدة الأمريكية الجنوبية يحدث أيضا على حدودها الشمالية مع كندا إلا إن حجم هذه الظاهرة هناك لم يصل بعد إلى مستوى خطير يهدد مصالح البلاد كما في الجنوب، غير أن الطرفين يتعاونان للحد منها قدر المستطاع.

ولكن ما يثير الانتباه ويطرح التساؤلات هو هذا التحول الجوهري الأمريكي مع مسالة الهجرة بشكل عام وذلك بعد إحداث 11 أيلول 2001 حيث باتت النظرة الأمريكية السياسية والشعبية على حد سواء مشوبة بكثير من الحذر والعدائية أحيانا تجاه كل من هو متحدر من أصول عربية أو إسلامية، الأمر الذي انعكس تشددا غير مسبوق في التعامل مع ملف الهجرة استوجب إصدار تشريعات أكثر قدرة على مكافحة الجريمة المنظمة وتجنيد الأجهزة المتخصصة في ذلك وتزويدها بإمكانات بشرية وفنية ومادية ضخمة، وأدى أيضا إلى وضع العديد من الجاليات العربية أو الإسلامية في أمريكا تحت "مجهر الرقابة"[1].

أما الهجرة الآسيوية في المقابل فتمتاز بكونها تتم في معظمها ما بين دولها ذاتها في حين أن القريب منها يتوجه إلى الولايات المتحدة الأمريكية وتحديدا من الصين وكوريا أما القسم الأكبر من المهاجرين فيتوجه إلى

[1]– "الندوة العلمية حول الهجرة غير المشروعة"، ورقة عمل مقدمة من القاضيين تاج السر عثمان عبد القدر حسن والامين فقيري في المركز العربي للبحوث القانونية والقضائية في 04 و2011/07/05.

استراليا وخصوصا من الدول المجاورة التي تعاني الفقر والحروب كإندونيسيا تايلندا بنغلاديش الهند باكستان أفغانستان وأخيرا من العراق حيث يشكل العراقيون اليوم اكبر نسبة من المهاجرين غير الشرعيين إلى استراليا ويليهم الأفغان ومن ثمة الآتون من دول الهند الصينية.

وفي سياق الحديث عن العمالة الآسيوية غير الشرعية نشير إلى أن تسلل العمال الآسيويين إلى دولة الإمارات العربية المتحدة أصبح يؤلف مشكلة تثير قلق السلطات هناك، إذ أمسى هؤلاء الأجانب يشكلون الآن أكثر من 70% من عدد السكان ما دفع بالأجهزة الرسمية إلى تعزيز الرقابة على طول الشواطئ المطلة على الخليج العربي والى نشر نظام رادار حديث من مدخل الخليج العربي وحتى الحدود مع قطر، ولكن تجدر الإشارة في المقابل إلى أن السلطات الإماراتية قد أصدرت وثائق صحيحة لآلاف المهاجرين الذين دخلوا أراضيها بصورة غير مشروعة ودلك في سياق الجهود الحكومية الرامية إلى تحديد عدد أولئك المقيمين فيها سرا والإفادة من وجودهم بشكل شرعي.

وبالنسبة إلى الهجرة غير الشرعية داخل العالم العربي نفسها فيوجد على سبيل المثال عدد كبير من العمال الأفارقة وخاصة من السودان في مصر وليبيا وغيرهما من الدول العربية والجدير ذكره أن غالبية السودانيين في مصر يدخلون البلاد بصفتهم طالبي لجوء ومنهم إعداد كبيرة لا يتم قبولها في مفوضية شؤون اللاجئين، لكنهم يواصلون البقاء والعيش في ظروف بالغة السوء وعلى الرغم من أن الاتفاقيات بين الحكومتين المصرية والسودانية تمنح المواطنين السودانيين الحق في العمل والإقامة والتملك في مصر فان الواقع يشير إلى غير ذلك فهؤلاء لا يتمتعون فعليا بأية حقوق تذكر في ظل تدهور حقوق العمال المحليين أنفسهم[1].

[1]– مرجع سابق.

المطلب الثاني: آليات الاتحاد الأوروبي في مكافحة الهجرة غير الشرعية

يلاحظ أن اغلب دول الاتحاد الأوروبي مازالت تتعامل مع قضية الهجرة غير الشرعية كمسألة أمنية بدرجة أولى، ومن خلال هذا المطلب سنحاول تسليط الضوء على أهم الآليات التي تبنتها الدول الأوروبية في محاولة جادة لمكافحة هذه الظاهرة وذلك من خلال:

01- **الآليات الأمنية:** أصبحت قضايا الهجرة في اغلب دول المجموعة الأوروبية تصنف من أهم القضايا الأمنية خاصة بالنظر إلى العلاقة المتمثلة بين الإرهاب والمهاجرين أصبحت من الاحتمالات الواردة وجود أعضاء من جماعات إرهابية بين المهاجرين وتحوم الشبهات حول المسلمين وركز الاهتمام من قبلها بشكل أساسي على ضرورة وقف توافد المهاجرين غير الشرعيين إلى الشواطئ الأوروبية بآليات اقل ما يقال عنها أنها أمنية.

- **الهيئات المختصة (تشكيل القوات الأوروفورس، إنشاء وكالة فروتكس):**

– **تشكيل قوات الأوروفورس:** وهي عبارة عن قوة خاصة يمكنها التدخل برا بحرا لاعتبارات أمنية وإنسانية تقررها القيادة العامة لهذه القوات تشكلت عام 1996 بقرار من الدول الأوروبية الأربعة المطلة على البحر الأبيض المتوسط (اسبانيا، البرتغال، فرنسا وايطاليا) تتشكل من قوات برية وقوات بحرية مهمتها حماية امن واستقرار الحدود الجنوبية الأوروبية وفي عام 2002 شكلت أوروبا قوات التدخل السريع[1].

– **إنشاء وكالة فرونتكس:** وهي هيئة مستقلة متخصصة مكلفة بالتنسيق والتعاون عملياتي بين الدول الأعضاء في ميدان حماية الحدود تعرف باسم **فرونتكس** إنشاؤها الاتحاد الأوروبي في 2004 في إطار تشديد الحراسة على الحدود الأوروبية للحد من الهجرة غير الشرعية من ضمن مهامها:

– تنسيق التعاون العملياتي بين الدول الأعضاء في مجال إدارة الحدود الخارجية.

– مساعدة الدول الأعضاء على تدريب حرس الحدود.

– تطوير الأبحاث ذات الصلة بالسيطرة على الحدود الخارجية ومراقبتها.

[1]– **نور الدين الفريضي، الهجرة هاجس أوروبي! سويس أنفو، 2003:**

http://www.swissinfo.ch/ara/detail/index.html?cid-3609388 –

– مساعدة الدول الأعضاء في الظروف التي تستدعي زيادة الدعم التقني والعملياتي على الحدود.

– تزويد الدول الأعضاء بالدعم اللازم في تنظيم عمليات العودة المشتركة.

إذ ركزت الوكالة على تدفق المهاجرين بين شمال إفريقيا وايطاليا ومالطا ولكن لم تبعد أحدا إلى شمال إفريقيا وذلك نتيجة إلى اختلاف الرأي حول المسؤولية عن المهاجرين الذين تم إنقاذهم من البحر[1].

02- الإجراءات الأمنية بتشديد الحراسة الأمنية على الحدود الأوروبية

اتخذ الاتحاد الأوروبي تعزيزات أمنية مشددة على حدود سواحلها من بينها:

– بناء جدار حدودي يصل علوه إلى 06 أمتار مجهزة بالكاميرات الصور الحرارية ورادارات المسافات البعيدة وأجهزة الرؤية في الظلام بالأشعة تحت الحمراء.

– إنشاء اسبانيا مراكز للمراقبة الالكترونية مجهزة بوسائل إشعار ليلي ورادارات كما دعمت هذه المراكز بجهاز مدمج لحراسة المضيق.

– مشروع إطلاق قمر صناعي أطلق عليه اسم شبكة فرس البحر لمراقبة عمليات الهجرة غير الشرعية وهي شبكة سريعة لمراقبة البحر إذ يسمح بتوزيع المعلومات حول تدفق المهاجرين[2].

03- الآليات بموجب الاتفاقيات الأمنية:

- **اتفاقية الإدخال:** يسعى الاتحاد الأوروبي وفي إطار مكافحة الهجرة غير الشرعية إلى إبرام وعقد اتفاقيات تتعلق بإعادة أي شخص دخل إلى أراضي دولة أخرى بطريقة غير قانونية ومن اجل ذلك عمل الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه إلى إقناع البلدان الأصلية للمهاجرين والدول التي يمرون عبرها بالموافقة على عقد اتفاقيات أو بنود لإعادة الإدخال في إطار السياسات المتعلقة بالمساعدات الإنمائية التي تنتهجها.

[1]– المرجع السابق.

[2]– تقرير منظمة مراقبة حقوق الإنسان، منظمة مراقبة حقوق الإنسان، 2010.

–http://www.hrw.org/en/node/81360

- **الاتفاقيات الأمنية المشتركة:** من بينها:

– **اتفاقية اسبانيا والمغرب:** وهي مذكرة تفاهم وقعت في 2003 للحد من الهجرة غير الشرعية بموجب هذه الاتفاقية يسمح لـــ 200 عامل موسمي من المغرب العمل في اسبانيا لمد تزيد عن 09 أشهر وهي تعد نموذجا للاتفاقيات الناجحة في إطار مكافحة الهجرة غير الشرعية[1].

04- الآليات السياسية:

رغم أهمية الآليات الأمنية في مواجهة الهجرة غير الشرعية إلا أن الآليات السياسية كانت ضرورية للحد من مخاطر الهجرة غير الشرعية وتتمثل هذه الآليات في:

- **حوار 5+5:** لقد ظهرت معالم الحوار 5+5 خلال الدورة الوزارية الأولى التي انعقدت بروما خلال شهر أكتوبر 1990، وشاركت فيه كل من الجزائر تونس ليبيا ايطاليا المغرب وذلك على مستوى مديري الوزارات الخارجية وقد انعقدت الندوة الوزارية لهذا الحوار خلال شهر أكتوبر 1991 بالجزائر وكان من المفروض عقده سنة 1992 إلا انه تعطل بسبب العقوبات التي فرضت على ليبيا سنة 1992، وتجمد هذا الحوار مدة عشرية كاملة من 1991 إلى 2001 لينطلق من جديد خلال اجتماع وزارة خارجية الدول العشر سنة 2001 بلشبونة بمبادرة برتغالية.

[1]– حنان شارف، إستراتيجية أمنية موحدة ضرورية بين ضفتي المتوسط، موقع الإذاعة الجزائرية، 2010:
–http://www.radioalgerie.dz/?p-34254

- ثم عقدت قمة منتدى 5+5 في تونس سنة 2003 كان الهدف منها هو إيجاد مقاربة مشتركة وشاملة لمعالجة المشاكل من خلال تعاون حقيقي في مسائل الهجرة غير الشرعية وكذا محاولة الاتفاق على عمل جماعي تضم أيضا الدول الإفريقية التي ينتسب إليها المهاجرين غير الشرعيين وبالتالي فالعمل مع هذه الدول ضرورة محتمة وذلك من خلال إرجاع المهاجرين غير الشرعيين إلى أوطانهم شريطة موافقة دول العبور ويقترح المشروع أيضا على الدول المصدرة للمهاجرين معاقبة الأشخاص الذين هاجروا بطريقة غير شرعية لمدة تتراوح بين 03 أشهر و20 عاما وبغرامات مالية[1].
- **بيان الرباط 2006**: في 2006/07/13 طلبت حوالي 60 دولة أوروبية وافريقية مساعدة المفوضية العليا لشؤون اللاجئين لمعالجة الهجرة غير الشرعية من إفريقيا وأوروبا وقد صدر بيان يتضمن أسس التعاون وفي معالجة المشكلة مع احترام حقوق وكرامة المهاجرين واللاجئين وتوفير الحماية الدولية، كما دعا البيان المنظمات الدولية إلى المساعدة في تنفيذ التوصيات المتفق عليها.
- **ميثاق الهجرة واللجوء:** يعتبر هذا الميثاق التزاما سياسيا للاتحاد الأوروبي وللدول الأعضاء من اجل بناء سياسة أوروبية مشتركة حول الهجرة واللجوء حيث يسعى هذا الميثاق إلى وضع سياسة عادلة وفعالة في التعامل مع التحديات التي تفرضها الهجرة والفرص الايجابية التي تصاحبها وهكذا تبنت الدول الأوروبية ميثاق الهجرة الذي تقدمت به فرنسا في 2008/07/07[2].

[1]– حنان شارف، إستراتيجية أمنية موحدة ضرورية بين ضفتي المتوسط، موقع الإذاعة الجزائرية، **2010**:

–http://www.radioalgerie.dz/?p-34254

[2]– ليبيا وإيطاليا توقعان اتفاقية لمكافحة الهجرة غير الشرعية، شبكة الإعلام العربية، **2007**:

–http://www.moheet.com/newsPrint.aspx?nid-70928

المطلب الثالث:تقييم السياسات الأمنية في محاربة الهجرة غير المشروعة

أن غالبية السياسات التي تطرحها الاتحاد الأوروبي تقوم على مقاربات تقنية أو معالجات أمنية تهمل الأسباب وتتجاهل الظروف المحيطة بموضوع الهجرة غير الشرعية، إذ تكتفي بإقامة معسكرات لاحتجاز المهاجرين غير الشرعيين وطالبي اللجوء، وبإنشاء فرق للتدخل السريع، ومن ناحية أخرى يبدو هذا النوع من الحلول مكلفا جدا فهناك اتفاقيات ثنائية بين دول مثل ايطاليا وليبيا وأخرى بين الاتحاد الأوروبي من جهة ومصر والمغرب والجزائر من جهة أخرى، يدفع الاتحاد بموجبها ملايين الدولارات من اجل مشروعات تتصل برفع قدرات الحراسة على الحدود والقيام بحملات إعلامية للتوعية والتحذير من مخاطر الهجرة غير الشرعية، هذا هدا عن الدعم اللوجستي المتمثل في طائرات المراقبة وبناء معسكرات الاحتجاز.

فالاتحاد الأوروبي ينفق أموالا طائلة ولكن في طريق الخطأ، اذ يفترض به بدلا من ذلك التركيز على دعم مشروعات تنموية يكون عمادها مؤسسات المجتمع المدني لاسيما في القرى والأرياف أما الحل الأمني فقد أثبتت التجارب انه لا يؤدي إلى نتائج ايجابية، علما بان الكثير من اقتصاديات دول الاتحاد الأوروبي يجني أرباحا طائلة من المهاجرين غير الشرعيين القادمين من شمال إفريقيا ويتم ذلك من خلال عملهم في السوق السوداء التي لا تشهد عقوبات رادعة في حق من يقوم بتشغيلهم واستغلالهم، وهذا ما يمثل تناقضا أو ازدواجية في موقف الاتحاد الأوروبي الذي يرفض هؤلاء المهاجرين في العلن، ويفيد منهم في الخفاء دون أن يمنحهم في المقابل أية ضمانات أو حقوق[1].

كما أن هذه الإجراءات الأمنية المتشددة قد فشلت في تحقيق هدفها المتمثل في الحد من ظاهرة الهجرة غير الشرعية، وهو ما يؤكده الباحث شتيفان آلشر من معهد دراسات الهجرة المقارنة، إذ يقول "هذه الإجراءات لن تؤدي سوى إلى تغيير طرق الهجرة غير الشرعية وليس إلى وقفها فعلى سبيل المثال وبعد تشديد المراقبة على مضيق جبل طارق، يتبع المهاجرين الآن طريقا بحريا آخر شرقي الأندلس في جنوب اسبانيا ونظرا لصعوبة الطريق وسوء حالة المراكب يتعرض الكثير منهم إلى الغرق وهو ما يؤدي فعليا إلى إتاحة الفرصة لخلق عصابات أكثر احترافا تسهل عملية نقل المهاجرين ولكن بتكلفة أعلى وبالتالي تحقق الإجراءات المشددة للاتحاد

[1]– المرجع السابق.

الأوروبي نتائج عكسية مناقضة تماما لتلك المتوخاة في حين تبقى الأسباب الرئيسية مثل الفارق الهائل في الوضع الاقتصادي بين الدول الأوروبية وأوطان المهاجرين بدون إصلاح، كما يبقى الطلب في سوق العمل الأوروبي مرتفعا للحصول على عمالة رخيصة"[1].

وعليه فان مقاربة الاتحاد الأوروبي موضوع الهجرة من زاوية تقوم على مصالحه فقط واعتماده سياسة "إغلاق الحدود" لا يمثلان الحل الملائم فهذا الأخير يكمن في دراسة أسباب الهجرة غير الشرعية في الدول "المصدرة" لها، وفي وضع سياسات تحد من الظروف والعوامل التي تؤدي إلى زيادة إعداد المهاجرين غير الشرعيين بعبارة أخرى، يجب قيام "مشروعات تنموية" بدلا من إقامة "حراسات أمنية" هذا ما عبرت عنه صراحة مفوضية العلاقات الخارجية في الاتحاد الأوروبي بينيتا فيريرو فالدنر بقولها "كلما أمكننا تطوير منطقة الجنوب بدرجة اكبر، كلما قلت الهجرة غير الشرعية ... وكلما ضاعفنا من الرخاء انحسر الإرهاب وتدنت الجريمة".

وفي ضوء توقيع اتفاقيات الشراكة الأورو-متوسطية وسياسات الجوار، فمن الضروري تعميق الحوار والتشاور بين البلدان "المصدرة" للهجرة غير الشرعية وتلك "المستقبلة" لها حول أسباب الهجرة ودوافعها، ليس فقط من باب القضاء على تيارات الهجرة غير المنظمة، وإنما وفق رؤية شمولية واضحة المعالم تساعد في اتخاذ إجراءات تنموية حقيقية تفتح المجال لشراكة فعلية تأخذ في الاعتبار تبادل المنافع وتشابك المصالح، حتى لا تظل هذه الشراكة حبيسة التبادل السلعي والتعامل التجاري.

وقد أعادت الإجراءات "الأمنية" التي اتخذتها مؤخرا حكومات أوروبية عدة في حق مهاجرين غير شرعيين، طرح ملف الموقف الأوروبي من الهجرة، ووضعت على بساط البحث مسالة التعاطي الأوروبي مع هذه الظاهرة.

غير أن خبراء عديدين قد شككوا في جدوى تلك الإجراءات، ومنهم ماريو لانا المسؤول في الاتحاد الدولي لروابط حقوق الإنسان، الذي قدر عدد المهاجرين غير الشرعيين في العالم حاليا بحوالي 4 ملايين مهاجرا، على الرغم من جميع الإجراءات الأمنية والنفقات العسكرية الكبيرة التي يخصصها كل من الاتحاد

[1]– التجارب الدولية في مكافحة الهجرة غير الشرعية، جامعة نايف العربية للعلوم الامنية، اللواء د/محمد فتحي عيد، الرياض، الطبعة الاولى، 2010، ص 84.

الأوروبي وحلف شمال الأطلسي للسيطرة على الهجرة غير الشرعية أو التخفيف منها، مشيرا إلى الدور الكبير الذي تنهض به المنظمات الحقوقية من اجل وضع حد لتجارة البشر عبر المتوسط ولضمان حق بناء الضفة الجنوبية في السفر إلى أوروبا والإقامة فيها من دون تعقيدات منوها بعمل المنظمات الإنسانية على تحسين أوضاع المهاجرين الذين وصلوا إلى أوروبا بصورة غير قانونية ومعالجة ملفاتهم مستدلا بتجربة المنظمات الايطالية في هذا المجال[1].

أما مسؤول الهجرة في اليونيسكو بول دو قشتنير الذي شارك في ورشة تونس، فقد أكد من جانبه على أن الإجراءات المتخذة للحد من الهجرة السرية غير فعالة، مقترحا فكرة "الهجرة بلا حدود" كحل لتجاوز الاحتقانات الحالية، وإدماج ملف الهجرة في الحوار السياسي والثقافي بين دول الجنوب وبلدان الشمال، مشددا على إن جميع "التضييقات والقيود" التي تقررت بشان المهاجرين "مناقضة تماما للإعلان العالمي لحقوق الإنسان" مؤكدا أن الإجراءات الأمنية والقنصلية التي تتخذها الدول الأوروبية في حق المهاجرين القادمين من شرق أوروبا وجنوب المتوسط لم تستطع الحد من تدفق المهاجرين غير الشرعيين، إذ أن إعدادهم إلى ارتفاع، داعيا إلى تكوين حركات وجمعيات حقوقية وسياسية وثقافية في جميع الدول تعمل على إلغاء العراقيل والقيود التي تحد من حق السفر، مقترحا في هذا السياق تأسيس حركة يطلق عليها اسم "هجرة بلا حدود" أسوة بمنظمة "أطباء بلا حدود" و"محامين بلا حدود"[2].

[1]– المرجع السابق، ص 85.

[2]– المرجع السابق، ص 85.

خاتمة الفصل الثالث

على ضوء دراسة حالة المغرب في هذا الفصل يتبين لنا أن المغرب تمثل احد المراكز الأساسية لتوافد المهاجرين غير الشرعيين نحو أوروبا خاصة المهاجرين الأفارقة وذلك نظرا للقرب الجغرافي والموقع المميز للمغرب باعتباره همزة وصل نحو أوروبا (مضيق طارق) وهو ما شكل حالة اللااستقرار في بعض دول المتوسط التي فرضت على المغرب القيام ببعض التشريعات والآليات السياسية والأمنية للتقليل من هذه الظاهرة.

الخاتمة

الخاتمـــــة

لقد حاولنا من خلال هذه الدراسة إظهار تأثير الهجرة غير الشرعية على الأمن المغربي من جهة وعلى مسار العلاقات الاورومغاربية انطلاقا من الوضع القائم في المتوسط الذي يجمع بين ضفتين توجد بينهما فجوة تنموية كبيرة مما يجعل هذه الأخيرة ضرورة حتمية وليس خيارا، خاصة وان مختلف المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية في منطقة المتوسط وانطلاقا من عوامل الدفع والجذب تشير إلى إن استمرار الهجرة غير الشرعية خلال السنوات القادمة مرشح للارتفاع.

رغم تعدد الأسباب المؤدية إلى الهجرة غير الشرعية إلا أننا نميل الرأي القائل بان الدوافع الرئيسية للظاهرة هي ذات طابع اقتصادي تتعلق أساسا بالنظام الاقتصادي العالمي الذي خلق فجوة كبيرة بين دول العالم وكرس التبعية والتقسيم الدولي للعمل، هو العامل الذي تفسر به حالات العنف والحروب التي تؤدي إلى الهجرة غير الشرعية من الشمال إلى الجنوب، حيث ازدادت هذه الحركة في الآونة الأخيرة بسبب تزايد نشاط شبكات الإجرام والتهريب كما كان لحالات عدم الاستقرار السياسي والاضطرابات في بعض الدول الدور البارز في رفع وتيرة الهجرة غير الشرعية.

بالرغم من أسرار بعض الدول الأوروبية على انه بالإمكان الحد من ظاهرة الهجرة الشرعية غير من خلال الآليات الأمنية، بما في ذلك الإعادة القسرية للمهاجرين غير الشرعيين إلا انه لا يمكن تصور وقف هذا التدفق أو على الأقل الحد منه دون تحقيق تنمية اقتصادية لدولة المغرب فمع الإقرار بالحق السيادي للدول الأوروبية في فرض قوانينها على الهجرة، فان عليها واجبا ومصلحة أيضا لتحسين الأوضاع الاقتصادية فيما بين الدول الأوروبية وبلدان المنطقة المغاربية، وفي هذا الإطار تأتي أهمية تحقيق معدلات نمو مرتفعة في دولة المغرب وزيادة حجم التجارة بينها وبين الدول الأوروبية، بما يوفره ذلك من فرص عمل إضافية تساعد على الاستقرار والحد من الهجرة بكل أنواعها إلى أوروبا.

لذا فعلاج موضوع الهجرة غير الشرعية يحتاج إلى استراتيجيات محددة لعل اولها التركيز على التنمية الاقتصادية والبشرية والبيئية والسياسية الشاملة والمستديمة للحد من الهجرة وتحفيز السكان على الاستقرار في بلدانهم، والحد من نزيف العقول والمهارات البشرية كما يجب استمرار المفاوضات بين دول غرب وجنوب المتوسط في هذا الشأن واستحداث آليات لتحسين أوضاع المهاجرين والحد من الهجرة غير الشرعية، وفتح قنوات الهجرة غير الشرعية ومساعدة دول الجنوب في تخفيف منابع الهجرة في إفريقيا ودول المغرب العربي، غير أن ما نراه حاليا من تزعزع وعدم استقرار في أغلب الدول العربية ودولة المغرب خاصة، يجعلنا نتساءل حول التدابير والمشاريع الجديدة التي يمكن أن تطرحها الدول الأوروبية تحت حجة حماية أمنها واستقرارها ضد ما يمكن أن ينتج من تهديدات وتحديات، وخاصة حول موضوعنا والمتمثل في الهجرة غير الشرعية كما لا يمكن الإنكار بان مسألة الهجرة غير الشرعية لها علاقة وطيدة للتحديات الأمنية الأخرى، كالإرهاب والجريمة المنظمة والاتجار بالمخدرات ما يجعلها تمثل هاجسا امنيا لدول غرب المتوسط بشكل عام ودولة المغرب بشكل خاص.

قائمة المراجع

01- المراجع باللغة العربية:

- **الكتب:**

1- إبراهيم أحمد سعيد، أسس الجغرافيا البشرية والاقتصادية، حلب، مديرية الكتب والمطبوعات الجامعية، 1997.

2- أحمد جلال عز الدين، ظاهرة الإرهاب نظرة تحليلية مجلة الأمن، العدد الثالث، جمادى الآخرة، 1411، جانفي 1991.

3- أحمد رشاد سلام، الأخطار الظاهرة والكامنة على الأمن الوطني للهجرة غير المشروعة، ط01، الرياض، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2010.

4- أحمد طالب أبصير: المشكلة الأمنية في منطقة الساحل الإفريقي، مذكرة ماجستير، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر، 2009-2010.

5- أحمد عبد العزيز الأصقر، الهجرة غير المشروعة الانتشار والأشكال والأساليب المتبعة، ط01، الرياض، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2010.

6- جواكلين آرنجو، تفسير الهجرة: المداخيل المفاهيمية والنظرية، ترجمة الكرار درية، المجلة الدولية للعلوم الاجتماعية، القاهرة، مركز مطبوعات اليونسكو، العدد 165، سبتمبر 2002.

7- جيلالي صاري وآخرون: هجرة الجزائريين نحو أوروبا، منشورات المركز الوطني للدراسات والبحث، طبعة خاصة لوزارة المجاهدين، 2007.

8- حمدي شعبان، الهجرة غير المشروعة، الحاجة والضرورة الملحة، ط07، مصر، مركز الإعلام الأمني.

9- خير الدين العايب: البعد الأمني في السياسة الأمريكية المتوسطية، شؤون الأوسط، ع 115، (صيف 2004).

10- سامي محمود وآخرون، أوربا والهجرة المنظمة في مصر بين المسؤولية والواجب، مركز الأرض لحقوق الإنسان، سلسلة حقوق اقتصادية واجتماعية، العدد 68، القاهرة، 2009.

11- سوسن حسين: الاتجار بالبشر الوجه القبيح للهجرة العالمية، لقاء مع برونسون ماكنيلي، مدير عام منظمة الهجرة العالمية، السياسية الدولية، عدد 165، جويلية 2006.

12- شريف السيد، اللجوء من انتهاكات حقوق الإنسان، مجلة الموارد، صيف 2005.

13- طارق الهيشاوي، الهجرة غير شرعية، رؤية مستقبلية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2009.

14- عبد الجبار شعيبي: نحو بناء تعاون أمني متوسطي لتحقيق الأمن الفكري لمواجهة الإرهاب، مداخلة من الملتقى الدولي: الجزائر والأمن في المتوسط واقع وآفاق، جامعة قسنطينة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2008/03/29.

15- عبد الحميد زوزو، الدور السياسي للهجرة إلى فرنسا بين الحربين 1914-1939، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 2007.

16- عبد السلام يخلف: الهجرة الدولية بين سيادة الدول ومتطلبات الحاجات الإنسانية، العالم الإستراتيجي، العدد 10، مارس 2008.

17- عبد القادر رزيق المخادمي، الهجرة السرية واللجوء السياسي، ط01، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، 2012.

18- عبد الله عبد الغني غانم: المهاجرون: دراسة سوسيو أنثروبولوجية، الطبعة الثانية، الإسكندرية، المكتب الجامعي الحديث، 2002.

19- عبد المالك صايش: مكافحة الهجرة غير المشروعة، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، العدد 01، 2011.

20- عبد النور بن عنتر: الدفاع الأوروبي والأمن العربي، شؤون الأوسط، العدد 65، 1997، ص 42.

21- عثمان الحسن محمد نور: الهجرة غير الشرعية والجريمة،(الرياض، جامعة نايف للعلوم الأمنية، مركز الدراسات والبحوث القانونية، 2008).

22- عثمان الحسن محمد نور، ياسر عوض الكريم المبارك: الهجرة غير الشرعية والجريمة، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2008.

23- عثمان الحسن وآخرون، الهجرة غير المشروعة والجريمة، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2008.

24- عثمان حسن نور، ياسر عوض الكريم مبارك: الهجرة غير المشروعة والجريمة، الرياض، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2008.

25- عدنان فرحان الجوارين، سياسات الهجرة والعمل وأثرها على بطالة المواطنين في دول مجلس التعاون الخليجي، مجلة الاقتصاد الخليجي، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة البصرة، العدد 24، 2013.

26- عزيزة عبد الله النعيم، الفقر الحضاري وارتباطه بالهجرة الداخلية، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2009.

27- علي الحاج، سياسات الاتحاد الأوروبي في المنطقة العربية بعد الحرب الباردة، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2005.

28- عياد محمد سمير، سياسات الاتحاد الأوربي تجاه دول المغرب العربي، مذكرة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم السياسية، فرع التنظيمات السياسية والإدارية، كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية، جامعة الجزائر، 2006-2007.

29- غالية بن زيوش، الهجرة والتعاون المتوسطي منذ منتصف التسعينات، رسالة ماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر، 2005.

30- مارثيا ايشاندوي آخرون: الهجرة الكبرى صوب الشمال، مجلة الأرجنتين، المجلد الرابع، العدد 148، 2008.

31- مجموعة من المؤلفين: مكافحة الهجرة غير المشروعة، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض، 2010.

32- محمد ضريف، النسق السياسي المغربي، منشورات المجلة المغربية لعلم الاجتماع السياسي، أبريل، 1993.

33- محمد محمود السرياني: هجرة قوارب الموت عبر المتوسط بين الجنوب والشمال، بحث مقدم لندوة: الهجرة الغير المشروعة، الرياض (المملكة العربية السعودية):8-10 فبراير (شباط) 2010.

34- محمد معتصم، النظام السياسي الدستوري المغربي، مؤسسة إيزيس للنشر، الدار البيضاء، ط1، 1992.

35- مصطفى بخوش: التحول في مفهوم الأمن وانعكاساته على الترتيبات الأمنية في المتوسط، ملتقى قسنطينة، 2008.

36- مصطفى بخوش، الرؤية الأوروبية للبعد الأمني في المتوسط بعد نهاية الحرب الباردة، العالم الإستراتيجي (العدد 02)، 2008.

37- مصطفى قلوش، النظام الدستوري المغربي، المؤسسة الملكية، شركة بابل للطباعة و النشر والتوزيع، ط 1996- 1997.

38- هشام البشير: الهجرة العربية غير الشرعية إلى أوروبا أسبابها، تداعياتها، سبل مواجهتها، السياسة الدولية، عدد 179، جانفي 2010.

- الرسائل والمذكرات:

39- رقية العاقل: إشكالية الأمن والهجرة في غرب المتوسط، مذكرة ماجستير في العلاقات الدولية، كلية العلوم السياسية، جامعة الجزائر، 2008.

- المقالات والندوات:

40- أ.ج، "قمع الصحراويين وقتل المهاجرين الافارقة"، جريدة الخبر، العدد 4711 بتاريخ: الأربعاء 24 ماي 2006.

41- التجارب الدولية في مكافحة الهجرة غير الشرعية، جامعة نايف العربية للعلوم الامنية، اللواء د/محمد فتحي عيد، الرياض، الطبعة الاولى، 2010.

42- تناول المشرع الجزائري أحكام هذه المادة في القسم الثامن الذي أضيف بموجب القانون 09/01 والذي جاء بعنوان: الجرائم المرتكبة ضد القوانين والأنظمة المتعلقة بمغادرة التراب الوطني.

43- جامعة الدول العربية، التقرير الإقليمي لهجرة العمل العربية 2006، القاهرة، إدارة السياسية السكانية والهجرة/ القطاع الاجتماعي، 2006.

44- عبد الوهاب الكيالي، الموسوعة السياسية، ج07، بيروت، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1994.

45- المادة 52 من قانون 03/02، الجريدة الرسمية المغربية، العدد 5160، 13 نوفمبر 2003.

46- المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي بالجزائر في دورته الرابعة عشرة، نوفمبر عام **1999.**

47- مقابلة في صحيفة الفجر مع رئيس جمعية المهاجرين الجزائريين بمقاطعة الأندلس الاسبانية، عدد **04** يوم **11** جانفي **2010.**

48- المملكة المغربية: الجريدة الرسمية، النشرة العامة، القانون رقم **03/02** المتعلق بدخول وإقامة الأجانب وبالهجرة غير المشروعة، عدد **5160**، السنة الثانية والتسعون، **13** نوفمبر **2003**.

49- الندوة العلمية حول الهجرة غير المشروعة"، ورقة عمل مقدمة من القاضيين تاج السر عثمان عبد القدر حسن والامين فقيري في المركز العربي للبحوث القانونية والقضائية في **04** و**2011/07/05.**

50- الهجرة من شمال إفريقيا إلى أوروبا نحو تعزيز التعاون العربي الأوروبي، مركز جامعة الدول العربي، تونس **6-7** ديسمبر **2007.**

02- المراجع باللغة الأجنبية:

- الكتب:

51- Banque Mondiale, “Le défit de la faim en Afrique”, 1989, in Engelhard (Philippe), L’Homme Mondial. Les sociétés humaines peuvent-elles survivents ? Op. Cit.

52- Centre de Recherches en Economie Appliqée (C.r.e.a), L'émigration Maghrébine en Europe, Exploitation ou Coopération, Alger, Société Nationale D'Ediotions et de Diffusion 1985.

53- Department of Economic and Social Affairas, Statistics Division, Statistical Papers Series M,N°58, Rev 1, Recommandations on Statistics Of International Migration Revision 1, 1999.

54- Eytan Meyers ,"international imigration policy a theoritical and comparative analysis", palgrave, macmillan first edition april, 2004, USA.

55- Eytan Meyers" Theories of international immigration policy- A comparative Analysis" , international migration review, vol, 34, NO.4 winter 2000.

56- Houcin abdelaoui, les dimension sociopolitique de la politique algérienne de lute contre l'immigration irrégulière. Carim-as2008/67,série sur la migration irréguliere, robert chimane, center for advencedstudies, sabdomenico, di fosol(fi),institut universitaire europiéen.2008.

57- Isabel Schafer, the EUS Mediteranean policy: competing frame works, Actors and dynamics from Above in Isabel and Robert Henry (eds) "Mediteranean pomicies from Above and Belove", Berlin, Nomos, 2009.

58- Jakub Bijik: Forecasting International Migration:Selected Theories, Models, And Methods CEFMR Working Paper 4/2006, Central European Forum For Migration Research, in Warsaw, August 2006.

59- jam krepelka, "a pure libertarian theory of immigration", journal of libertarian.

60- L'Etat du Monde 2001, Parisn la découverte, 2000.

61- les migrants africans appellent à laid>>, Le cotidiend El Watan, N° 5025 ? en date du: Mardi 22 Mai 2007.

62- marie claudesmouts, « les nouvelle relation internationales pratique et théories », presses de science PO,1998paris.

63- Maroc: Des ONG dénoncent des rafle contre les immigrés, Le cotidiend El Watan, N° 4910, en date du: Dimanche 07 Janvier 2007.

64- Mélanie Matarese, <<Devant le haut commissariat aux réfugiés à Rabat (Maroc).

65- P. Tapinos: L'économie des Migration Internationales, (Paris): Fondations des Scinces Politiques ,Harmand Collin; 1974.

66- Philippe Engerlhard (Philippe), L'Homme Mondial. Les sociétés humaines peuvent-elles survivents ? Belgique, éditions Arléa, 1996.

67- Tomas isabelle La loi Italienne sur L immigration un cadre rénové mais encore insuffisant. Général de droit international public. Tome CVI. Editions A. pedone. Paris. 2002.

- المواقع الإلكترونية:

68- أوروبا تتصدى للهجرة غير الشرعية بالإجراءات الأمنية"، نادية وفتحية ليتيم، **2011/04/05**، "الحقول صحيفة الكترونية عربية"، **alhoukoul.com**.

69- إبراهيم قويدر، فقدان المواهب لصالح بلدان أخرى وقف هجرة العقول العربية "تمت زيادة الموقع يوم الثلاثاء **6** مارس (أذار)" **2012**، الساعة **15:23** ، بالنسبة للتوقيت المحلي للجزائر.

www.dribrahimguider.com/articles/sf0-1233056753.doc

70- الحسابات الخاصة بناء على بيانات من البنك الدولي، "مؤشرات التنمية العالمية:

www.dirasaat.com.ly/2007/28/pages/dox/b4/doc.

71- نجاح قدورة، الهجرة السرية ببلدان المغرب العربي، حالة المغرب، بحث منشور بموقع على الرابط:

http://devdata.worldbank.org/dataonline

72- أبو أمين: "الحرقان" أو الهجرة غير الشرعية في نظر القانون، تاريخ التصفح 2015/04/18،17:30، على الرابط:

htttp//www.turess.comalchourouk.5813

73- محمد فرابي: مشروع قانون المواجهة الهجرة السرية (قدس برس)، تونس، في موقع إسلام اونلاين نت، تاريخ التصفح 2015/04/18، 15:30، على الرابط: www.islamonline.net

74- محمد فرابي: مشروع قانون المواجهة الهجرة السرية (قدس برس)، تونس، في موقع إسلام اونلاين نت، تاريخ التصفح 2015/04/18، 15:30، على الرابط: www.islamonline.net

75- للمزيد انظر على الرابط:

WWW.eur-lex.europa.eu/ JOIndex.do? ihmlang=fr

76- للمزيد انظر على الرابط:

WWW.meltingpot.org/articolo2927.html.

77- للمزيد أنظر على الرابط:

www.immigration.gouv.fr/spip.php? Page=dossiers-de l'immigration & nu rubriqué=286&numarticle=1533.

78- للمزيد أنظر على الرابط:

Fr.gouv.l'immigration.ww

79- Loi N° 2006-911 du 24 juillet 2006 relative à l'immigration et l'intégration. Journal Officiel de la République Française du 25-07-2006.

80– للمزيد أنظر على الرابط:

www.afp.com/afpcom/ar.

WWW. Republica/Arabic.com

80- Nadia Ben Othman. Le Plan Sarkozy ; L'arbre des impossibles de L'immigration choisie. Avril. 2006 ; Source:

a2761.html.

81- www. Saphirnews.com/ le plan-Sarkozy-l'arbre-des-impossibles-del'immigration-choisie-

82– الموقع الالكتروني لجريدة ريبابليكا الايطالية، تاريخ التصفح **2015/04/13**سا **15:15** على الرابط:

83– تقرير منظمة مراقبة حقوق الإنسان، منظمة مراقبة حقوق الإنسان، **2010**.

http://www.hrw.org/en/node/81360

84– حنان شارف، إستراتيجية أمنية موحدة ضرورية بين ضفتي المتوسط، موقع الإذاعة الجزائرية، **2010**:

http://www.radioalgerie.dz/?p-34254

85– حنان شارف، إستراتيجية أمنية موحدة ضرورية بين ضفتي المتوسط، موقع الإذاعة الجزائرية، **2010**:

http://www.radioalgerie.dz/?p-34254

86- ليبيا وإيطاليا توقعان اتفاقية لمكافحة الهجرة غير الشرعية، شبكة الإعلام العربية، 2007:

http://www.moheet.com/newsPrint.aspx?nid-70928

87- نور الدين الفريضي، الهجرة هاجس أوروبي! سويس أنفو، 2003:

http://www.swissinfo.ch/ara/detail/index.html?cid-3609388

88- Dialogue International sur la Migration, Atelier zur les approaches en matiére de collects et de gestion des données,8-9-septembre 2003, Genéve, p1-2, OIM, CF? Le site www.iom.int/.

89- Khadija Elmadmad, « la gestion des frontières au Maroc », projet de coopération sur les questions liées à l'intégrationsociale des immigrées, à la migration et à la circulation des personnes, 04/2007, p 01. www.eui.eu/RSCAS/e-text/ CARIM-RR 2007 04.pdf

الملاحق

L'émigration africaine irrégulière
hors du continent

Définition

L'émigration irrégulière se définit comme une émigration qui s'effectue en dehors des règles juridiques fixées par le pays de départ, de celles fixées par le pays de transit ou des deux.

L'adjectif « irrégulier » est le qualificatif utilisé par le BIT, entre autres, pour parler des migrations effectuées dans un cadre non convenu par les textes des Etats concernés s'agissant des mouvements internationaux des personnes.

Population & Avenir
35, avenue Mac-Mahon
75017 Paris

Facteurs attestant d'une émigration irrégulière :

▸ Concernant une émigration jugée non conforme aux règles du pays de départ, une preuve du caractère irrégulier de certaines émigrations africaines se constate par le fait que les pays d'origine indiquant des statistiques, comme l'Algérie, le Maroc ou la Tunisie, donnent des effectifs d'émigrants bien inférieurs à ceux comptés par le pays d'arrivée, c'est-à-dire généralement un pays européen.

▸ Concernant une émigration considérée comme irrégulière par le pays de transit, une preuve provient des renvois à la frontière effectués dans des pays de transit, comme l'Algérie ou le Maroc.

Les quatre natures migratoires : plusieurs pays d'Afrique, comme le Maroc ou le Sénégal, sont à la fois des pays d'émigration légale pour des nationaux quittant de façon licite le territoire national, des pays d'émigration illégale pour d'autres nationaux quittant irrégulièrement le territoire national, des pays de transit pour des populations venues d'autres pays et souhaitant migrer par exemple en Europe, et des pays d'immigration pour des populations qui viennent ou qui finissent par s'installer.

أوروبا
اسبانيا
البحر
الأبيض المتوسط
المحيط
الأطلسي
مضيق جبل طارق
المغرب
افريقيا

الفهرس

الفهـــــرس

العـــــــــــنوان	الصفحة
البسملـــة	
شكـــــــر	
الإهـــــداء	
مقدمـــــة	02
الفصل الأول: مدخل مفاهيمي لظاهرة الهجرة غير الشرعية	11
المبحث الأول: مكانة منطقة المتوسط في السياسات الدولية	11
المطلب الأول: مكانة منطقة المتوسط في السياسة الأمريكية	12
المطلب الثاني: مكانة منطقة المتوسط في السياسة الأوروبية	15
المبحث الثاني: أهم التهديدات الأمنية في المتوسط	15
المطلب الأول: الإرهاب	16
المطلب الثاني: الجريمة المنظمة	17
المطلب الثالث: الهجرة غير الشرعية	19
المبحث الثالث: مفهوم الهجرة غير الشرعية وعلاقتها بالمفاهيم الأخرى	19
المطلب الأول: مفهوم الهجرة غير الشرعية	20
المطلب الثاني: علاقة الهجرة غير الشرعية بالمفاهيم الأخرى	23
المطلب الثالث: أنواع الهجرة وأشكالها الجديدة	28
المبحث الرابع: العوامل المؤدية للهجرة غير الشرعية	28
المطلب الأول: العوامل الدافعة	35
المطلب الثاني: العوامل الجاذبة	36
المطلب الثالث: العوامل النداء والعوامل المحددة لزيادة حجم الهجرة	40
الفصل الثاني: دوافع الهجرة غير الشرعية على الأمن في غرب المتوسط	40

المبحث الأول: أسباب الهجرة غير الشرعية	40
المطلب الأول: الأسباب الاقتصادية الاجتماعية	43
المطلب الثاني: الأسباب السياسية والأمنية	45
المطلب الثالث: الأسباب الثقافية والنفسية	48
المبحث الثاني: دوافع الهجرة غير الشرعية على الأمن في غرب المتوسط	48
المطلب الأول: الدوافع الاجتماعية والاقتصادية	49
المطلب الثاني: الدوافع الأمنية والسياسية	50
المطلب الثالث: دوافع الهجرة المغاربية	51
المبحث الثالث: المقاربات النظرية لظاهرة الهجرة غير الشرعية	51
المطلب الأول: المقترب التفسيري الاقتصادي لظاهرة الهجرة	53
المطلب الثاني: المقترب الواقعي المفسر لظاهرة الهجرة	55
المطلب الثالث: ظاهرة الهجرة بين التفسير الجغرافي والمنظور العولمي	57
المبحث الثالث: الإستراتيجيات المتبعة لمواجهة ظاهرة الهجرة غير الشرعية في المتوسط	60
المطلب الأول: مراقبة الحدود الخارجية	60
المطلب الثاني: نماذج عن سياسات مواجهة الهجرة غير الشرعية	61
المطلب الثالث: السياسة الأوروبية للجوار	62
الفصل الثالث: الهجرة غير الشرعية في دولة المغرب	66
المبحث الأول: النظام السياسي المغربي	66
المطلب الأول: البعد السياسي للنظام السياسي المغربي	66
المطلب الثاني: البعد المؤسساتي للنظام السياسي المغربي	68
المطلب الثالث: البعد القانوني للنظام السياسي المغربي	72
المبحث الثاني: المنظومة القانونية لمواجهة خطر الهجرة غير الشرعية على الأمن المغربي	74

المطلب الأول: السياسة الوطنية المغربية للهجرة	74
المطلب الثاني: التشريعات المغربية المنظمة للهجرة	77
المطلب الثالث: التشريعات الأوروبية المنظمة للهجرة	83
المبحث الثالث: الجهود الدولية والمغربية في التعاطي مع الهجرة غير الشرعية	90
المطلب الأول: الحلول الأمنية في مكافحة الهجرة غير الشرعية في غرب المتوسط	90
المطلب الثاني: آليات الاتحاد الأوروبي في مكافحة الهجرة غير الشرعية	97
المطلب الثالث: تقييم السياسات الأمنية في محاربة الهجرة غير المشروعة	101
الخاتمة	106
قائمة المراجع	
الملاحـــق	
الفهـــرس	

الملخـــــص:

إن ظاهرة الهجرة غير الشرعية ليست مسألة ظرفية بل باتت مكونا هيكليا، مازالت الآليات المستخدمة لحد الساعة غير قادرة على تدبيره بشكل يحد من آثاره وانعكاساته سواء على دول المنبع او الدول المستقبلة وهذا بالرغم من ان هذه الظاهرة لغبت دورا كبيرا في تلاقي مجتمعات بشرية متنوعة الثقافات والاديان والتقاء الحضارات المختلفة، ان قضية الهجرة غير الشرعية في المتوسط احتلت مساحة واسعة من طرف الاعلام ومنظمات المجتمع المدني والمؤسسات الحكومية والاقليمية خاصة من دول المغرب العربي ولقد أخذت الهجرة غير الشرعية ابعادا امنية خطيرة خصوصا بعد اقترانها بتهديدات وتحديات اخرى كالإرهاب والجريمة المنظمة، غير ان هذا الاهتمام من قبل الاتحاد الاوروبي والحكومات المحلية لدول غرب المتوسط ركز بشكل اساسي على ضرورة وقف تسرب ظاهرة الهجرة غير الشرعية الى شواطئ اوروبا بآليات اقل ما يقال عنها أنها أمنية.

Summary

The fact of illegal emigration really is not temporary event but it will be based on components. The useful rools until now was not capable to evoid it and to stop their effects even in the source countries or the reception counties, more over, illegal emigration plays very important role to mix defferent societies in defferent cultures, religins and civilizations in the middle, illegal emigration takes fast surface in the communication and the govermment.

Etablisementspecially in in Arabic countries. Also illegal emigration takes danger security distance specially after some threats such as terrorism and organise's crime, rather than the interesting of European union and the internal govermmentsconsentrate to the obligatory of stpping the illegal emigration in Europe by many rools more security.

تم بحمد الله